



منشورات جامعة دمشق
كلية الشريعة

علوم الحديث

تأليف

الدكتور عدنان علي الخضر

1444-1445هـ

2023-2024م

جامعة دمشق

علوم الحديث

السنة الأولى
قسم الحديث النبوي وعلومه



منشورات جامعة دمشق
كلية الشريعة

علوم الحديث

تأليف

الدكتور عدنان علي الخضر

1444-1445هـ

2023-2024م

جامعة دمشق

محتوى الكتاب

7	مقدمة
9	 مدخل إلى دراسة علوم الحديث
11	تعريف الحديث وحجيته
20	تطور تدوين الحديث
24	تعريف علوم الحديث وأهميتها
26	نشوء علوم الحديث وتطورها
35	 راوي الحديث
38	معرفة شخص الراوي
50	جرح الراوي وتعديله
60	بدعة الراوي
64	جهالة الراوي
71	 رواية الحديث
74	أنواع المتن المروي بحسب إضافته
80	طرق التحمل والحفظ والأداء في الرواية
94	تفرّد سند الرواية وتعدّده
107	المسائل المتعلقة بالرواية
117	 علة الحديث
121	مفهوم علة الحديث
125	أسباب علة الحديث
132	اكتشاف علة الحديث

141	أنواع علة الحديث
165	 قبول الحديث
170	الصحيح والحسن لذاتهما
175	الصحيح والحسن لغيرهما
179	المسائل المتعلقة بالصحيح والحسن
190	شروط قبول الضعيف والعمل به
195	 فقه الحديث
198	غريب الحديث
200	مختلف الحديث
202	ناسخ الحديث ومنسوخه
204	مشكل الحديث
209	ملحق رقم (1) أهم مصطلحات التخريج
211	ملحق رقم (2) الأربعون النووية

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله ربِّ العالمين، وأفضل الصلاة وأتمُّ التسليم على سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد:

فقد تكفلَ الله سبحانه وتعالى بحفظ كتابه العزيز من الزيادة والنقص والتحريف والتبديل فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9]، وإذا كان المقصود الأول من الآية هو القرآن الكريم، فإن السنة النبوية لا تخرج عن هذا المعنى؛ لأن فيها بيان القرآن، وتفسير ما أُجْمِلَ من آياته، كما قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: 44].

ومن أجل ذلك هيأ الله تعالى لحفظ السنة رجالاً أتقياء وقفوا أنفسهم لخدمتها والذب عن حياضها؛ فحفظوا طرقها ومتونها، وتفحصوا أحوال نقلتها، واشتدوا لقبولها الخلو من العلل والسلامة من الخلل حتى تصل إلى الأجيال اللاحقة صافية نقية كما أَرادها الله سبحانه وتعالى.

وقد نتج عن خدمة السنة مجموعة من القواعد والضوابط والمفاهيم والمصطلحات التي شكَّلتَ علماً دقيقاً عُرف في التاريخ الإسلامي باسم: (علوم الحديث). ويُعدُّ هذا العلم مفخرة من مفاخر الأمة الإسلامية، وعلامة فارقة على سبقيتها وتميُّزها في نقد المرويات وتمحيصها وفق أدقِّ مناهج البحث العلمي، حتى قال المستشرق الإنكليزي مرجليوث (ت1359هـ): "ليفتخر المسلمون ما شاؤوا بعلم حديثهم" (1).

وقد كانت قواعد هذا العلم ومفاهيمه في أول نشأته يقتصر وجودها على الجانب التطبيقي دون النظري؛ وكانت تنتشر بين نقلة الحديث وطلابه بكل سهولة ويسر؛ لأسباب كثيرة منها: كثرة الرواة والرحلات ومجالس التحديث، وقوة الحفظ، وحِدَّة الذاكرة،

(1) دراسات عن المؤرخين العرب، مرجليوث، ترجمة د. حسين نصار كلية الآداب، جامعة القاهرة ص32

وصفاءُ القَريحةِ، وصحَّةُ الطَّبعِ، مما أغنى عن الحاجةِ إلى صياغةِ هذه المفاهيم أو القواعدِ صياغةً نظريةً.

لكن، لما ضعُفت الهِممُ وقلَّ الحفظُ والطلبُ في أواخر القرنِ الرابع الهجري بدأ المحدثون في صياغة قواعدِ هذا العلم، وجمعَ مصطلحاته في مصنفاتٍ خاصة، لتقريب مسائله وتيسيرِ مباحثه، واستمرَّت الحالُ في تحريرِ هذه المسائل والمباحث إلى أيامنا هذه. وقد أُلِفَ هذا المقرَّر لطلاب السنة الأولى في كلية الشريعة لتحقيق ثلاثة أهداف رئيسة هي:

1. تعرُّفُ منهج المحدثين في قبول الأخبار ورَدِّها.
 2. التمييز بين أنواع علوم الحديث وتحديدُ العلاقة بينها.
 3. الرِّبط بين المعرفة النظرية والأمثلة التطبيقية لكل نوع من أنواع علوم الحديث.
- ويتطلَّع المقرر إلى تزويد الطلبة بالمهارات المتعلقة بتطبيق منهج المحدثين على الروايات المنقولة في كتب العقيدة والتفسير والحديث والفقه وغيرها من علوم الشريعة، بالإضافة إلى استخدام هذا المنهج في الحياة العملية وذلك بنقد الأخبار العامة وتمييز صحيحها من سقيمها.

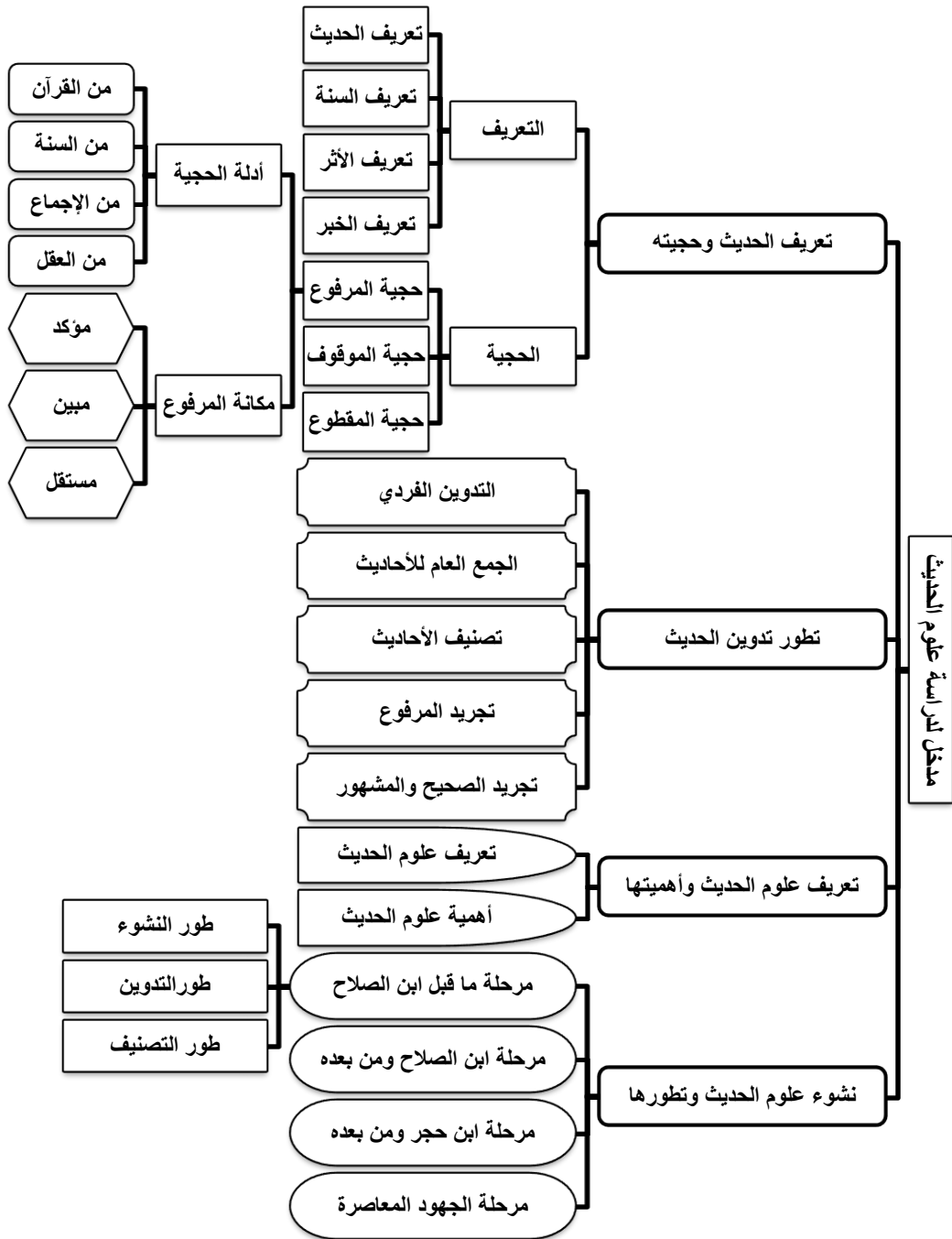
وقد ضم هذا المقرر مفردات هذا العلم التي تتعلق بالراوي والرواية وقبول الحديث وعلته وفقْهه، مع بيان مفاهيمها وقبورها وأمثلتها التطبيقية من كتب المحدثين النقاد، وكل ذلك ضمن قالب جديد يعتمد على التسلسل المنطقي والتدرج التعليمي في عرض الأفكار المدروسة بما يتناسب مع المرحلة العُمريَّة والسنة الدراسية.

وفي الختام، أسأل الله العليَّ القدير، أن يقبل هذا العمل ويجعله خالصًا لوجهه الكريم، إنه سبحانه خير مسؤول.

عدنان علي الخضر

مدخل إلى دراسة علوم الحديث

- تعريف الحديث وحجته
- تطور تدوين الحديث
- تعريف علوم الحديث وأهميتها
- نشوء علوم الحديث وتطورها



تعريف الحديث وحجته

أولاً: تعريف الحديث:

الحديث في اللغة يُقصد به الجديد، ضدَّ القديم، كما يُقصد به الخبرُ والكلامُ، وجمعُ حديثٍ: أحاديث، كقطعٍ وأقاطيع⁽¹⁾.

وأما في الاصطلاح فذهب جمهور المحدثين إلى أن الحديث: هو ما أُضيفَ إلى النبي ﷺ، أو الصحابة، أو التابعين، قولاً لهم أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً خَلْقِيَّةً أو خُلُقِيَّةً⁽²⁾. فجميع ما يُنسبُ إلى النبي ﷺ أو إلى الصحابة أو التابعين يُسمى حديثاً في اصطلاح المحدثين.

وعلى هذا يُحملُ قولُ الإمام البخاري: "أحفظُ مائة ألفِ حديثٍ صحيحٍ، وأحفظُ مائتي ألفِ حديثٍ غيرِ صحيحٍ"⁽³⁾. قال الإمام الزركشي في تعليقه على قول البخاري: "مراده بالأحاديث ما هو أعمُّ من المرفوعِ والموقوفِ وأقوالِ السلف، وعلى هذا حملَ البيهقي في مناقب أحمد قولَ أحمد: (صحَّ من الحديث سبعمائة ألف) على أنه أراد أحاديثَ رسول الله ﷺ وأقوالِ الصحابة والتابعين"⁽⁴⁾.

ولعلَّ العلة التي دفعت المحدثين إلى إدخالِ الموقوفِ والمقطوعِ في الحديثِ إضافةً إلى المرفوعِ هي أنَّ بعضَ الموقوفات والمقطوعات مرفوعة في الأصل أو لها حكم الرفع، وأنَّ في الموقوفات والمقطوعات بياناً لكثير من نصوص التشريع وشرحاً لحكمها وأسرارها، فلو

(1) ينظر: مادة (حدث) في تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي: 208/5.

(2) الخلاصة، للطبري، ص: 32.

(3) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: 2/ 25، وانظر أيضاً: تاريخ مدينة دمشق، لابن عساکر: 64/52.

(4) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي: 179/1. فالمحدثون كانوا يطلقون مصطلح: (الحديث) على كل ما نقل من أحاديث النبي ﷺ المرفوعة، وأحاديث الصحابة الموقوفة، وأحاديث التابعين المقطوعة. ومن أجل ذلك كانت هذه الأعداد الكبيرة من الأحاديث التي ذُكرت في أقوال الإمام أحمد والإمام البخاري وغيرهما.

أُخْرِجَتْ من الحديث ابتداءً فزُيِّمَ فاتهم جمع ما هو من أصل السنة أو ما فيه بياهاً. ومما ينبغي التنبيه له أَنَّ المحدثين وإن أدخلوا في مفهوم الحديث: المرفوع الذي تُنسب إلى النبي ﷺ، والموقوف الذي تُنسب إلى الصحابة، والمقطوع الذي تُنسب إلى التابعين، إلا أنهم عند إطلاق مصطلح (الحديث) غالباً ما يقصدون به ما أُضيف إلى النبي ﷺ دون ما أُضيف إلى الصحابة والتابعين، وإذا قصدوا الحديث الموقوف أو المقطوع قَيَّدُوا ذلك، قال المُنَاوِي: "لا يُطلق الحديث على غير المرفوع إلا بشرط التقييد، فيقال هذا حديث موقوف أو مقطوع"⁽¹⁾.

ومن المصطلحات التي استعملها المحدثون مرادفة للحديث: السنة والأثر والخبر؛ فكلها عندهم بمعنى واحد. إلا أن هذه المصطلحات قد تأتي لمعان أخرى عندهم وهي:

1. السنة: قد تُطلق السُّنَّةُ على المرفوع، وقد تُطلق على ما جرى عليه العمل والفتوى في عهد الصحابة والتابعين؛ فلا يدخل فيها الأحاديث التي لا يعمل بها كالأحاديث المنسوخة، والأحاديث التي تتحدث عن خصائص النبي وأوصافه الخلقية ﷺ، وعلى هذا المعنى يُحمَلُ قولُ عبد الرحمن بن مهدي: "سفيان الثوري إمامٌ في السُّنَّةِ إمامٌ في الحديث، وشعبة بن الحجاج إمامٌ في الحديث وليس بإمامٍ في السُّنَّةِ"⁽²⁾.

2. الأثر: قد يُطلق الأثر على ما أُضيف إلى مَنْ دُونَ النَّبِيِّ ﷺ من الصحابة والتابعين. وعلى هذا جرى عمل الإمام الشافعي في كتابه الأم، وَمِنْ بعده البيهقي في كتابه (معرفة السنن والآثار).

3. الخبر: قد يُطلق الخبرُ على ما أُضيف إلى مَنْ دُونَ النَّبِيِّ ﷺ، ومن أجل ذلك قيل لمن يشتغل بالتواريخ: الأخباري⁽³⁾.

(١) البواقيت والدرر، للمناوي: 228/1

(٢) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 19/2.

(٣) نزهة النظر؛ لابن حجر، ص: 41.

ثانياً: حجية الحديث:

حجية الحديث: صلاحية الحديث لأن يكون دليلاً يُعتمد عليه في مقام الاستدلال على الحكم الشرعي، وذلك بعد ثبوته بطريق من طرق الرواية المعتمدة. وبما أن الحديث يشمل المرفوع والموقوف والمقطوع؛ كان لا بد من بيان حكم كلٍّ منها من جهة صلاحيته للاحتجاج على الحكم الشرعي، وفي هذا أكبر رد على مَنْ أنكر حجية الحديث ودعا إلى الاقتصار على القرآن الكريم وحده في الاستدلال والتشريع.

1. حجية الحديث النبوي ومكانته في الإسلام:

أ. أدلة حجية الحديث النبوي:

إن الحديث النبوي حجة شرعية تعبدنا الله تعالى بالإيمان بمضمونه والعمل بمقتضاه، وقد دل على حجية الحديث النبوي أدلة كثيرة، نذكر أهمها من القرآن الكريم، والحديث النبوي، والإجماع، والعقل.

الدليل الأول: القرآن الكريم:

- دلت آيات كثيرة في القرآن الكريم على حجية الحديث النبوي، ومن ذلك:
1. قال الله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوهُ أَمَّا عَلَى رَسُولِنَا أَتْلُوهَا الْمُبِينُ﴾ [المائدة: 92]، فهذه الآية تدلُّ دلالة واضحة على وجوب طاعة النبي ﷺ طاعة مستقلة والحذر من مخالفته.
 2. قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65]، وهذا يعني أَنَّ طاعة الرسول ﷺ والرضا بحكمه شرطٌ أساسيٌّ من شروط الإيمان بالله سبحانه وتعالى.

3. قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ

وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ [الأعراف:157]، هذه الآية تدلُّ على أن السنة وحي من عند الله عز وجل، وأن ما جاء في سنة النبي ﷺ مثل ما جاء في كتاب الله، فالنبي محمد ﷺ مبلغ عن الله سبحانه في كلِّ ما جاء به.

4. قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [آل عمران:164]، وهذا يعني أنَّ مهمة النبي محمد ﷺ هي تبليغ القرآن وشرحه وبيان معانيه، بالإضافة إلى إرشاد الناس وتوجيههم بما أوحى الله إليه من الحكمة.

الدليل الثاني: الحديث النبوي^(١):

أكد النبي ﷺ في كثير من أحاديثه على أنَّ الله سبحانه أوحى إليه القرآن وغيره، وأنَّ العمل بسنته عملٌ بالقرآن، وأنَّ طاعته طاعة لله، ومعصيته معصية لله سبحانه وتعالى، ومن ذلك:

1. ما جاء عن المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ:

(١) قد يقول قائل: إن الاستدلال على حجية الحديث النبوي بالحديث النبوي يستلزم الدُّور؛ وهو باطل، والجواب أن الجهة بين الأمرين مُنفكة؛ لأن إنكار حجية الحديث النبوي انطلق في بعض ادعاءاته من دعوى أن النبي محمداً ﷺ بشر من البشر يجتهد ويخطئ، ولسنا ملزمين باتباعه فيما قد يكون خطأ. فيقال لهؤلاء: إذا كنا قد صدقنا بنبوة النبي محمد ﷺ، وأنه صادق في نقله للقرآن للكرام، فإن المنطق السليم يدفعنا إلى الاحتجاج بكل ما جاء به وصحت نسبته إليه.

عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ»⁽¹⁾.

2. وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمُهَدِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَظُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»⁽²⁾.

الدليل الثالث: الإجماع:

أجمع المسلمون سلفًا وخلفًا على أنَّ الحديث النبوي حجة شرعية يجب على المسلمين الإيمان بمضمونه والعمل بمقتضاه، ولم ينازع في ذلك أحدٌ من أهل الإسلام.

الدليل الرابع: العقل:

ثبت بالدليل القاطع أنَّ محمدًا ﷺ رسولُ الله إلى النَّاسِ كافة، وهو المبلِّغ عن الله سبحانه، والإيمانُ برسالته ركنٌ من أركان الإيمان، ومقتضى الإيمان برسالته لزوم طاعته والانقياد لأحكامه التشريعية، والتأسي بأدابه الخلقية.

ثم إنَّ العقلَ السليمَ يقضي بأنه لا يكفي الاعتماد على القرآن الكريم لعبادة الله كما أمر وشرع، ولا غنى عن الحديث النبوي في فهم كلام الله سبحانه ومعرفة صفة عبادته. وفي هذا المعنى يقول التابعي الجليل مكحول الشامي: "إنَّ الْقُرْآنَ أَحْوَجُ إِلَى السُّنَّةِ مِنْ حَاجَةِ السُّنَّةِ إِلَى الْقُرْآنِ"⁽³⁾.

قال السيوطي: "معنى احتياج القرآن إلى السنة أنَّها مبينة له، ومفصلة لمجملاته؛ لأنَّ

(١) أخرجه أبو داود في السنة، باب في لزوم السنة، رقم (4604)، واللفظ له، والترمذي في أبواب العلم، باب ما نُحْي عنه أن يقال عند حديث رسول الله ﷺ، رقم (2664)، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه".

(٢) أخرجه أبو داود في السنة، باب في لزوم السنة، رقم (4607)، واللفظ له، والترمذي في أبواب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، رقم (2676)، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

(٣) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 14.

فيه لوجازته كنوزاً تحتاج إلى من يعرف خفايا خباياها فيبرزها، وذلك هو المنزل عليه ﷺ⁽¹⁾.

فمثلاً قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: 43] يدلُّ على وجوب كلٍّ من الصلاة والزكاة. لكنَّ يتعذَّر العملُ بهذا الأمر لعدم معرفة كيفية أداء الصلاة وشروطها وأركانها، ومثل ذلك الزكاة إذ لا يمكنُ أدائها لعدم معرفة نصابها ومقدارها وسائر شروطها.. فكان لا بُدَّ من اللجوء إلى الحديث النبوي لمعرفة صفة الصلاة وصفة الزكاة.

ب. مكانة الحديث النبوي:

من المعلوم أن المصدرَ الأساسيَّ للتشريع الإسلاميَّ هو الوحي، والوحي على قسمين، هما: القرآن والحديث؛ لا غنى لأحدهما عن الآخر؛ فالحديث النبوي مثل القرآن في صلاحيته للاستدلال، وبدون الحديث يتعذر فهم القرآن، بل تتعذر عبادة الله كما شرع وأمر.

ومن القرآن والحديث تُستمد العقيدة الصحيحة وأحكام الفقه والأخلاق والآداب والفضائل، وينقسم الحديث النبوي من حيث دلالاته على الأحكام ثلاثة أقسام:

1. الحديث النبوي المؤكِّد لحكم دَلَّ عليه القرآن الكريم:

في الحديث النبوي أمثلة كثيرة تدل على تأكيد أحكام وردت في القرآن الكريم، من ذلك قوله ﷺ: «بُني الإسلامُ على خمسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»⁽²⁾، فقد دلَّ هذا الحديث على الأحكام نفسها الواردة في الآيات الآتية من جميع الوجوه، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء: 136]، وقوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا

(١) مفتاح الاحتجاج بالسنة، للسيوطي، ص: 44.

(٢) أخرجه البخاري في الإيمان، باب قول النبي ﷺ: (بني الإسلام على خمس)، رقم (8)، ومسلم في رقم (21)، واللفظ

له.

الرَّكُوعَ ﴿البقرة:43﴾، وقوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:97]، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة:183].

2. الحديث النبوي المبيِّن لحكم شرعيٍّ وردَّ في القرآن الكريم:

ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل:44]، ويمثِّلُ هذا القسم أغلب الحديث النبوي، وقد جاء بيان الحديث النبوي للقرآن الكريم على أربعة أنواع هي: تخصيص العام، وتقييد المطلق، ورفع الإجمال، وتوضيح المشكل، وأمثلة ذلك فيما يأتي:

أ. **تخصيص العام:** مثل قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء:11]، فهذه الآية دلت على توريث الأولاد عامة، سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين، قاتلين للمورث أو غير قاتلين، فجاءت السنة النبوية فخصّصت هذا العموم بغير الكافرين وغير القاتلين، وذلك بقوله ﷺ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ»⁽¹⁾، وقوله: «لَيْسَ لِقَاتِلٍ مِيرَاثٌ»⁽²⁾.

ب. **تقييد المطلق:** مثل قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا﴾ [المائدة:38]، فلفظ (الأيدي) مطلق في الآية يُرادُّ به الكفُّ، كما يُرادُّ به إلى المرفق، كما يُرادُّ به إلى المنكب. فقيّدت السنة العملية هذا الإطلاق بأن القطع إنما يكون من الرسغ لا من المرفق أو المنكب، وهو الحد الذي أقامه النبي ﷺ على مَنْ سرق في عهده⁽³⁾، وجرى عليه عمل الصحابة من بعده دون

(١) أخرجه البخاري في الفرائض، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، رقم (6764)، واللفظ له، ومسلم في أول كتاب الفرائض، رقم (1614).

(٢) أخرجه ابن ماجه في الديات، باب القاتل لا يرث، رقم (2646)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة: 126/3: "هذا إسناد حسن".

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه": 482/14، والبيهقي في "السنن الكبرى": 470/8، وهو مرسل.

اعتراض عليهم.

ج. **تفصيلُ المَجْمَلِ**: مثل تفصيل مجملات القرآن فيما يتعلق بأحكام الصلاة والزكاة والصوم والحج، فقد بيّن الحديث النبوي صفة الصلاة وأنصبة الزكاة، وأحكام الصوم وكيفية الحج، ولولا بيان الحديث لتلك الأحكام المجملة لما استطعنا أن نعبد الله كما شرع.

د. **توضيحُ المشكِلِ**: وذلك بتبيين مراد الله فيما يشكل فهمه، مثاله: ما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: **لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: 82] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13]»⁽¹⁾، فقد فهم الصحابة رضي الله عنهم من هذه الآية عموم الظلم، فعزّ عليهم الأمر وحزنوا، فأزال لهم النبي ﷺ هذا اللبس، وأوضح لهم أن لفظ (الظلم) إنما يُراد به "الشرك" كما في سورة لقمان.**

3. الحديث النبوي الذي يستقلُّ ببيان حكم شرعيٍّ لم يردُّ في القرآن الكريم:

ومثال ذلك: تحريم الجمع بين المرأة وعمّتها وبين المرأة وخالتها في قوله ﷺ: «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا»⁽²⁾. وتحريم أكل كلِّ ذي ناب من السباع، وكلِّ ذي مخلبٍ من الطّير، في قول ابن عباس رضي الله عنهما: «هَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ»⁽³⁾.

(١) أخرجه البخاري في استنابة المرتدين، باب ما جاء في المتأولين، رقم (6937)، ومسلم في الإيمان، باب صدق الإيمان وإخلاصه، رقم (124).

(٢) أخرجه البخاري في النكاح، باب لا تُنكح المرأة على عمّتها، رقم (5109)، ومسلم في النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمّتها أو خالتها في النكاح، رقم (1408).

(٣) أخرجه مسلم في الصيد والذبائح، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع... قم (1934).

2. حجية الحديث الموقوف والمقطوع:

أ. حجية الحديث الموقوف:

ذهب المحدثون إلى أنَّ الموقوفَ على الصحابيِّ له حُكم المرفوع بشرطين⁽¹⁾:
الأول: أن يكون مما لا مجال للاجتهاد فيه كالإخبار عن بدء الخلق وأخبار الأنبياء،
وأحوال يوم القيامة، وكذا الإخبار عمّا يحصل بفعله ثوابٌ مخصوصٌ أو عقابٌ مخصوص.
الثاني: أن لا يكون راويه معروفًا بالأخذ عن أهل الكتاب الذين أسلموا؛ أي غير
معروفٍ برواية الإسرائيليات.

وأما إن كان قولُ الصحابيِّ مما يقال مثله بالرأي والاجتهاد، فإن اشتهر ولم نعلم له
مخالفاً من الصحابة فهو حجة عند جمهور أهل العلم، وإن وُجدَ له مخالفٌ من الصحابة،
فلا يكون قولُ أحدهما حجةً دون الآخر، بل يُرجَّح بين أقوالهم ولا يُخرَج عنها.

ب. حجية الحديث المقطوع:

ذهب أكثر أهل العلم إلى أن قولَ التابعيِّ ليس بحجةٍ، ومع ذلك درج المحدثون على
إدخال الحديث المقطوع في تعريف الحديث، وقاموا بجمعه مع الحديث المرفوع والموقوف،
قال الخطيبُ البغدادي: "وأما المقاطيع فهي الموقوفات على التابعين فيلزم كتبها والنظر
فيها لتتخير من أقوالهم ولا تشذ عن مذاهبهم"⁽²⁾.

وعللَ الحافظُ السخاويُّ سببَ كتابة أقوال التابعين بقوله: "الاسيما وهي أحد ما
يعتضد به المرسل، وربما يتضح بها المعنى المحتمل من المرفوع"⁽³⁾.

(١) نزهة النظر؛ لابن حجر، ص: 106.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي: 191/2.

(٣) فتح المغيث: 123/1.

تطور تدوين الحديث

مرّ تدوين الحديث بمراحل متعدّدة، ويمكن إجمالها فيما يأتي:

المرحلة الأولى: الحفظ في الصدور والتدوين الفردي:

بدأت هذه المرحلة منذ عهده ﷺ، وامتدّت إلى نهاية القرن الأول الهجري. وفي هذه المرحلة ضُبطَ الحديث النبوي وحُفِظَ في الصدور والأفئدة، وقد ساعد على الحفظ في الصدور عدة أمور⁽¹⁾:

1. صفاء أذهان الصحابة وقوة قرائحهم؛ فقد كانت العرب أمة أميّة لا تقرأ ولا تكتب، والأمّيّ يعتمد على ذاكرته لتسغه عند الحاجة.
2. قوة الدافع إلى حفظ الحديث، فقد أيقن الصحابة أن هذا الحديث من الدين، وأن عليهم نقله وتبليغه إلى غيرهم؛ لأنه سبب السعادة في الدنيا والنجاة في الآخرة، طبقاً لوصية رسول الله ﷺ: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي، فَوَعَاَهَا، ثُمَّ أَدَّاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، فَزُبَّ حَامِلٌ فَقِهِ لَا فَقِهِ لَهُ، وَزُبَّ حَامِلٌ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»⁽²⁾.
3. أسلوب النبي ﷺ في حديثه وتعليمه؛ فقد كان يتأبّى في سرده للحديث ويعيده المرة تلو الأخرى حتى تعيه الأذهان ويثبت في الصدور.
4. التدوين الفردي الذي قام به بعض الصحابة للحديث النبوي في عهده ﷺ، وكان القصد من هذا التدوين الاستعانة به على ضبط الحديث وحفظه، من ذلك الصحيفة الصادقة التي كتبها عبدُ الله بنُ عمرو بنِ العاص رضي الله عنه، ثم انتقلت إلى حفيده عمرو بن شعيب⁽³⁾، وصحيفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه التي اشتملت

(١) ينظر: منهج النقد؛ لأستاذنا الدكتور نور الدين عتر، ص: 37.

(٢) أخرجه أحمد في "المسند" في مسند المدنيين، عن جبير بن مطعم، رقم (16738).

(٣) هذه الصحيفة وإن لم تصل إلينا كما كتبها عبد الله بن عمرو بن العاص بخطه، إلا أن الإمام أحمد نقل إلينا محتواها في "مسنده"، في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، من الحديث رقم (6477) إلى الحديث رقم (7103) من

على مقادير الديات وأحكام فكاك الأسير⁽¹⁾، وصحيفة سعد بن عبادة رضي الله عنه⁽²⁾، وغيرها من الكتابات الفردية المشهورة في كتب السنة⁽³⁾.

كلُّ هذا يؤكِّد أن كتابة الحديث النبوي في القرن الأول الهجري كانت عنصرًا مهمًا في حفظ الحديث وضبطه، لينتقل إلى من الأجيال اللاحقة خاليًا من الوهم والخطأ والنسيان.

المرحلة الثانية: جمع الأحاديث لتكون مرجعًا للناس يعتمدون عليه:

بدأت هذه المرحلة من بداية القرن الثاني للهجرة وامتدت إلى منتصفه، فقد كتب عمر بن عبد العزيز (ت101هـ) إلى أمراء الأمصار أن يجمعوا حديث رسول الله ﷺ في دواوين عامة تكون مرجعًا للناس، ومن ذلك ما كتبه إلى واليه على المدينة أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم (ت120هـ): «انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فأني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي ﷺ»⁽⁴⁾.

وفي المرحلة الأولى والثانية كانت الكتابة مجرد جمع للأحاديث في الصحف من غير مراعاة لتبويب أو ترتيب معين، مع ملاحظة أن الجمع في المرحلة الثانية أخذ صبغ رسمية بسبب أمر الخليفة به.

وهذا الجمع وإن لم يصل إلينا شيء منه في كتاب خاص، إلا أنه نُقِلَ بطريق الرواية إلى مصنفات المرحلة الآتية.

طبعة دار الرسالة، كما ضُمَّت كتب السنن الأخرى جانبًا كبيرًا منها. ينظر: السنة قبل التدوين، للدكتور عجاج الخطيب، ص:349.

(١) ذكرها البخاري في العلم، باب كتابة العلم، رقم (111).

(٢) ذكرها الترمذي في أبواب الأحكام، باب ما جاء في اليمين مع الشاهد، رقم (1343).

(٣) كصحيفة جابر بن عبد الله الأنصاري، وصحيفة عبد الله بن أبي أوفى، وصحيفة أبي موسى الأشعري وغيرهم.

(٤) تقييد العلم، للخطيب البغدادي، ص:105، وذكره البخاري تعليقًا قبل الرقم (100) واللفظ له.

المرحلة الثالثة: تصنيف الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة:

بدأت هذه المرحلة من منتصف القرن الثاني الهجري وامتدت إلى مطلع القرن الثالث الهجري. وتم في هذه المرحلة تصنيف جميع الأحاديث المنقولة عن النبي ﷺ أو عن الصحابة أو التابعين، وكان التصنيف في أول الأمر يشمل كل باب فقهي على حدة، ثم شمل جميع أبواب الفقه⁽¹⁾.

ومن صنف في هذه المرحلة ابن جريج بمكة (ت150هـ)، ومعر بن راشد باليمن (ت154هـ)، والأوزاعي بالشام (ت157هـ)، والثوري بالكوفة (ت161هـ)، ومالك بالمدينة (ت179هـ)، وغيرهم.

وهذه المصنفات، وإن لم يصل إلينا منها إلا "جامع معمر" و"موطأ مالك"، إلا أنه تم نقل مضمونها بطريق الرواية إلى مصنفات المرحلة الآتية.

ومما وصلنا سوى جامع معمر وموطأ مالك من مصنفات هذه المرحلة:

- المصنف؛ لأبي بكر عبد الرزاق الصنعاني (ت211هـ)
- المصنف؛ لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه (ت235هـ).

المرحلة الرابعة: تجريد الحديث المرفوع خاصة في التصنيف:

بدأت هذه المرحلة في مطلع القرن الثالث الهجري وامتدت إلى منتصفه، وفي هذه المرحلة تم الاختصار في التصنيف على الأحاديث المرفوعة، ولم يُجمع معها فتاوى الصحابة والتابعين، ومن أهم المصنفات في هذا العصر:

1. مسند أبي بكر الحميدي (ت219هـ).
2. مسند إسحاق بن راهويه (ت238هـ).
3. مسند أحمد بن حنبل (ت241هـ).

(١) التصنيف: تمييز الأحاديث وإلحاق كل منها بما يناسبه من الكتب والأبواب، كالصلاة والزكاة والحج ونحوها، أما التدوين فهو مجرد جمع للأحاديث في ديوان دون مراعاة لتبويب أو ترتيب معين.

ولكن هذه المسانيد، على الرغم من تجريدتها للحديث المرفوع وعدم خلطه بأقوال الصحابة والتابعين، لم تميز الحديث الصحيح من غيره.

المرحلة الخامسة: تجريد الصحيح والمشهور في التصنيف:

بدأت هذه المرحلة من منتصف القرن الثالث الهجري، وفي هذه المرحلة دخل التدوين طوراً جديداً وخطا خطوة نحو الأمام حيث تم تنقيح السنة واختيار الصحيح والمشهور منها للعمل والاعتداء⁽¹⁾، وألفت في هذه المرحلة الكتب الستة، وهي:

1. الجامع المسند الصحيح، للبخاري محمد بن إسماعيل (ت256هـ).
2. المسند الصحيح، لمسلم بن الحجاج النيسابوري (ت261هـ).
3. السنن، لابن ماجه محمد بن يزيد القزويني (ت273هـ).
4. السنن، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ).
5. الجامع المختصر من السنن، للترمذي محمد بن عيسى بن سورة (ت279هـ).
6. السنن، للنسائي أحمد بن شعيب الخراساني (ت303هـ).

وتلاها بعض المصنفات في الحديث الصحيح وأشهرها:

1. الصحيح، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت311هـ).
 2. الصحيح، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت354هـ).
 3. المستدرک على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت405هـ).
- ولم يكد القرن الرابع الهجري ينتهي حتى كان غالب الحديث النبوي مدوناً في

الجوامع والمسانيد والمصنفات والسنن، وما فاتها إلا النزر اليسير النادر.

(١) قال أبو داود السجستاني في رسالته إلى أهل مكة، ص29: «الأحاديث التي وضعها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهي عند كل من كتب شيئاً من الحديث، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس والفخر بما أنها مشاهير»، وقال الترمذي في كتاب العلل (6/ 227): «جميع ما في هذا الكتاب من الحديث فهو معمول به...».

تعريف علوم الحديث وأهميتها

1. تعريف علوم الحديث:

(علوم الحديث) هو أحدُ التَّسمياتِ التي أُطلقتْ على العلم الذي ندرسه، بالإضافة إلى تسمياتٍ أخرى هي: (مصطلح الحديث)، و(أصول الحديث)، و(علوم الرواية)، و(علوم الأثر).

ومن أحسن التعاريف التي بيَّنت ماهيةَ هذا العلم تعريفُ الحافظ عَزَّ الدِّين بن جماعة، فقد قال في تعريفه هو: (علمٌ بقوانين يُعرفُ بها أحوالُ السَّندِ والمتن)⁽¹⁾.
فقلوه (علم) يُقصد به الإدراكُ المطابق للواقع عن دليل.

وقوله (بقوانين) أي القواعد المدونة في المصنفات وتشمل القوانين الآتية:

1. قوانين تمييز الرواة وأحوالهم.

2. قوانين رواية الحديث ونقله.

3. قوانين إعمال الحديث ورَدِّه.

4. قوانين قبول الحديث والاحتجاج به.

5. قوانين فهم الحديث وفقهه.

وقوله: (السند): رجال الحديث الذين رووه واحداً عن واحدٍ إلى النبي ﷺ.

و(أحوال السند) ما يطرأ عليه من اتصال، أو انقطاع، أو جرح لرجاله أو جهالة.

وقوله (المتن): أي ما ينتهي إليه السند من الكلام.

و(أحوال المتن) ما يطرأ عليه من رفع ووقف، ونكارة وشذوذ، وزيادة ونقص وقلب

وتصحيف، وضحة وضعف، ونحو ذلك.

وغاية هذا العلم هي: تمييز المقبول من المردود، والصحيح من السقيم.

(١) تدريب الراوي، للسيوطي: 26/1.

2. أهمية علوم الحديث:

قال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى: (علم الحديث خطيرٌ وقَعُهُ، كثيرٌ نفعُهُ، عليه مدارٌ أكثر الأحكام، وبه يُعرَفُ الحلالُ والحرامُ، ولأَهْلِهِ اصطلاحٌ لا بُدَّ للطالبِ من فهمِهِ، فلهذا نُدِبَ إلى تقديمِ العنايةِ بكتابٍ في عِلْمِهِ).

ومن أهم الفوائد التي يقدِّمها علومُ الحديث، وتُبرز مكانته وأهميته:

1. حفظُ الدِّينِ الإسلاميِّ من التحريف والتبديل، حيث قام هذا العلم بتمييز

الأحاديث الصحيحة من السقيمة، وأقوال النبي ﷺ من أقوال غيره.

2. بيانُ منهج علماء الإسلام في إثبات الأحاديث وتنقيتها من الدخيل، وفي هذا فائدتان:

الأولى: بثُّ اللطمأنينة في النفوس على أن هذا الدين محفوظ بعناية الله سبحانه وتعالى.

والثانية: تصحيحُ لكثيرٍ من المفاهيم الخاطئة التي يلصقها المستشرقون أو المستغربون بحديث رسول الله ﷺ وطريقة نقله.

3. تقديمُ منهج عملي للإنسان المسلم يستطيع به نَبَذَ القصص الإسرائيلية الباطلة والخرافات الشعبية الكاذبة التي تفتك في عضد الأمة وتمزق صورتها المشرقة.

4. تحنيبُ المسلم الدخولَ تحت قوله ﷺ في الحديث المشهور: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»⁽¹⁾، وقوله ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»⁽²⁾. وذلك بتطبيق قواعد هذا العلم على الأحاديث والأخبار المروية⁽³⁾.

(١) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين: 8/1.

(٢) أخرجه البخاري في العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، رقم (110)، ومسلم في مقدمة صحيحه، باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، رقم (3).

(٣) ينظر: منهج النقد، للدكتور نور الدين عتر، ص: 34.

نشوء علوم الحديث وتطورها

مرت علوم الحديث بمراحل متعددة وأطوار مختلفة بدءاً بنشوءها وانتهاءً بنضجها واكتمالها، ويمكن تقسيم هذه المراحل إلى أربع مراحل:

المرحلة الأولى: مرحلة ما قبل ابن الصلاح.

المرحلة الثانية: مرحلة ابن الصلاح ومن بعده.

المرحلة الثالثة: مرحلة الحافظ ابن حجر ومن بعده.

المرحلة الرابعة: مرحلة الجهود المعاصرة.

المرحلة الأولى: مرحلة ما قبل ابن الصلاح:

تمتد هذه المرحلة من القرن الأول الهجري إلى نهاية القرن السادس، ويمكن تقسيمها إلى ثلاثة أطوار:

الأول: طور النشوء:

بدأ هذا الطور مع نشأة الرواية ونقل الحديث في الإسلام، فقد بدأ الصحابة رضوان الله عليهم بمراعاة أصول الرواية وقواعد النقد التي أشار إليها القرآن الكريم؛ كتحريم الكذب، ورد خبر الفاسق، واشترط العدالة لقبول خبر الراوي، وغيرها من القواعد؛ وقاموا بنقد بعض الأخبار والروايات والإشارة إلى وجود خلل في نقلها لمخالفتها لنصوص القرآن وقواعد الشرع. وقد ظلت هذه القواعد مطبقةً دون تدوين لها في القرن الأول والثاني الهجريين.

الثاني: طور التدوين لبعض أنواع علوم الحديث:

بدأ العلماء مع نهاية القرن الثاني وبداية القرن الثالث الهجري بتدوين بعض قواعد هذا الفن ضمن مؤلفاتهم وكتبهم، ومن ذلك:

1. الشافعي (ت204هـ) في كتابه "الرسالة"؛ فقد تكلم عن قبول حديث الواحد، وصفة من تقبل روايته، وقبول العنينة من غير المدلس، وردّ خبر من كثر غلطه،

وغيرها.

2. علي بن المديني (ت234هـ) شيخ البخاري؛ فقد ألف في فنون كثيرة من علوم

الحديث حتى قيل: إنه ما من فنٍّ من فنون الحديث إلا ألف فيه كتابًا.

3. البخاري (ت256هـ) في كتابه "الجامع المسند الصحيح"؛ فقد أشار إلى بعض

مسائل هذا العلم، كطرق التَّحْمَل، وزيادة الثقة، والمتابعات، ونحوها.

4. مسلم (ت261هـ) في مقدمة كتابه "المسند الصحيح"؛ فقد قسم حملة الأخبار

إلى طبقات، وبين كيفية معرفة المنكر في حديث المحدث، وجواز الجرح، وصحة

الاحتجاج بالحديث المعنعن.

5. أبو داود (ت275هـ) في "رسالته إلى أهل مكة"؛ فقد بيّن فيها بعض مسائل

هذا العلم.

6. الترمذي (ت279هـ) في كتابه "الجامع المختصر من السنن" وفي كتابه "العلل

الصغير" الملحق بالجامع؛ فقد أشار فيهما إلى بعض قواعد التصحيح والتعليل،

وبعض القواعد المتعلقة بالجرح والتعديل، والرواية عن الضعفاء، والرواية بالمعنى

وغيرها من المسائل.

7. النسائي (ت303هـ) في كتابه "السنن"؛ فقد أشار في كتابه إلى بعض مباحث

علوم الحديث.

8. ابن حبان (ت354هـ) في مقدمات كتبه الثلاثة: "التقاسيم والأنواع" و"معرفة

المجروحين" و"الثقات".

وظهر في هذه المرحلة بعض المصنفات الخاصة ببعض أنواع علوم الحديث، كمختلف

الحديث، وضعيفه، وغريبه، وناسخه ومنسوخه، وعلله، ونحوها مثل:

1. اختلاف الحديث، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت204هـ).

2. غريب الحديث، لأبي عُبَيْد القاسم بن سَلَام الهَرَوِي (ت224هـ).

3. العلل، لأبي الحسن علي بن عبد الله المديني (ت234هـ).
4. الضعفاء، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ).
5. الناسخ والمنسوخ، لأبي بكر محمد بن الأثرم (ت261هـ).
6. الضعفاء والمتروكون، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت303هـ).

الثالث: طور التصنيف استقلالاً في علوم الحديث:

في هذا الطور بدأ بعض أهل العلم بالتصنيف في هذا الفن استقلالاً، ومن أوّل من دوّن فيه تدويناً مستقلاً الإمام أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلّاد الفارسي الرّامهرُزّي، (265 - 360هـ) رحمه الله، فألّف فيه (كتاب المحدّث الفاصل بين الراوي والواعي)، وهو كتاب عظيم النفع جمع فيه مادةً متنوعةً في فنون الرواية وآدابها اعتمد فيها على كلام أئمة النقد من أئمة الحديث في القرن الثالث الهجري؛ وبَيّن فيه منهجهم في مسائل علوم الحديث المختلفة.

ثم جاء بعده الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري رحمه الله (321-405هـ)، فألّف كتابه: (معرفة علوم الحديث)؛ استدرك فيه ما أهمله الرّامهرُزّي قبله، وكان أوّل مَنْ نوّع الأنواع؛ فتكلّم عن العالي والنازل، والموقوف، والمرسل، والمنقطع، والمعنعن، والمعضّل، والصحيح، والسقيم، وغير ذلك من الأنواع التي بلغت عنده اثنين وخمسين نوعاً.

ثم جاء بعده حافظ المشرق الخطيب أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (392-463هـ) فأكثر، وأوعب، وأطال، ونوّع؛ وقد قال عنه الحافظ ابن حجر: "قلّ فنٌّ من فنون الحديث إلا وقد صنّف فيه كتاباً مفرداً فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة: كلُّ من أنصف عِلْمَ أنّ المحدّثين بعد الخطيب عيالٌ على كتبه"؛ ومن أجل كتبه وأنفعها في علوم الحديث كتابه: (الكفاية في معرفة أصول علم الرواية)⁽¹⁾.

(١) نزهة النظر، ص:39.

وممن جاء بعد الخطيب الحافظ القاضي عياض اليحصبي (479-544هـ) فآلف كتابه: (الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع)، حيث تحدث فيه عن طرق التحمل وأصول كتابة الحديث وبعض الآداب المتعلقة بها، وهو كتاب مفيد جدًا في بابه.

المرحلة الثانية: مرحلة ابن الصلاح ومن بعده:

بدأت هذه المرحلة مع بداية القرن السابع الهجري وامتدت إلى نهاية القرن الثامن، وفي بداية هذه المرحلة أملى أبو عمرو ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري نزيل دمشق (577-643هـ) كتابًا جامعًا لتصانيف الخطيب البغدادي ومن سبقه في كتابه (معرفة أنواع علم الحديث) المعروف بـ(مقدمة ابن الصلاح)، فهذب فنون الحديث وجمع شتات مسائله وضم متفرقاته، مع التحرير والتحقيق، وقسم أنواع علوم الحديث إلى خمسة وستين نوعًا، قدّمها في شكل مصطلحات مُحَرَّرة.

وقد عكف العلماء بعد ابن الصلاح على كتابه شرحًا ونظمًا واختصارًا.

وممن شرحه وعلق عليه:

1. زين الدين العراقي (ت 806هـ) في كتابه (التقييد والإيضاح لما أُطلق وأُغلق من كتاب ابن الصلاح).

2. بدر الدين الزركشي (ت 794هـ) ⁽¹⁾ في كتابه (النكت على مقدمة ابن الصلاح).

3. ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ) في كتابه (الإفصاح بتكميل النكت على ابن الصلاح).

وممن اختصره:

1. محيي الدين النووي (ت 676هـ) في كتابه (إرشاد طلاب الحقائق)، ثم اختصر

(١) وهو من تلاميذ الحافظ العراقي، إلا أنه توفي قبله.

هذا الكتاب بكتابه (التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير)⁽¹⁾.

2. ابن كثير الدمشقي (ت774هـ) في كتابه (اختصار علوم الحديث).

3. بدر الدين ابن جماعة (ت733هـ) في كتابه (المنهل الروي في علوم الحديث

النبوي).

ومن نظمه شعراً:

1. شهاب الدين الحَوَّيَّي (ت693هـ) في أرجوزته المسماة: (أقصى الأمل والسؤل

في أحاديث الرسول).

2. زين الدين العراقي (ت806هـ) في ألفيته المشهورة (التبصرة والتذكرة)⁽²⁾.

3. جلال الدين السيوطي (ت911هـ) في ألفيته المشهورة (نظم الدرر في علم

الأثر)⁽³⁾.

المرحلة الثالثة: مرحلة ابن حجر ومن بعده:

بقي كتاب الحافظ ابن الصلاح: (معرفة أنواع علم الحديث) المرجع المفضل في مصطلح الحديث نحو مائتي سنة، حتى جاء الإمام الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني المشهور بابن حجر رحمه الله (773-852هـ) فألف رسالته المختصرة التي سماها: (نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر)، ثم شرحها بكتابه (نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر).

ومما تميز به كتاب ابن حجر الابتكار والتجديد في صياغة علوم الحديث، حيث قام

(١) شرحه الحافظ جلال الدين السيوطي (ت911هـ) في كتابه المشهور (تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي).

(٢) ممن شرح ألفية العراقي: الحافظ العراقي نفسه في كتابه الذي سماه: "شرح التبصرة والتذكرة"، والبقاعي (ت885هـ) في "النكت الوفية بما في شرح الألفية"، والحافظ شمس الدين السخاوي (ت902هـ) في "فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث"، وزين الدين زكريا الأنصاري (ت926هـ) في "فتح الباقي على ألفية العراقي".

(٣) ممن شرح ألفية السيوطي: الحافظ السيوطي نفسه في كتابه الذي سماه: "البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر"، والشيخ محمد محفوظ الترمسي في "منهج ذوي النظر في شرح منظومة علم الأثر".

بتقسيم علوم الحديث تقسيمًا منطقيًا قائمًا على السبر والتقسيم، وربط أنواع علوم الحديث بعضها ببعض ربطًا أبان عن علاقة كل مصطلح بغيره، ورجوع كل فرع إلى أصله. وبسبب المزايا التي تميز بها كتاب ابن حجر اتجهت أنظار العلماء إليه، واختاروا ما رجّحه وسار عليه، لاختصاره ودقته، وقوة سبكه وتنظيمه، حتى صار اعتماد العلماء عليه، وحلّ عندهم محلّ كتاب ابن الصلاح في الاهتمام، "فلا يُحصى كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومُنتصر"⁽¹⁾.

ومن شرح متن نخبة الفكر:

1. كمال الدين محمد بن محمد الشُّمِّي (ت 821هـ) في كتابه (نتيجة النظر في شرح نخبة الفكر) وهو أول شروح النخبة.
2. شهاب الدين أحمد بن صدقة المعروف بابن الصيرفي (ت 905هـ) في كتابه (عنوان معاني نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر).
3. زين الدين محمد عبد الرؤوف المناوي (ت 1031هـ) في كتابه (نتيجة الفكر في شرح نخبة الفكر).

ومن شرح نزهة النظر:

1. الملا علي القاري (ت 1014هـ) في كتابه (مصطلحات أهل الأثر على شرح نخبة الفكر).
2. زين الدين محمد عبد الرؤوف المُنَاوي (ت 1031هـ) في كتابه (اليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر).
3. برهان الدين إبراهيم اللّقاني (ت 1041هـ) في كتابه (قضاء الوطر من نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر).

(١) نزهة النظر، ص: 40، وهذه العبارة وإن قالها الحافظ ابن حجر في حق كتاب ابن الصلاح، إلا أنها تنطبق على كتابه أيضًا.

وممن نظمها شعراً:

1. كمال الدين محمد بن محمد الشُّمْنِي (ت821هـ).
2. شهاب الدين أحمد بن محمد الطُّوفِي (ت893هـ).
3. رضي الدين محمد بن محمد العَزَّي (ت935هـ).

وممن كتب حاشية على شرح مؤلفها الحافظ ابن حجر:

1. تلميذ ابن حجر قاسم بن قُطْلُوبُغَا المصري الحنفي (ت879هـ) في حاشيته (القول المبتكر على شرح نخبة الفكر).
2. تلميذ ابن حجر كمال الدين بن أبي شريف المقدسي (ت906هـ) في حاشيته المسماة (حاشية الكمال بن أبي شريف على نزهة النظر).
3. محمد بن إبراهيم الحلبي الشهير بابن الحنبلي (ت971هـ) في حاشيته (مَنَحُ النُّعْبَةِ على شرح النُّعْبَةِ).

وممن لخصها:

1. محمد بن إبراهيم الحلبي الشهير بابن الحنبلي (ت971هـ) في كتابه (فَقُّوْ الأثر في صفو علوم الأثر).
2. محمد مرتضى الزَّيَّيْدِي المصري الحنفي (ت1205هـ) في كتابه (بُلْعَةُ الأريب في مصطلح آثار الحبيب).

المرحلة الرابعة: مرحلة الجهود المعاصرة:

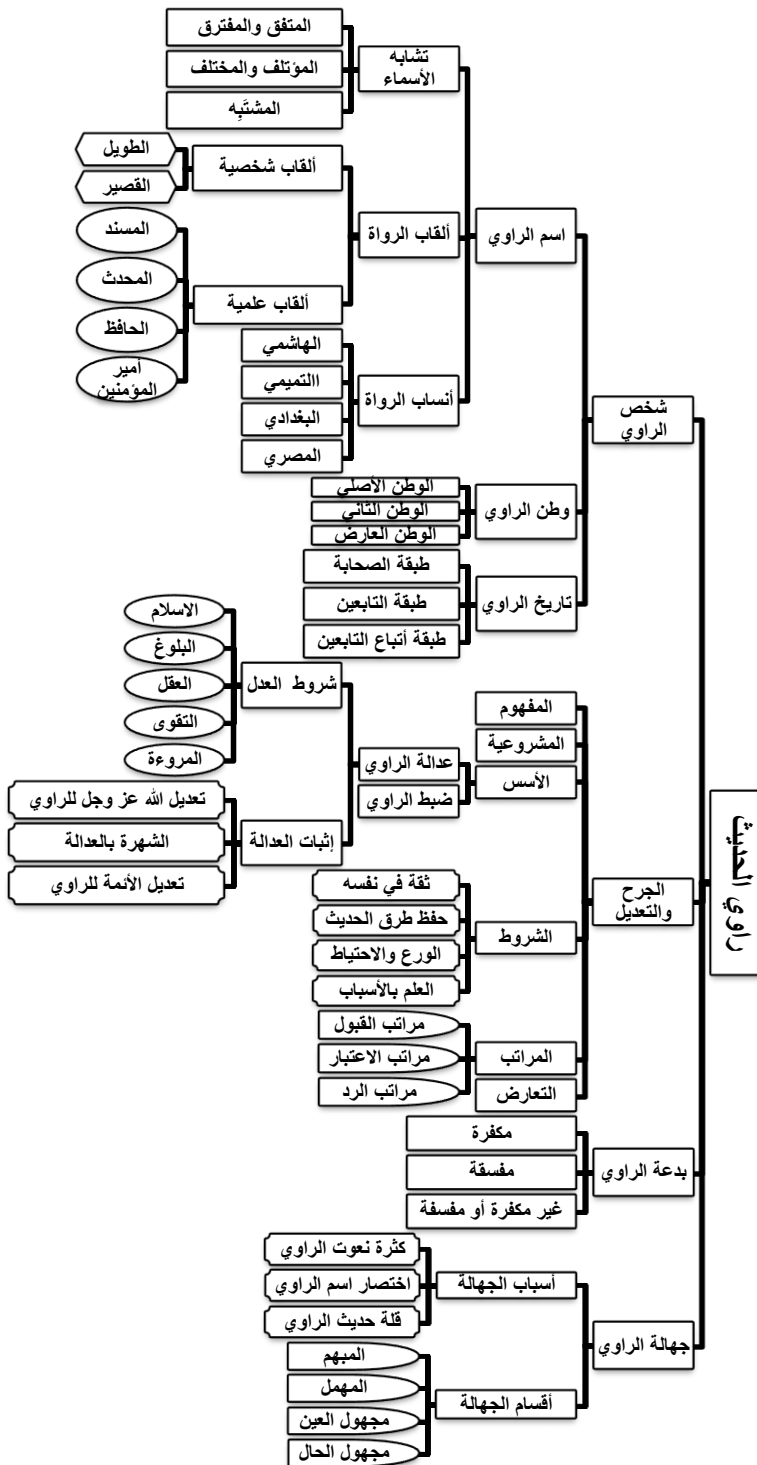
وتبدأ هذه المرحلة في أوائل القرن الرابع عشر الهجري، وتميّزت أغلب كتاباتها بالتجديد والترتيب وردّ الشبهات، ومن أهمّ هذه الكتب:

1. قواعد التحديث، للشيخ محمد جمال الدين القاسمي (ت1332هـ).
2. توجيه النظر إلى علوم الأثر، للشيخ طاهر الجزائري الدمشقي (ت1338هـ).
3. الوسيط في علوم الحديث، للدكتور محمد أبو شهبّة (ت1403هـ).

4. علوم الحديث ومصطلحه، للدكتور صبحي الصالح (ت1407هـ).
5. منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر (ت1442هـ).
6. أصول الحديث؛ علومه ومصطلحه، للدكتور محمد عجاج الخطيب (ت1443هـ).
7. علوم الحديث النبوي ومصطلحه، للدكتور بديع السيد اللحام.
8. تحرير علوم الحديث، للدكتور عبد الله بن يوسف الجديع.
9. علوم الحديث في ضوء منهج النقاد، للدكتور حمزة المليباري.

راوي الحديث

- شخص الراوي
- جرح الراوي وتعديله
- بدعة الراوي
- جهالة الراوي



تمهيد:

الراوي في اصطلاح المحدثين: هو من تحمّل الحديث بطريقٍ من طرق التّحمّل وأدّاه

إلى غيره.

وقد اهتمّ المحدثون برواة الحديث اهتماماً بالغاً، من خلال جمع أسمائهم، وتبّع أخبارهم، وتمييز طبقاتهم، وتحديد مذاهبهم السياسية والعقدية، ودرجاتهم في سلم الجرح والتعديل، وبيان المقبول منهم في الرواية، وتمييزه عن المجروح والمردود؛ وبحثوا في جهالة الراوي وأسبابها وأقسامها ومكانة حديث المجهول، وما يتعلق بذلك من المصطلحات.

ويدل على أهمية تمييز شخص الراوي، ومعرفة مذهبه، وجرحه وتعديله، وجميع ما يتعلّق به عند نقاد الحديث، ما ذكره الإمام علي بن المديني، فقد قال: "التفقه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم"⁽¹⁾؛ وذلك لأن الرواة هم نقلة الأخبار، وبمعرفة يمكن معرفة درجة الأخبار المنقولة. ويمكن حصر أهم المسائل التي بحثها نقاد الحديث عن الراوي في أربع مسائل، هي:

1. معرفة شخص الراوي.

2. جرح الراوي وتعديله.

3. بدعة الراوي.

4. جهالة الراوي.

(1) كتاب المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للرامهرمزي، ص: 320.

معرفة شخص الراوي

يلحظ المتتبع لكُتُب الحديث، والعِلل، والجرح والتعديل، والتاريخ، والطبقات أن أوّل اهتمامٍ للمحدثين كان منصبًا على معرفة شخص الراوي الذي ينقلُ الأحاديث والأخبار، لأنَّ أهمَّ شرطٍ في قبول الأخبار هو عدالةُ ناقلِها، ولا يمكن معرفة عدالة الراوي إلا بمعرفة شخصيّته، وهذه المعرفة تتمثل في معرفة اسم الراوي، وكنيته، ولقبه، ومعرفة عصره، وطبقته، ومكان تحدّثه، بالإضافة إلى معرفة صفاته الأخرى، مما يُمكنُ معها معرفة شخصيته، للنظر في أهليته لتحمل الحديث ونقله إلى غيره.

ولأنَّ أهمَّ ما يميّز شخصية الراوي هو اسمه، وموطنه، وزمّانه، فستحدث عن اهتمام المحدثين في هذه المسائل الثلاث، وهي:

أولاً: تمييز اسم الراوي.

ثانياً: تمييز وطن الراوي.

ثالثاً: تمييز تاريخ الراوي.

أولاً: تمييز اسم الراوي:

المقصود باسم الراوي هنا هو الاسم العَلَم الذي يشمل: الاسم، والكنية، واللقب. وقد غني المحدثون بمعرفة أسماء الرواة وكناهم وألقابهم حتى يتميز كل راوٍ عن غيره، ويؤمن من جعل الواحد اثنين، ويُحترز من توثيق ضعيف أو تضعيف ثقة، ويظهر تدليس المدلسين الذين يذكرون الرواة بغير ما اشتهروا به من اسم أو كنية أو لقب.

فلو أنّ طالباً لا يميّز أسماء الرواة وجدَ حديثاً أتى في إسناده: (حسين بن واقد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر)، فلا يبعد أن يُفسّره على أنه (أيوب السخيتاني) الإمام الثقة، ويقضى على الإسناد بأنه من أصح الأسانيد، مع أن حقيقته (أيوب بن خُوَط) أحد المتروكين الهلكى. وذلك أن (حسين بن واقد المروزي) يروي عن أيوب السخيتاني وعن أيوب بن خوط، وقد ميز المحدثون بين أحاديثهما، وقالوا: "كُلُّ حديثٍ منكِرٍ

عنده عن أيوب عن نافع عن ابن عمر إنما هو أيوب بن خُوط وليس بأَيوب السخيتاني⁽¹⁾.

ومن أهم المسائل التي بحثها المحدثون في هذا الباب: مسألة تشابه أسماء الرواة، ومسألة ألقاب الرواة وأنسابهم:

❖ تشابه أسماء الرواة:

قد تشابه أسماء بعض الرواة بسبب الاتفاق في كتابتها أو نطقها أو في كليهما، وقد نتج عن هذا التشابه عدة أنواع حديثة، أهمها:

1. **الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ**: وهو أن تتفق أسماء الرواة خطأ ولفظاً وتفترق أشخاصهم. وفائدة هذا النوع تمييز المتفقين في الاسم بعضهم عن بعض، وعدم الخلط بينهم من حيث العدالة والضبط.

ومن أمثلة ذلك (أنس بن مالك) خمسة؛ أولهم خادم النبي ﷺ، والثاني: كعب بن قُشير روى حديثاً واحداً، والثالث: والد الإمام مالك، والرابع: حمصي، والخامس: كوفي.

ومن ذلك: (أحمد بن جعفر بن حمدان) أربعة؛ القطيعي راوية مسند الإمام أحمد، والبصري، والدِّينَوْرِي، والطَّرْسُوسِي.

2. **الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ**: وهو أن تتفق أسماء الرواة في الخط وتختلف في اللفظ.

وفائدة هذا النوع معرفة ضبط الاسم وتمييزه عن غيره، ومن الأمثلة التي ذكرها ابن الصلاح على هذا النوع (مِسْوَر ومُسَوَّر) أمَّا مِسْوَر فهو مِسْوَر بن يزيد الكاهلي له صحبة، ومُسَوَّر بن عبد الملك اليربوعي روى عنه معن بن عيسى، وأما سواهما فهو مِسْوَر. ومن ذلك (عِسلٌ وعَسَلٌ)؛ فجميع الرواة بالكسر

(١) الثقات، لابن حبان: 210/6.

(عَسَلٌ) إلا راويًا واحدًا بالفتح وهو عَسَلٌ بن ذكوان البصري⁽¹⁾.

3. **المشْتَبَه:** وهذا النوع يتركب من التَّوَعِين السَّابِقَيْن، وهو أن تتفق أسماء الرواة لفظًا وخطًا، وتختلف أسماء الآباء لفظًا لا خطًا أو بالعكس، وقد يحصل الاشتباه بالتقديم والتأخير في الابن والأب، ومن أمثلته:

أ. (مُحَمَّدُ بن عَقِيل) و(مُحَمَّدُ بن عَقِيل)؛ اتفقت أسماء الرواة واختلفت أسماء الآباء.

ب. (شُرَيْحُ بن النعمان) و(سُرَيْجُ بن النُّعْمَان)؛ اختلفت أسماء الرواة، واتفقت أسماء الآباء.

ت. (يزيد بن الأسود) و(الأسود بن يزيد)؛ الأول صحابي، والثاني تابعي.

❖ ألقاب الرواة:

اللقب: هو ما يُطلق على الإنسان مما يُشعر بمدح: كالرشيد وزين العابدين، أو ذم: كالقصير والأعرج.

وتنقسم الألقاب التي تُشعر بمدح أو ذم إلى ألقاب شخصية وألقاب علمية:

1. أما الألقاب الشخصية، فتكمن أهمية معرفتها في معرفة الرواة المشهورين بألقابهم وعدم الخلط بينها وبين الأسماء، كما وقع لبعض المحدثين الذين فرقوا بين عبد الله بن أبي صالح وبين عبّاد بن أبي صالح، وإنما (عبّاد) لقبٌ لعبد الله، لا أخٌ له، باتفاق الأئمة. ومن أمثلة الألقاب الشخصية، لقب (الضَّال) الذي كان يُطلق على الثقة: (معاوية بن عبد الكريم) لأنه ضلَّ يومًا في طريق مكة. ولقب (الضَّعِيف) الذي كان يُطلق على الثقة: (عبد الله بن محمد) لأنه كان ضعيفًا في جسمه، ولا علاقة لهذا اللقب بمكانة الراوي في رواية الحديث.

ومن الأمثلة أيضًا: الأعمش، والأعرج، والقصير، والطويل، والأصفر، ونحوها.

(١) علوم الحديث؛ لابن الصلاح، ص: 344.

وقد أجاز المحدثون إطلاق الألقاب الشخصية على الرواة بقصد التعريف بهم لا على وجه الذم واللمز والتنايز، ومن ذلك قول عبدة بن سليمان: سمعتُ ابنَ المبارك، وسُئِلَ عن: فلانٍ القصير، وفلانٍ الأعرج، وفلانٍ الأصفر، ومُحمَّدٍ الطويل. قال: "إذا أراد صِفَتَهُ ولم يُرَدِّ عَيْبَهُ فلا بأس" (1).

2. وأما ألقاب الرواة العلمية، فقد جرت عادة المحدثين أن يُلقَّبوا مَنْ بلغ في تحصيل الحديث حفظاً وروايةً مبلغاً جيِّداً، بلقَّب يُناسب مرتبته في الحفظ والرواية، ومن أهم هذه المراتب: المُسنِّد، ثم المُحدِّث، ثم الحافظ، ثم أمير المؤمنين في الحديث وميَّزوا هذه المراتب بعضها عن بعض (2)، وهي ألقاب رواية وحفظ وأداء، ولا دلالة فيها على التوثيق والتعديل (3). وبيان هذه الألقاب فيما يأتي:

أ. المُسنِّد: وهو مَنْ يروي الحديث بإسناده، سواء كان عنده علم به أو ليس له إلا مجردُ الرواية (4).

ب. المُحدِّث: قال الحافظ ابن سيد الناس (ت734): "المُحدِّث في عصرنا هو مَنْ اشتغلَ بالحديث روايةً ودرايةً وكتابةً، واطَّلَعَ على كثير من الرواة والروايات في عصره، وتبصَّرَ بذلك حفظه، واشتهر فيه ضبطه" (5).

ت. الحافظ: وهو أرفع من (المُحدِّث)، وهو مَنْ روى ما يصلُّ إليه ووعى ما يحتاجُ

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي: 81/2.

(٢) أمراء المؤمنين في الحديث، للشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ص: 103. ومما ذكره الشيخ عبد الفتاح: "اللفظ (الحجَّة) ليس من ألقاب الحفظ والرواية، بل هو من ألقاب التعديل والدراية، كما تراه في (مراتب ألقاب التعديل) في كتب المصطلح، و(الحاكم) وصُفِّ لَمَن وَلِيَ القضاء، ولا دخل له في حفظ الحديث وروايته".

(٣) المرجع السابق، ص: 128.

(٤) تدريب الراوي: 29/1.

(٥) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي: 53/1.

إليه؛ وذلك بأن يكون ما يعلّمه من الأحاديث والرجال أكثر مما يجهله⁽¹⁾.

ث. أمير المؤمنين في الحديث: وهو أرفع الألقاب وأعلاها، وهو من فاق حفظاً وإتقاناً وتعمُّقاً في علم الأحاديث وعِلَلِهَا كُلِّ مَنْ سبقه من المراتب، بحيث يكون مرجعاً للحُقَاق وغيرهم. ومن بلغ هذه المرتبة في الحديث: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وعبد الله بن المبارك، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ومسلم، ومن المتأخرين: الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمهم الله تعالى.

ولا بد من التنبيه إلى أن هذه الألقاب العلمية قد يختلف مفهومها بحسب العرف الزماني والمكاني الذي أطلقت فيه.

❖ أنساب الرواة:

قد يُنسَبُ الراوي إلى عشيرة أو قبيلة أو بلدة أو قُطر، كأن يقال: الهاشمي أو التميمي أو البغدادي أو المصري، ونحوها.

وقد عُني المحدثون بأنساب الرواة لتمييز كل راو عن غيره، ومن ذلك تمييزهم بين سليمان بن داود اليماني المتروك، وبين سليمان بن داود الحولاني الثقة.

ونَبَّه المحدثون إلى أنَّ أنساب بعض الرواة قد تكون إلى غير قبائلهم أو غير بلداتهم أو صنائعهم، ومن أمثلة ذلك:

أ. سليمان بن طَرْحَانَ التَّيْمِي، لم يكن من تيم، وإنما نزل فيهم فَنَسِبَ إليهم، وقد كان من موالي بني أسد.

ب. مِقْسَم مولى ابن عباس، هو مولى عبد الله بن الحارث، لَزِمَ ابنَ عباسٍ، فقليل له: مولى ابن عباس.

ج. خالد الحذاء، لم يكن حذاءً، ووُصِفَ بذلك لجلوسه في الحذاءين.

(١) الوسيط في علوم الحديث، محمد أبو شهبه، ص: 20.

ثانياً: تمييز وطن الراوي:

وَطَنُ الراوي: هو كل مكان أقام به الراوي في فترة من فترات حياته، سواء وُلِدَ في ذلك المكان أو لم يولد، وسواء طالَّت إقامته فيه أو قصرت.

اهتمَّ المحدثون بمعرفة أوطانِ الرواة وبلدانهم، لتحقيق عدة أهداف منها:

1. كشف الالتباس الذي قد يحصل في تحديد بعض الشيوخ الذين تشبته أسماءهم مع أسماء غيرهم، قال الحافظ سراج الدين البلقيني: "ربما اشتبه -أي الراوي- بغيره فإذا عرفنا بلده تعيَّن غالباً"⁽¹⁾.

2. معرفة حال الراوي في العدالة والضبط، وأولى من يعرف ذلك عنه هم أهل بلده. قال حماد بن زيد: "كان الرجلُ يقدم علينا من البلاد، ويدكُرُ الرجلَ ويُحدِّثُ عنه ويُحسنُ عليه الشَّاءَ، فإذا سألنا أهلَ بلاده وجدناه على غير ما يقول"، وكان يقول: "أهلُ بلد الرجل أعرِفُ بالرجل"⁽²⁾.

3. كشف كذب الرواة، فإذا ادَّعى راوٍ سماعه من شيخ في بلد معين، وعرفنا أن ذلك الشيخ لم يذهب إلى ذلك البلد في حياته كلها علمنا كذب ذلك الادعاء بالسماع. ومثال ذلك ما ذكره الحافظ أبو محمد ابن غلام الزهري (ت375هـ) حيث قال: جاءني هلالُ بن محمد الرازي البصري يوماً بجُزءٍ، عن محمد بن الحسين الخزاز، فقال: هذا سماعي، قلتُ: في أيِّ سنةٍ كتبتَ عنه؟ قال: كتبتُ عنه بالبصرة، قبل الثلاث مئة، قلتُ له: "إيَّاكَ أن تنطقَ عنه بشيءٍ؛ لأنه لم يدخُلِ البصرة أصلاً"⁽³⁾.

وقد ميَّز المحدثون بين ثلاثة مواطن يقيم بها الرواة، هي: (الوطن الأصلي)، و(الوطن الثاني)، و(الوطن العارض) وبيَّناها فيما يأتي:

(١) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح، للبلقيني، ص: 673.

(٢) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 106.

(3) سؤالات حمزة السهمي للدارقطني وغيره، ص: 254.

أولاً: الوطن الأصلي:

وهو بلد الراوي الذي ولد ونشأ فيه، وكان من منهج المحدثين أن يذكرُوا موطن الراوي الأصلي فيقولون: كان من أهل الكوفة، أو كوفيٌّ، أو بصريٌّ... قال أبو الوليد الباجي: "كل من مات بالمدينة من أهلها قيل فيه في النسب: مَدَنِي، وكل مَنْ كان من أهل المدينة فمات بغيرها قيل فيه: مَدِينِي"⁽¹⁾.

ثانياً: الوطن الثاني:

وهو بلد الراوي الثاني الذي يسكن فيه، وهو ليس من أهله. ومن ذلك قولهم: (نزىل مكة، أو الكوفة، أو البصرة)، أو قولهم: (سكن مكة، أو الكوفة، أو البصرة) أو (نزل مكة أو نحوها..). أو (يُعَدُّ في الكوفيين أو نحو ذلك). ومثاله قول ابن أبي حاتم الرازي في أثناء حديثه عن (الإمام الشافعي): "مكيُّ الأصل، مصريُّ الدار"⁽²⁾، وقول ابن عدي في ترجمة (أُوَيْسُ الْقُرَينِي): "أصله من اليمَن، مراديُّ، يُعَدُّ في الكوفيين"⁽³⁾.

ثالثاً: الوطن العارض:

وهو البلد الذي يزوره الراوي عرضاً ومروراً دون أن يستقرَّ فيه، ويُطلقُ على أصحاب الموطن العارض مصطلح: (الغُرَباء). ومن أمثلة ذلك قول أبي حاتم الرازي عندما سئل عن حديثٍ دمشقيٍّ خالف فيه ابنُ المبارك: "الصحيح ما يقوله أهل دمشق... وأهل الشام أضبطُ لحديثهم من الغُرَباء"⁽⁴⁾. وقال ابن حبان بعد أن أخرج حديثاً من طريق عبد الله بن المبارك عن حميد الطويل: "ما روى هذا الحديث عن حميد الطويل إلا ثلاثة نَفَرٍ من

(1) معجم أصحاب القاضي أبي علي الصدي، ص: 250.

(2) المرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 201/7.

(3) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي: 109/2.

(4) علل الحديث، لابن أبي حاتم: 568/3.

الغُرباء: عبدُ الله بن المبارك، ويحيى بنُ أيوب البجلي، ومحمدُ بنُ عيسى بن القاسم بن سُميع⁽¹⁾.

ثالثاً: تمييز تاريخ الراوي:

تاريخ الراوي: هو وقتُ ولادته ووفاته، ووقتُ تحمُّله وأدائه، ويُطلقُ على القَرْن الذي وُجِدَ فيه، والطَّبقة⁽²⁾ التي عاصَرها وعاشَها.

ومعرفة تاريخ الراوي من أهم الوسائل التي يستعين بها نقادُ الحديث للتأكُّد من صحة سماعات الرواة، أو بيان خطئها وكذبها. قال سفيان الثوري: "لَمَّا استعملَ الرواةُ الكَذِبَ استعملنَا لهم التاريخ"⁽³⁾. وقال قاضي الكوفة حفص بن غياث: "إذا اتهمتم الشيخَ فحاسِبوه بالسَّيِّئِ"⁽⁴⁾؛ أي احسُبوا سَيِّئَه وَسَيِّئَ من كَتَبَ عنه⁽⁵⁾.

ومثاله: قول الحافظ ابن حبان في ترجمة (أحمد بن محمد بن الأزهر بن حُرَيْث السَّجِسْتَانِي): "كنتُ عنده يوماً فذكرَ حديثَ عمرو بن الحارث، عن دارجٍ، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد: «لا حَلِيمَ إلا ذُو عَثْرَةٍ»"⁽⁶⁾، فقلتُ: يا أبا العباس، هذا حديثُ مصريٍّ ما رواه مصريٌّ ثقةٌ عن ابن وهبٍ⁽⁷⁾، وإنما حدَّثَ عنه الغُرباء، قال: حدثنا يزيدُ ابن مَوْهَبٍ، عن ابن وَهْبٍ، فقلتُ له: أين رأيتَ يزيدَ بن مَوْهَبٍ؟ قال: بمكة سنة ستِّ

(١) صحيح ابن حبان: 2015/13، رقم (5895).

(٢) الطبقة عند المحدثين: القوم المتشابهون في وصف معين، كالسن والأخذ عن الشيوخ.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي: 169/1، والكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 119.

(٤) بفتح النون المشددة، تنبيهٌ سيِّءٌ، وهو العُمرُ؛ أي: سن الراوي وسن من روى عنه. ينظر: الشذا الفباح من علوم ابن الصلاح، للأبناسي: 718/2.

(٥) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 119.

(٦) أخرجه الترمذي في أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في التجارب، رقم: (2033)، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

(٧) هو عبد الله بن وهب، أبو محمد الفقيه المصري، من صغار أتباع التابعين، توفي سنة 197 هـ.

وأربعين، فقلتُ له: سمعتُ ابن قتيبة يقول: دفنا يزيد بن موهبٍ بالرَّمْلَةِ سنة اثنتين وثلاثين؛ فبقي ينظرُ إليَّ" (1).

ومن أهم التقسيمات التاريخية لطبقات الرواة عند المحدثين: طبقة الصحابة، وطبقة التابعين، وطبقة أتباع التابعين، وبيان هذه الطبقات فيما يأتي:

1. طبقة الصَّحابة:

طبقة الصحابة هي الطبقة الأولى التي تلقت الحديث عن رسول الله ﷺ، ثم قامت بنقله وروايته إلى الطبقة التي تليها وهي طبقة التابعين، وقد ثبت فضل الصحابة في أحاديث كثيرة، منها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ» (2).

والصَّحَابِيُّ: هو من لقيَ النَّبِيَّ ﷺ مؤمنًا به، ومات على الإسلام، فيدخلُ فيمن لقيه مَنْ طالتْ مجالستُهُ له، أو قصُرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغزُ، ومن رآه رؤيةً ولو لم يجالسهُ، ومن لقيه ولم يره لعارضٍ كالعمى (3).

إلا أن المحدثين ذكروا أنَّ مَنْ رأى النَّبِيَّ ﷺ وهو صغير، ولم يسمع منه شيئًا (له رؤية فقط)؛ فإن له شرف الصحبة إلا أنَّ روايته عن النَّبِيِّ ﷺ مُرسلة مُلحقة بعموم مراسيل التابعين، لا بمراسيل الصحابة الذين لهم سماع من النَّبِيِّ ﷺ.

وبناء على ذلك قسم كثيرٌ من المحدثين طبقة الصحابة تقسيمًا إجماليًا إلى ثلاث طبقات: طبقة كبار الصحابة، كالعشرة المبشرين بالجنة، ومن في طبقتهم ممن تقدم إسلامهم، طبقة أوساط الصحابة، وطبقة صغار الصحابة الذين تأخر إسلامهم أو كانوا

(١) معرفة المجروحين، لابن حبان: 164.

(٢) أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم، رقم (2540).

(3) الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر: 158/1.

صغاراً في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ولمعرفة الصحابة فوائد كثيرة؛ منها الاستغناء عن البحث عن أحوالهم لتعديل الله لهم، ومنها تمييز الحديث المرسل من المنقطع وتمييز الموقوف من المرفوع، ويمكن من خلال معرفة الصحابة معرفة طبقة التابعين التي يُشترط في أصحابها لقاء أحد الصحابة الكرام رضوان الله عليهم.

ويعرف الصحابي بإحدى الطرق الآتية:

1. التواتر: كصحبة أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان،

وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

2. الشهرة والاستفاضة؛ وذلك بمجيء ذكرهم في الأخبار المعروفة أو بالرواية عنهم

من وجوه عدة تحصل بمثلها الشهرة، مثل: ضمام بين ثعلبة، وعُكاشة بن محصن

رضي الله عنهما.

3. الخبر الثابت عن واحد من الصحابة أن فلاناً له صحبة، مثل حمّة الدوسي

الذي شهد له أبو موسى الأشعري رضي الله عنه بالصحبة، فقال: «يَا أَيُّهَا

النَّاسُ إِنَّا وَاللَّهِ مَا سَمِعْنَا فِيمَا سَمِعْنَا مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَمَا بَلَغَ عَلَمَنَا إِلَّا أَنَّ حُمَّةَ

شَهِيدٌ»^(١).

4. الخبر الثابت عن واحد من التابعين الثقات أن فلاناً له صحبة، وذلك بناء

على قبول التزكية من واحد وهو الراجح.

5. أن يخبر الصحابي عن نفسه أن له صحبة، ويُقبل ذلك بثلاثة شروط: أن

يثبت الإسناد عنه بذلك، وأن يكون ثابت العدالة، وأن يكون في المدة الممكنة

وهي مئة سنة بعد وفاته ﷺ، لقوله ﷺ في آخر عمره لأصحابه: «أَرَأَيْتُمْكُمْ

لَيْلَتُكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ

(١) أخرجه أحمد في "المسند"، في مسند الكوفيين، رقم (19659).

أَحَدٌ»⁽¹⁾.

2. طبقة التابعين:

طبقة التابعين هي الطبقة الثانية بعد طبقة الصحابة رضوان الله عليهم. وقد ورد الثناء عليهم في القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَرَعَوْهُ بِطَاعَتِهِ وَنِجَاحٍ مِّنْ ظُلُمٍ أَجْوَدٍ وَلِلَّهِ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [التوبة: 100] وَبَيَّنَّ فَضْلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بقوله: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلَوِّهُمُ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلَوِّهُمُ»⁽²⁾.

والتابعي في اصطلاح المحدثين هو مَنْ لقي أحد الصحابة، مؤمناً بالنبي محمد ﷺ، ومات على الإسلام⁽³⁾.

ويمكن تقسيم طبقة التابعين إلى ثلاث طبقات فرعية هي:

أ. طبقة كبار التابعين، وهم الذين رووا عن كبار الصحابة.

ب. طبقة أوساط التابعين، وهم الذين رووا عن الصحابة وعن التابعين.

ج. طبقة صغار التابعين وهم الذين حدثوا عن صغار الصحابة الذين تأخرت وفياتهم، ومعظم روايات هذه الطبقة عن التابعين.

وفائدة معرفة هذه الطبقة هو التمييز بين الصحابة والتابعين وأتباعهم حتى يتميز الحديث المتصل والمرسل والمقطوع والمنقطع.

ومما يتصل بطبقة التابعين: **المخضرمون**⁽⁴⁾، وهم الذين أدركوا الجاهلية في حياة

(١) أخرجه البخاري في مواقيت الصلاة، باب ذكر العشاء والعتمة ومن رآه واسعاً، رقم (564)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب قوله ﷺ: (لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منقوسة اليوم)، رقم (2537).

(٢) أخرجه البخاري في أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ، رقم (3650)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلوهم، رقم (2533).

(٣) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لابن حجر العسقلاني، ص: 155.

(٤) المخضرمون: واحدٌهم مُخْضَرَمٌ، بفتح الراء، كأنه خُضِرَ؛ أي: قُطِعَ عن نظرائه الذين أدركوا الصُّحْبَةَ وغيرها، وذكرهم مسلمٌ فبلغ بهم عشرين نفساً. ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح، ص: 407.

رسول الله ﷺ وأسلموا، ولا صحبة لهم. وعدهم بعض العلماء من الصحابة. مثل: عمرو بن ميمون الأودي (ت74هـ)، وسويد بن غفلة (ت80هـ)، وأبو عثمان التَّهْدِيُّ (ت95هـ).

3. طبقة أتباع التابعين:

تأتي هذه الطبقة بعد طبقة التابعين، وتطلق هذه الطبقة على الرواة الذين شافَهم التابعين وسمعوا منهم العلم والآثار، ويدل على ذلك قول ابن حبان (ت354هـ): "خيرُ الناسِ قرنًا بعد التابعين، مَنْ لا يكونُ بينهم وبين أصحابِ رسولِ الله ﷺ إلا قرنٌ واحدٌ، وهم أتباعُ التابعين الذين شافَهم من شافَ أصحابَ رسولِ الله ﷺ حتى حفظُوا عنهم العلمَ والآثار..."(1).

فتابع التابعي: هو مَنْ لقي أحد التابعين، مؤمنًا بالنبي محمد ﷺ، ومات على الإسلام(2).

ومن أتباع التابعين: عبد الرحمن الأوزاعي (ت157هـ)، وشعبة بن الحجاج (ت160هـ)، وسفيان الثوري (ت161هـ)، ومالك بن أنس (ت179هـ)، وعبد الله بن المبارك (ت181هـ)، ومحمد بن الحسن الشيباني (ت189هـ)، ويحيى بن سعيد القطان (ت198هـ).

(1) الثقات، لابن حبان: 1/6.

(2) ينظر: معرفة علوم الحديث، للحاكم، ص:46، وعلوم الحديث ومصطلحه، د. صبحي الصالح، ص:357.

جرح الراوي وتعديله

اهتم المحدثون ببيان حال الراوي في الجرح والتعديل، كما اهتموا بالإشارة إلى الأسس التي يقوم عليها الجرح والتعديل، وشروط الجرح والمعدل، مع بيان درجات الرواة في سلم الجرح والتعديل، والمنهج المتبع عند تعارض ألفاظ الجرح والتعديل، ومن هنا سنتحدث في هذه الوحدة عن المسائل الآتية:

- مفهوم الجرح والتعديل.
- مشروعية الجرح والتعديل
- أسس الجرح والتعديل.
- شروط الجرح والمعدل.
- مراتب ألفاظ الجرح والتعديل.
- تعارض ألفاظ الجرح والتعديل.

أولاً: مفهوم الجرح والتعديل:

الجرح في اصطلاح المحدثين: هو وصفُ الراوي بما يقتضي ردَّ روايته.
وأما التعديل: فهو وصفُ الراوي بما يقتضي قبول روايته.

ثانياً: مشروعية الجرح والتعديل:

ذهب المحدثون إلى مشروعية الكشف عن أحوال الرواة، واستدلوا على ذلك بأدلة من القرآن والسنة والإجماع، ومن ذلك:

1. قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات:6]، والتبين المقصود يقتضي معرفة حال الناقل للخبر ومرتبته من حيث التوثيق والتضعيف. وقوله: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق:2]، وإذا كانت العدالة مطلوبة في الشهادة، ولا تقبل الشهادة إلا عند تحققها، كان طلبها في مجال الرواية من باب أولى.

2. قوله ﷺ في وصف رجلين: «مَا أَظُنُّ قُلَانًا وَقُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا»⁽¹⁾

قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ: «كَانَا رَجُلَيْنِ مِنَ الْمَنَافِقِينَ»، فذكر النبي ﷺ حالهما على سبيل النصيحة وخدمة الدين حتى لا يغتر بظاهر أفعالهما أحد.

3. أجمع أهل العلم على أنه لا يقبل إلا خبر العدل، ولا يمكن معرفة العدل من غيره إلا بالبحث عن حاله، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فيكون البحث عن أحوال الرواة واجباً⁽²⁾.

ثالثاً: أسس الجرح والتعديل:

يقوم الجرح والتعديل عند المحدثين على تحريٍّ أهمّ صفتين في راوي الحديث، وهما: العدالة والضبط، فإن تحققتا في الراوي كان مقبول الرواية، وإن فُقدتا كان مردود الرواية، وإن اعتراها شيءٌ من الخلل كان الراوي داخلياً في مرحلة الاعتبار والاختبار.

وبناء على ذلك فالجرح والتعديل يقومان على أساسين مهمّين هما عدالة الراوي وضبطه، وبإتھما فيما يأتي:

الأول: عدالة الراوي

العدالة عند المحدثين: صفةٌ راسخةٌ في النَّفْسِ تحمِلُ صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة.

وقد اشترط المحدثون في الراوي حتى يكون عدلاً خمسة شروط، وهي:

1. الاسلام: لقوله تعالى: ﴿مَنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: 281]، وغير المسلم

ليس من أهل الرضى قطعاً.

2. البلوغ: لأنه مناط التكليف وتحمل المسؤولية.

(١) أخرجه البخاري في الأدب، باب ما يكون من الظن، رقم (6068).

(٢) ينظر: الكفاية في أصول علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 34.

3. العقل: لأنه لا بد منه لحصول الصدق وضبط الكلام.

4. التقوى: وهي اجتناب الكبائر وترك الإصرار على الصغائر، ونحوها من أسباب الفسق، ودليل اشتراطها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا...﴾ [الحجرات:6].

5. المروءة: وهي موافقة العرف الاجتماعي الصحيح؛ لأن من احترز عن خوارم المروءة كان من الكذب أبعد، ومن تساهل فيها يوشك أن يتساهل في الكذب، فاشتراط المروءة من باب سدِّ الذرائع⁽¹⁾.

ومما ينبغي التنبيه له أن هناك فرقاً بين أسباب الفسق، وبين خوارم المروءة؛ فالأولى مُحَرَّمَةٌ في الأصل، وأما الثانية فمباحة، ومن أمثلة أسباب الفسق: التطفيف في الميزان، والسخرية من الآخرين، ونحوهما. وأما خوارم المروءة فمثالها: كثرة الكلام، وكثرة الضحك والمزاح، وكل ما يُذهب الوقار، ونحوها.

وتُعرفُ عدالة الراوي بطرق عدة، أهمُّها:

1. تعديل الله عز وجل للراوي:

وهذا خاص بالصحابة رضوان الله عليهم؛ وليس المقصود بعدالة الصحابة عصمتهم من الذنوب والزلات، فهذا لم يقل به أحدٌ من العلماء، ولكن المقصود بعدالتهم هو تمام الثقة بأقوالهم وأخبارهم، فلا يتعمدون الكذب في شهادتهم، ولا في أخبارهم، ولا يتعمدون الكذب على الرسول ﷺ.

ويدلُّ على عدالتهم نصوص كثيرة، منها:

أ. قال الله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَالْأَنْصَارُ وَالَّذِينَ تَبِعُواهُمْ بِإِحْسَنٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة:100]

(١) ينظر: منهج النقد، للدكتور نور الدين عتر، ص:79.

ب. قال النبي ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلَوِّهُمُ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلَوِّهُمُ»⁽¹⁾.

ج. قال البراء بن عازب رضي الله عنهما: «مَا كُلُّ مَا تُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْنَاهُ مِنْهُ، مِنْهُ مَا سَمِعْنَاهُ، وَمِنْهُ مَا حَدَّثَنَا عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَنَحْنُ لَا نَكْذِبُ»⁽²⁾.

قال ابن الصلاح: "للصحابة بأسرهم خِصِيصَةٌ، وهى أنه لا يُسأل عن عدالة أحدٍ منهم، بل ذلك أمرٌ مفروغٌ منه؛ لكونهم على الإطلاق مُعدّلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع من يُعتدُّ به في الإجماع من الأمة"⁽³⁾.

وقد تجرأ بعض المشكّكين فطعنوا في عدالة الصحابة؛ لأوهامٍ تخيلوها في أذهانهم، وهذا في الحقيقة طعن في الدّين كله، قال أبو زرعة الرازي: "إذا رأيتَ الرجلَ ينتقصُ أحدًا من أصحابِ رسولِ الله ﷺ فاعلمْ أنه زنديقٌ؛ وذلك أنَّ الرسولَ ﷺ عندنا حقٌّ، والقرآن حقٌّ وإنما أدّى إلينا هذا القرآنَ والسُّنَنَ أصحابُ رسولِ الله ﷺ، وإِنَّمَا يريدون أن يُجَرِّحُوا شهودنا ليُبطِلُوا الكتابَ والسُّنَّةَ"⁽⁴⁾.

2. شهرة الراوي بالتقوى والصلاح:

هذه الطريق تنطبق على كثيرٍ من رواة الحديث الذين كانوا أئمة يُقتدى بهم، حيث أغنت شهرتهم بالصلاح والأمانة عن البحث عن عدالتهم. ومن هؤلاء: سعيد بن المسيّب، والشعبي، ومحمد بن سيرين، وأبو حنيفة، وشعبة، والأوزاعي، والثوري، ومالك، وعبد الله بن المبارك، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، والشافعي، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، "وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمْ فِي نِبَاهَةِ الذِّكْرِ، وَاسْتِقَامَةِ الْأَمْرِ، وَالِاشْتِهَارِ بِالصِّدْقِ، وَالبَصِيرَةِ وَالْفَهْمِ، لَا يُسأل عن عدالتهم، وإنما يُسأل عن

(١) أخرجه البخاري في أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ، رقم (3650).

(٢) أخرجه جعفر الفريابي في (الفوائد) رقم (34)، ورجال إسناده كلهم ثقات.

(٣) معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح، ص: 397.

(٤) الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، ص: 49.

عدالة مَنْ كان في عِدَادِ المجهولين، أو أشكل أمره على الطالبين⁽¹⁾.

قال صالح بن أحمد بن حنبل: سمعتُ أبي، وسئل عن إسحاق بن راهويه، فقال:
"مثل إسحاق يُسأل عنه؟! إسحاق عندنا من أئمة المسلمين"⁽²⁾.

3. وصفُ الراوي بالعدالة من قبل أحد أئمة الجرح والتعديل:

وصفُ الرواة بالعدالة من قبل أئمة الجرح والتعديل قائم على معاشيتهم لأحوالهم أو
نقلهم عن عايشهم وشاهد أحوالهم.

ومن أمثلة ذلك قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى: "ما رأيتُ فيمن رأيتُ أفضلَ من
عطاء"⁽³⁾. وقول الإمام أحمد في (حمزة بن الحارث بن عُمير): "قد رأيتُه، كان رجلاً يُعرفُ
فيه أثرُ الصَّلاح"⁽⁴⁾.

الثاني: ضبط الراوي:

لم يكتفِ المحدثون بتقوى الراوي وصلاجه وأمانته، ليقبلوا حديثه؛ لأن التقوى لا
تعصمُ الإنسانَ من الوَهَمِ والغَلَطِ، ولا تقيه من النِّسيانِ والخطأ. ومن أجل ذلك اشترط
المحدثون إضافة إلى العدالة: أن يكون الراوي ضابطاً لما يروي، متقناً لما ينقل.

قال مالك بن أنس: "لقد أدركت في هذا البلد، يعني المدينة، مشيخةً، لهم فضلٌ
وصلاحٌ وعبادةٌ، يُحدِّثون، ما سمعتُ من أحدٍ منهم حديثاً قطُّ". قيل له: ولمَ يا أبا عبد
الله؟ قال: "لمَ يكونوا يعرفون ما يُحدِّثون"⁽⁵⁾.

وسئل الإمام الحافظ وكيع بن الجراح الكوفي عن حديث يرويه وهب بن إسماعيل؟

(١) الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، ص: 87.

(٢) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 209/2.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي: 327/2.

(٤) سؤالات أبي داود للإمام أحمد، ص: 235.

(٥) المعرفة والتاريخ، للفسوي: 684/1، والضعفاء الكبير، للعقيلي: 13/1.

فقال: "ذاك رجلٌ صالحٌ، وللحديثِ رجالٌ" (1).

والضبط عند المحدثين: هو حفظ الراوي للحديث في صدره أو في كتابه حفظاً متقناً.

وعليه فالضبط على قسمين:

1. ضبط صدر: وهو أن يحفظ الراوي في صدره ما سمعه، من وقت التحمل إلى وقت الأداء بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.

2. ضبط كتاب: وهو أن يصون الراوي كتابه الذي دَوَّن فيه الحديث من وقت تحمُّله إلى وقت أدائه؛ بحيث يأمن عليه من التغير والتبديل والزيادة والنقص.

ويُعرف ضبط الراوي عند المحدثين بطرق متعدّدة، أهمُّها:

1. اختبار حفظ الراوي:

ويتحقق هذا الاختبار من خلال قلب الأحاديث على الراوي، أو تركيب أسانيد لها، أو من خلال سماعها منه بعد عدّة مجالس.

قال الحافظ حمادُ بن سلمة: "كنت أقلبُ على ثابتِ البُناني حديثه.. وكنت أقول لحديث أنسٍ: كيف حدّثك عبدُ الرحمن بن أبي ليلى؟ فيقول: لا، إنّما حدّثناه أنسٌ. وأقول لحديث عبدِ الرحمن بن أبي ليلى: كيف حدّثك أنسٌ؟ فيقول: لا، إنّما حدّثناه عبدَ الرحمن بن أبي ليلى. فحماد بن سلمة عرّف ضَبْطَ ثابتٍ من خلال اختبار حفظه" (2).

2. الموازنة بين أحاديث الراوي وبين أحاديث غيره من الثقات المعروفين:

وهدفُ المقارنة هو أن يتبيّن قدرُ موافقة الراوي لغيره من الثّقات، أو مخالفته لهم، أو تفرده عنهم، فإن وافقهم غالباً فهو ضابط ولا تضرُّ مخالفته النادرة، وإن كثرت مخالفته اختل ضبطه ولم يحتجَّ بحديثه.

(١) المدخل إلى كتاب الإكليل، للحاكم، ص: 64.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي، للخطيب البغدادي: 1/135.

قال يحيى بن معين: قال لي إسماعيل بن عُلَيَّةَ يوماً: كيف حديثي؟ قلت: أنت مستقيم الحديث، فقال لي: وكيف علمتم ذلك؟ قلت له: عارضنا بها أحاديث الناس فرأيناها مستقيمة، فقال: الحمد لله، فلم يزل يقول: الحمد لله، ويحمد ربّه حتى دخل دار بشر بن معروف⁽¹⁾.

3. عرض ما يحدث به الراوي حفظاً على ما في كتبه:

لأن حفظ الكتاب أقوى من حفظ الصدر، ومن خلال الموازنة بينهما يظهر إتقان الضبط أو اختلاله، إما مطلقاً وإما في حديث معين.
ومثاله: قال عبد الرحمن بن مهدي: كنت عند أبي عوانة فحدثت بحديث عن الأعمش. فقلت: ليس هذا من حديثك.
قال: بلى.
قلت: لا.

قال: يا سَلَامَةُ، هاتي الدَّرَجَ، فأخرجت الدَّرَجَ، فنظر فيه فإذا ليس الحديث فيه، فقال: صدقت يا أبا سعيد، صدقت يا أبا سعيد، فمن أين أتيت؟
قلت: ذكرت به وأنت شاب فظننت أنك سمعته⁽²⁾.

رابعاً: شروط الجارح والمعدل:

اشترط المحدثون في الجارح والمعدل حتى يُقبل حكمه على الرواة أربعة شروط:
أ. أن يكون عدلاً ضابطاً في نفسه حتى يستطيع الحكم على غيره بالعدالة والضبط.
ب. أن يكون حافظاً للحديث وطرقه، عارفاً بمعاني الروايات ومواضع الاتفاق والاختلاف منها؛ حتى يتمكن من الحكم على ضبط الراوي بموافقه للثقات أو مخالفته لهم.

(١) معرفة الرجال، لابن معين (رواية ابن محرز): 39/2.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي، للخطيب البغدادي: 38/2، ومعرفة المجروحين، لابن حبان: 54/1.

ت. أن يكون عالمًا بأسباب الجرح والتعديل، يصُدَّر في أحكامه عن خبرة في الرواة ودرجاتهم في الحفظ والضبط، وموجبات تعديلهم إن وُجِدَتْ أو جَرَحَهم إن فُقِدَتْ.
ث. أن يكون ورعًا مبالعًا في الاحتياط والتيقُّظ، فلا يطلق عبارة جرح أو تعديل قبل التحقق من أسبابها وموجباتها، ولا يتعصَّب لأحدٍ أو على أحدٍ، بل ينظر بعين الإنصاف والعدل.

خامساً: مراتب ألفاظ الجرح والتعديل:

رتَّب المحدثون ألفاظ الجرح والتعديل على سُلَّمٍ تتدرَّج فيه الألفاظ من أعلى درجات القبول إلى أدنى درجات الرَّدِّ.

ويمكن تقسيم هذه الألفاظ بناء على أحكامها عند المحدثين إلى ثلاث مراتب، هي القبول، والاعتبار، والرَّدُّ، وبيانا فيما يأتي:

أولاً: مرتبة القبول:

وهي المرتبة التي يُقبل فيها حديث الراوي ابتداءً، أو بعد النظر في القرائن، وتشمل درجتين أساسيتين:

الدرجة الأولى: درجة رواية الحديث الصحيح لذاته: وهي الألفاظ التي يقبل

حديث صاحبها ابتداءً.

وتشمل ألفاظ التعديل الدالة على المبالغة مثل قولهم: أوثق الناس، وأثبت الناس، وأضبط الناس، وفلان لا يُسأل عن مثله، أو ألفاظ التعديل المكررة مثل قولهم: ثبت ثبت، أو ثقة ثقة، أو المفردة مثل قولهم: ثقة، حجة، إمام.

الدرجة الثانية: درجة رواية الحديث الحسن لذاته: وهي الألفاظ التي يقبل حديث

صاحبها بعد النظر في القرائن الدالة على ضبطه للحديث، كعدم التفرد بما لا يحتمل، أو كونه من مستوري التابعين، ونحو ذلك.

وتشمل الألفاظ مثل قولهم: ثقة إن شاء الله، ثقة ربما أخطأ، ثقة في حفظه شيء، ثقة

له أوهام، ثقة يخطئ، ثقة يغرب، جيد الحديث، حسن الحديث، صدوق، صدوق حسن الحديث، صدوق لا بأس به، صدوق وقد وثق، لا بأس به.

وعند وجود روايات أخرى تقوي رواية هذه الدرجة فإن الحديث يرتقي إلى درجة

الصحيح لغيره.

ثانياً: مرتبة الاعتبار:

وهي مرتبة رواية الحديث خفيف الضعف، وهي الألفاظ لا يقبل حديث أصحابها ابتداءً، بل يُكتب حديثهم للاعتبار؛ والاعتبار هو البحث عن روايات أخرى تقوي حديث الراوي الضعيف ليصير بها حسناً لغيره.

وتشمل الألفاظ مثل قولهم: شيخ، يُروى حديثه، روى عنه الناس، صالح الحديث، يُكتب حديثه، مُقارب الحديث، صُوِّلِح، مقبول.

وأشد منها قولهم: فيه مقال، فيه ضعف، فيه لين، ليس بذاك القوي، ليس بذاك، لين الحديث، سيئ الحفظ، تكلّموا فيه.

وأشد منها قولهم: لا يُحتج به، ضعيف، ضَعَفوه، مضطرب الحديث.

ثالثاً: مرتبة الرد:

وهي مرتبة رواية الحديث شديد الضعف والموضوع، وهي الألفاظ التي يُرد حديث صاحبها ابتداءً؛ فلا يُحتج بواحدٍ من أهلها ولا يُعتبر به.

وتشمل الألفاظ مثل قولهم: مردود الحديث، ضعيف جداً، مطروح الحديث، لا يُكتب حديثه، ليس بشيء.

وأشد منها قولهم: فلان يسرق الحديث، فلان متهم بالكذب أو الوضع، ساقط، متروك، ذاهب الحديث، لا يُعتبر به، غير ثقة، مُجمَع على تركه.

وأشد منها قولهم: دجال، كذاب، وضاع، يضع، يكذب.

وأشد منها قولهم: أكذب الناس، إليه المنتهى في الكذب، زكّن الكذب، منبَع الكذب.

سادساً: تعارض ألفاظ الجرح والتعديل:

اتفق نقاد الحديث على تعديل كثير من الرواة، كما اتفقوا أيضاً على جرح كثير من الرواة، لكنهم اختلفوا في جرح بعض الرواة وتعديلهم، وسبب ذلك أن الجرح والتعديل قائم على الاجتهاد، والاجتهاد مظنة الاختلاف، والاختلاف بين أقوال النقاد جرحاً وتعديلاً في الراوي نفسه قد يصل إلى مرحلة التعارض، وفي هذه الحالة لا بد من التفريق بين حالتين:

الحالة الأولى: أن يكون الجرح مجملاً والتعديل مُجَمَّلاً أو مفسّراً؛ ففي هذه الحالة يُقدَّم التعديل؛ لأنه إذا ثبت التعديل لراوٍ من الرواة، فلا ينبغي أن يُعدل عنه إلا بُحْجَةً راجحة، والجرح المجمل ليس حجة راجحة، لما قد يعتريه من الصوارف والقرائن المانعة.

وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: "إن كان (الجرح) غير مُفسَّرٍ لم يقدح فيمن ثبتت عدالته"⁽¹⁾. وقال الحافظ السخاوي: "إذا تعارضا (أي الجرح والتعديل) من غير تفسير، فالتعديل"⁽²⁾؛ أي يُقدَّم التعديل.

الحالة الثانية: أن يكون الجرح مفسّراً والتعديل مُجَمَّلاً أو مفسّراً؛ ففي هذه الحالة يُقدَّم الجرح؛ لأن الجرح مَعَهُ زيادةٌ علمٍ لم يطلّع عليها المعدِّل.

قال أبو الطيب الطبري: "لا يقبل الجرح إلا مفسّراً"، وعلق عليه الخطيب البغدادي بقوله: "هذا هو القول الصواب عندنا، وإليه ذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده"⁽³⁾.

(١) نزهة النظر، ص: 139.

(٢) فتح المغيث: 309/1.

(٣) الكفاية، ص: 108، 109.

بدعة الراوي

البدعة: هي التدئين بقول أو فعل أو اعتقادٍ ليس من الدين^(١).

وقد اهتمَّ المحدثون ببيان معنى البدعة وأقسامها وأثرها على الراوي والمروي؛ لأنَّ أهلَ البدع والأهواء ليسوا على درجةٍ واحدةٍ، وليس لهم حُكْمٌ واحدٌ، بل لكلِّ فردٍ منهم حُكْمٌ خاصٌّ على حسبِ بدعته ودوافعها، فمن البدع ما يُخرج من الملة، ومنها المفسق، ومنها المقبول بشروطه.

قال ابن حزم: "مَنْ أقدمَ على ما يَعتقدُه حالاً مما لم يُقَمَّ عليه في تحريمه حُجَّةٌ فهو معذورٌ مأجورٌ، وإن كان مخطئاً. وأهلُ الأهواءِ معتزليُّهم ومرجئيُّهم وزيديُّهم وأباضيُّهم بهذه الصفةِ إلا من أخرجَه هواهُ عن الإسلامِ إلى كفرٍ متَّفَقٍ على أنه كُفْرٌ.. أو من قامَتْ عليه حُجَّةٌ من نصٍّ أو إجماعٍ فتمادى ولم يرجعْ فهو فاسقٌ"^(٢).

وعلى هذا، نجد أن البدعة عند المحدثين على ثلاثة أقسام:

الأول: البدعة المُكفِّرةُ: وهي إتيان ما يستلزم الكفر؛ كإنكار معلومٍ من الدين بالضرورة، أو اعتقاد العقائد الباطلة المخالفة لأصول الإسلام.

وهذا البدعة لا تُقبلُ رواية صاحبها؛ لأن من شرط قبول الرواية الإسلام.

الثاني: البدعة المُفسِّقةُ: وهي إتيان ما يُخلُّ بالعدالة وينافي التقوى، كما إذا "ظهر عنادُ المبتدع أو إسرافُه في اتِّباعِ الهوى والإعراض عن حُججِ الحق، ونحو ذلك مما هو أدلُّ على وَهْنِ تدئيئه من كثيرٍ من الكبائر كَشُرْبِ الخمر وأخذِ الرِّبا"^(٣).

وأصحاب هذه البدعة لا تقبل رواياتهم أيضاً؛ لأن من شروط قبول الرواية العدالة.

(١) ينظر الاعتصام، للشاطبي: 50/1.

(٢) الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم: 149/1.

(٣) التنكيل، للمعلمي اليماني: 228/1.

قال الإمام مسلم (ت261هـ): "اعلم وفقك الله تعالى أن الواجب على كلِّ أحدٍ عَرَفَ التَّمييزَ بين صحيح الروايات وسقيمها، وثقات الناقلين لها من المتَّهَمين، أن لا يَرويَ منها إلا ما عَرَفَ صحَّةَ مخرَجه، والسِّتَارَةَ في ناقله، وأن يَتَّقِيَ منها ما كان منها عن أهلِ التُّهم والمعاندين من أهلِ البدع، والدليل على أن الذي قلنا من هذا هو اللازمُ دون ما خالفه: قولُ الله جلَّ ذَكَرُه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصْصِبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نُدْمِينَ﴾ [الحجرات:6]... فدلَّ بما ذكرنا من هذه الآي أن خبرَ الفاسقِ ساقطٌ غيرُ مقبول" (1).

الثالث: البدعة غيرُ المكفِّرة أو المفسِّقة: وهي التدين بأمرٍ ليس من الدين، لا بمعاندةٍ بل بنوعِ شُبْهَةٍ، فصاحبُها مع كونه مبتدعاً؛ إلا أنه لم يُفَسِّقْ أو يُكْفَرْ. وأصحاب هذه البدعة إما أن يكونوا دعاةً إلى بدعهم أو غيرِ دعاة. وللمحدثين في حُكم أصحاب هذه البدعة مذهبان:

1. ذهب جمهور المحدثين إلى قَبُولِ روايةِ أصحاب هذه البدعة إن تحقَّقَ فيهم الحفظُ والإتقان والصِدْقُ، ولم يكونوا دعاةً إلى بدعهم، ويشير إلى هذا المعنى قول الحافظ محمد بن عبد الله بن عمَّار المَوْصِلِيِّ (ت242هـ) عندما سُئِلَ عن (عليِّ بن غُرَابٍ): "كان صاحبَ حديثٍ، بصيراً به"، فقليل له: أليس هو ضعيفٌ؟ قال: "إنه كان يتشيعُ، ولستُ أنا بتاركِ الرِّوَايَةِ عن رجلٍ صاحبِ حديثٍ يُصِرُّ الحديثَ، بعد أن لا يكون كذوباً؛ للتشيعِ، أو للقدرِ، ولستُ براؤ عن رجلٍ لا يُصِرُّ الحديثَ ولا يعقله، ولو كان أفضلَ من فتحٍ؛ يعني المَوْصِلِيِّ" (2).

فإن كانوا دعاةً إلى بدعهم لم تُقبل رواياتُهم؛ لأنَّ أغلبَ الدعاةِ إلى بدعهم -في نظر هذا المذهب- هم ممن غلبَ عليهم العنادُ والضَّلالُ واتباعُ الهوى، قال الحاكم

(1) مقدمة صحيح مسلم: 8/1.

(2) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 130. وفتح الموصلي هو أحد الزهاد المشهورين.

(ت405هـ—): "الداعي إلى البدعة لا يُكتبُ عنه، ولا كرامة؛ لإجماع جماعةٍ من أئمة المسلمين على تركه"⁽¹⁾. ويؤكد هذا المعنى قول عبد الرحمن بن مهدي (ت198هـ): "من رأى رأياً ولم يدعُ إليه احتُمل، ومن رأى رأياً ودعا إليه فقد استحقَّ الترك"⁽²⁾. ومثله ما ذكره أبو داود السجستاني (ت275هـ)، حيث قال: "قلْتُ لأحمد بن حنبل: يُكتبُ عن القدري؟ قال: إذا لم يكن داعياً"⁽³⁾.

2. وذهب بعضُ نقّادِ الحديث إلى قبول روايةِ المبتدع الذي لا يكفر أو يفسق ببدعته، إذا كان صادقاً في روايته بريئاً من الكذب سواء كان داعيةً إلى بدعته أو لا. وعلى هذا المذهب تُحمَلُ رواية بعض المحدثين عن بعض الدعاة إلى مذاهبهم، كعبد الله بن أبي نجيح الذي كان من رؤوس القدرية الدعاة إلى مذهبهم، ومع ذلك قال فيه علي بن المدني: "أما الحديث فهو فيه ثقة، وأما الرأي فكان قدرياً معتزلياً"⁽⁴⁾. وكعباد بن يعقوب الرّوَاحِيّ الذي كان رافضياً داعيةً إلى الرّفُضِ⁽⁵⁾، ومع ذلك خرّج البخاري حديثه في الصّحيح، وحكّم بتوثيقه غير واحدٍ.

ومن ذلك أيضاً إخراج البخاري لحديث عمران بن حِطّان وهو من رؤوس الخوارج، قال الحافظُ ابنُ حجرٍ (ت852هـ): "إنما أخرج له البخاري على قاعدته في تخرِيج أحاديثِ المبتدع؛ إذا كان صادقاً اللهجة متديّناً"⁽⁶⁾. ويتعلق بالتعامل مع روايات المبتدعة مسألتان:

الأولى: لا بد من التنبُّه إلى الفرق بين قبول الرواية عن المبتدعة والكتابة عنهم وبين

(1) معرفة علوم الحديث، للحاكم، ص: 16.

(2) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 126.

(3) سؤالات أبي داود للإمام أحمد في الجرح والتعديل، ص: 198.

(4) سؤالات ابن أبي شيبة (النص: 99).

(5) معرفة المجروحين، لابن حبان: 172/2.

(6) فتح الباري، لابن حجر: 290/10.

تصحیح روایاتہم؛ إذ القبول هو تلقي رواياتهم كسائر الرواة بعد البحث عن صدقهم وعدالتهم، وأما التصحيح والإعلاءُ فله قيودٌ وشروطٌ وضوابطٌ لا تتوقفُ عند السنة والبدعة.

الثانية: ليس كُلُّ راوٍ اتُّهم بالابتداعِ كان مُبتدِعاً حقاً، بل لا بد أن يثبتَ هذا الابتداعُ في حقِّه؛ لأن كثيراً من الرواة الذين نُسبوا إلى البدعة لم يكونوا كذلك، بل كان اتِّهامهم ناتجاً عن تنافُسٍ، أو اختلافٍ فقهيٍّ، أو سياسيٍّ، أو عقديٍّ، أو بسبب اجتِهَادٍ خاطئٍ، أو نحو ذلك.

قال ابن جرير الطبري (ت310هـ): "لو كان كُلُّ من ادَّعي عليه مذهبٌ من المذاهبِ الرديئة، ثبتَ عليه ما ادَّعي به وسقطتْ عدالته وبطلتْ شهادته بذلك، لَلَزِمَ تركُ أكثرِ محدثي الأمصار؛ لأنه ما منهم إلا وقد نسبته قومٌ إلى ما يرغب به عنه"⁽¹⁾.

(1) فتح الباري: 428/1.

جهالة الراوي

بعض رواة الحديث لم تُعرف أعيانهم، وبعضهم عُرفت أعيانهم لكن لم تُعرف أحوالهم في الجرح والتعديل وأطلق عليهم المحدثون وصف الجهالة، فكان لا بُدَّ من البحث عن هذا الصنف من أصناف الرواة، ومن أهم المسائل المتعلقة بالجهالة:

1. مفهوم جهالة الراوي.

2. أسباب جهالة الراوي.

3. أقسام جهالة الراوي.

أولاً: مفهوم جهالة الراوي:

الجهالة في اللغة: تعني خلاف العلم والمعرفة بالشيء، والمجهول: غيرُ المعلوم أو غيرُ المعروف.

وأما في اصطلاح المحدثين: فالراوي المجهول: هو كُلُّ راوٍ لم يَعْرِفْ نقادُ الحديث عينه أو حاله، سواءً روى عنه واحدٌ أو أكثر.

ثانياً: أسباب جهالة الراوي:

ذكرَ الحافظُ ابنُ حجرٍ (ت852هـ) ثلاثة أسبابٍ لجهالة الراوي، فقال: "...ثم الجهالة، وسببها أن الراوي قد تكثرُ نعوته، فيذكرُ بغير ما اشتهر به لغرض، وصنّفوا فيه (الموضح)، وقد يكون مقلّلاً فلا يكثرُ الأخذُ عنه، وصنّفوا فيه (الوحدان⁽¹⁾)، أو لا يُسمّى اختصاراً، وصنّفوا فيه (المبهمات)"⁽²⁾.

وبيان هذه الأسباب فيما يأتي:

(1) الوحدان: مَنْ لم يرو عنه إلا راو واحد.

(2) نزهة النظر، لابن حجر، ص: 154.

السبب الأول: كثرة نُعوتِ الراوي:

قد يكون للراوي نعوت كثيرة من اسم وكنية ولقب وقد يتعدد ذلك ويشتهر بواحدة منها دون البقية، فيذكر باسم أو كنية أو لقب بغير ما اشتهر به، فيحصل الجهل به. ويسمى هذا الصنيع: تدليس الشيوخ، وهو أن يُسمي الراوي شيخه بغير ما اشتهر به بغرض الإيهام، قال الإمام الحافظ وكيع بن الجراح (ت196هـ): "من كنى من يُعرفُ بالاسم، أو سَمَّى من يُعرف بالكنية فقد جهَّل العلم"⁽¹⁾. ومن الأمثلة على ذلك قول يحيى بن معين (ت233هـ) في (أبي يزيد الطحَّان) الذي يروي عنه أحمد بن يونس: "لا أعرفه"⁽²⁾، وعقَّب عليه ابن عدي (ت365هـ) بقوله: "ابن يونس يروي عن غير واحدٍ ممن يكنيهم، ولا يُعرفون، فلهذا قال ابن معين: لا أعرفه"⁽³⁾.

السبب الثاني: اختصارُ اسمِ الراوي:

ويكونُ اختصارُ اسمِ الراوي بإحدى طريقتين:
الطريقة الأولى: إيهامُ اسمِ الراوي وعدمُ التصريح به، كقولهم: (عن رجلٍ)، أو (عن شيخٍ)، أو نحو ذلك.
الطريقة الثانية: الاقتصار على ذكرِ بعض ما يُعرفُ به، كذكرِ اسمه الأول، مثل: أحمد، محمد، سفيان، دون ما يعيَّنه أو يميِّزه عن غيره ككنية أو لقب؛ مما يتسبَّب في جهالته وعدم معرفته.

السبب الثالث: قلَّةُ حديثِ الراوي:

وذلك لأن الراوي الذي يروي بضعةً أحاديث لا يروي غيرها، ولا ينتشر حديثه بين

(1) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 370.

(2) التاريخ، لابن معين (رواية الدوري)، ص: 248.

(3) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي: 197/9.

طلبة الحديث؛ قد يبقى مجهول العين، أو قد تُعرف عينه ولكن لا يمكن معرفته ضبطه من خلال ما روى؛ لقلته، فيبقى مجهولاً أيضاً. ومن الأمثلة التي تشير إلى أن قلة حديث الراوي تُعد سبباً من أسباب جهالته، ما جاء عن يحيى بن معين (ت233هـ) في ترجمة (عاصم بن سويد): "لا أعرفه"، وعلق عليه ابن عدي (ت365هـ) بقوله: "وإنما لا يعرفه؛ لأنه رجل قليل الرواية جداً، ولعل جميع ما يرويه لا يبلغ خمسة أحاديث"⁽¹⁾.

وقد يكون الراوي مشهوراً بحرفة أو صناعة، أو مشهوراً بالفقه أو القضاء أو نحو ذلك، ولا يكون معروفاً برواية الحديث، فيحكم عليه بعض النقاد بالجهالة، ولا يكون مقصودهم جهالة عين الراوي، وإنما يقصدون جهالة حاله في رواية الحديث ونقله.

فمثلاً، قال أبو حاتم الرازي (ت277هـ) في (الحكم بن عتيبة النّهاس): "مجهول لا يُعرف"⁽²⁾. والحكم بن عتيبة كان قاضياً معروفاً بالكوفة، وقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن الجوزي (ت597هـ)، فقال: "إنما قال أبو حاتم هو مجهول؛ لأنه ليس يروي الحديث، وإنما كان قاضياً بالكوفة"⁽³⁾.

ثالثاً: أقسام جهالة الرواة:

تنقسم جهالة الرواة إلى أربعة أقسام هي: المبهم، والمهمل، ومجهول العين، ومجهول الحال، وبيانها فيما يأتي:

1. المبهم: وهو الراوي الذي لم يُذكر اسمه في سند الحديث أو في متنه، كقولهم: أخبرني شيخ، أو رجل، أو بعضهم، أو ابن فلان. ومثال الإبهام في السند، قول الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة،

(1) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي: 417/6.

(2) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 125/3.

(3) ميزان الاعتدال، للذهبي: 577/1.

قال: حدثنا صاحبنا، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.. الحديث⁽¹⁾. فقله: (صاحبنا) مبهم في السند. والإبهام في السند يخل بقبول الحديث؛ لجهالة حال الرجل. قال الحافظ ابن حجر: "ولا يُقبل حديث المبهم ما لم يُسمَّ؛ لأنَّ شرطَ قبول الخبر عدالة راويه، ومن أجهَّم اسمه لا تُعرف عينه، فكيف تُعرف عدالته؟! وكذا لا يُقبل خبره، ولو أجهَّم بلفظ التعديل؛ كأن يقول الراوي عنه: أخبرني الثقة؛ لأنه قد يكون ثقةً عنده مجروحاً عند غيره، وهذا على الأصحَّ في المسألة"⁽²⁾.

ومثال الإبهام في المتن، ما أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رجلاً قال للنبي ﷺ: أوصني، قال: «لا تَغْضَبْ» فردد مراراً، قال: «لا تغضب»⁽³⁾. فقله (أن رجلاً) مبهم في المتن، لكنه لا يؤثر على قبول الحديث والاحتجاج به. والسبيل إلى تعيين اسم المبهم في السند أو في المتن: أن يبحث عن سند آخر صحيح لهذه الرواية يُنصُّ فيه على اسم المبهم.

2. **المُهْمَلُ**: وهو الراوي الذي ذكر اسمه ولم يُعَيَّنْ أو يُمَيَّز عن غيره بذكر اسم أبيه أو كنيته أو لقبه، كأن يقول الراوي: حدثنا سليمان، عن الزهري، فلا يُعرف هل هو سليمان بن داود الحولاني الثقة؟ أو سليمان بن أرقم الضعيف؟ فإن تميَّز المُهْمَلُ حُكِمَ على حديثه بحسب حاله، وإن لم يتميَّز لا يُقبل حديثه لجهالته وعدم ثبوت عدالته. قال ابن حبان (ت354هـ): "لا يجوز الاحتجاج بخبر مَنْ في روايته كنية إنسانٍ لا يُدرى مَنْ هو، وإن كان دونه ثقة"⁽⁴⁾.

ويمكن تمييز المُهْمَل بطرق كثيرة، منها جمع الطرق والروايات، فكثيراً ما يتميز المُهْمَلُ

(١) أخرجه أحمد في "المسند"، مسند المكثرين من الصحابة، رقم (9284).

(٢) نزهة النظر، ص: 101.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب، باب الحذر من الغضب، رقم (6116).

(4) معرفة المجروحين، لابن حبان: 85/1.

في طريقٍ منها، وكذلك بالنَّظَرِ في شيوخ المَهْمَلِ وتلامذته، وكذلك بالبحث في قرائن الاختصاص ونحوها.

3. **مجهول العين:** هو الراوي الذي لم يعرف عنه سوى اسمه من جهة تلميذٍ واحدٍ روى عنه، لا يروي عنه غيره، ولم يُعرف ذلك التلميذ بالتَّحري فيمن يروي عنهم⁽¹⁾.
وحديث مجهول العين مردودٌ؛ كحديث المبهم والمهمَل الذي لم يتميز؛ إلا إذا توافر فيه أحد أمرين ذكرهما الحافظ ابن حجر:

أ. أن يوثَّقه غيرٌ من ينفردُ عنه.

ب. أن يوثَّقه من ينفردُ عنه إذا كان من أئمة الجرح والتعديل.

وترتفع جهالة العين عن الراوي بأحد أمرين:

أ. برواية اثنين من المشهورين بالعلم عنه، قال ابن الصلاح: "من روى عنه عدلان وعيَّناه فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة"⁽²⁾.

ب. برواية واحد من ينتقي الشيوخ، كابن سيرين والشعبي ونحوهما، قال يعقوب بن شيبه: قلتُ ليحيى بن معين: متى يكون الرجلُ معروفًا؟ إذا روى عنه كم؟ قال: "إذا روى عن الرجل مثلاً ابن سيرينَ والشعبيَّ - وهؤلاء أهلُ العلم - فهو غير مجهول" قلتُ: فإذا روى عن الرجل مثلاً سماك بن حربٍ وأبي إسحاق؟ قال: "هؤلاء يروون عن مجهولين".
قال الحافظ ابن رجب الحنبلي "هذا تفصيل حسن، وهو يخالف إطلاقَ محمد بن يحيى الذُّهلي الذي تبعه عليه المتأخرون أنه لا يخرج الرجل من الجهالة إلا برواية رجلين فصاعداً"⁽³⁾.

إلا أنه مع ارتفاع جهالة عينه بما سبق لا تثبت أهليته بمجرد ذلك بل يصبح في مرتبة

(1) تحرير علوم الحديث، للجديع: 481/1.

(2) علوم الحديث، ص: 112.

(3) شرح علل الترمذي: 82/1.

مجهول الحال.

4. مجهول الحال (المستور): هو الراوي الذي ارتفعت عنه جهالة العين ولم يتبين

مقدار ضبطه لقلّة حديثه.

وتزول جهالة الحال باختبار حديثه الذي رواه، لمعرفة مقدار حفظه وإتقانه، فإن

ثبت حفظه فهو ثقة أو صدوق، وإن تبين سوء حفظه نُزل على ما يناسبه من

الأوصاف.

وإن لم يتبين حاله لقلّة حديثه، فيثبت له وصف الجهالة الموجبة لردّ حديثه، حتى

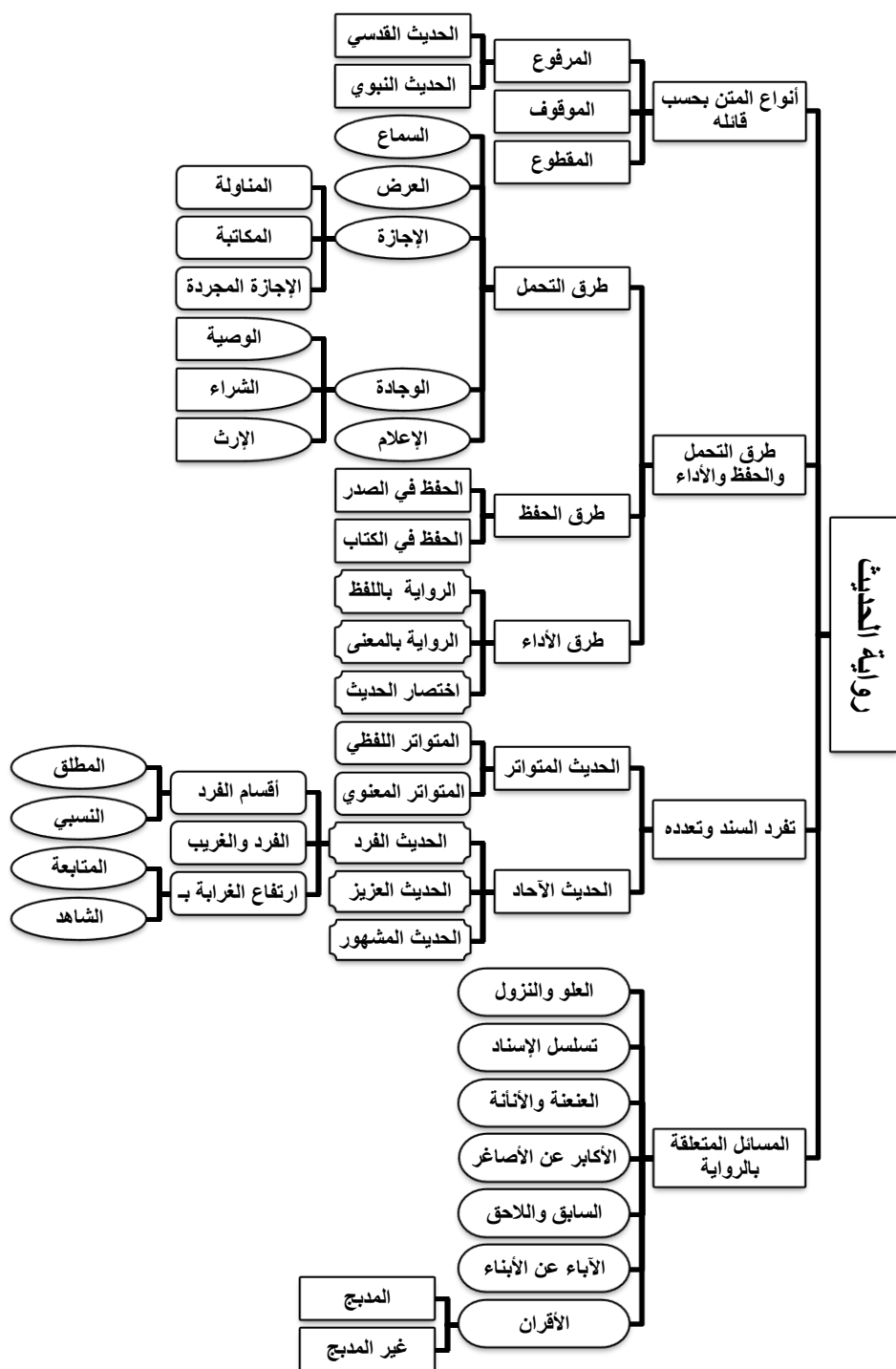
تندفع عنه شبهة الضعف بالمتابعة⁽¹⁾.



(١) تحرير علوم الحديث، للجديع: 482/1.

رواية الحديث

- أنواع المتن المروي بحسب إضافته
- طرق التحمل والحفظ والأداء في الرواية
- تفرد سند الرواية وتعددده
- المسائل المتعلقة بالرواية



تمهيد

رواية الحديث هي تحمّل الراوي الحديث بطريقة من طرق التحمّل ونقله إلى غيره معزّوًّا ومُضافًا إلى قائله، سواء كان الناقل واحدًا أو أكثر. ومن هذا التعريف يُمكن أن نلاحظ أنَّ المسائل التي تدخل تحت رواية الحديث هي أربع مسائل هي:

- أولاً: أنواع المتن المرويِّ بحسب إضافته.
 - ثانياً: طرق التَّحمّل والحفظ والأداء في الرواية.
 - ثالثاً: تفرُّد سند الرواية وتعدُّده.
 - رابعاً: المسائل المتعلِّقة بالرواية.
- وسيتّم الحديث عن هذه المسائل الأربع والمصطلحات المتعلقة بها فيما يأتي.

أنواع المتن الحروي بحسب إضافته

متن الحديث إما أن يُضاف إلى النبي ﷺ، أو إلى أحد الصحابة، أو أحد التابعين، ولكل نوع منها مصطلح خاص يميزه عن غيره.

وهذه المصطلحات هي: المرفوع، والموقوف، والمقطوع، وبيئاتها فيما يأتي:

أولاً: (المرفوع):

وينقسم الحديث المرفوع قسمين:

1. الحديث النبوي: وهو ما أضيف -تصريحاً أو حكماً- إلى رسول الله ﷺ خاصة من قول أو فعل أو تقرير أو صفة.

ومثال القول: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»⁽¹⁾.

ومثال الفعل: عن عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهما «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ»⁽²⁾.

ومثال التقرير: عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: "احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ فَأَشْفَقْتُ أَنْ أَغْتَسِلَ فَأَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْإِغْتِسَالِ، وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: 29]، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً"⁽³⁾.

(١) أخرجه البخاري في الإيمان، باب صوم رمضان احتساباً من الإيمان، رقم (38)، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها،

باب الترغيب في قيام رمضان، رقم (760).

(٢) أخرجه مسلم في الطهارة، باب السوك، رقم (253).

(٣) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب إذا خاف الجنب البرد، أبيتم؟، رقم (334).

ففي هذا الحديث اجتهد عمرو بن العاص في مسألة، وأخبر النبي ﷺ بها، فلم يقل له شيئاً أو يعاتبه؛ أي: إنه أقره على فعله.

ومثال الصفة الخلقية: عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا وَأَحْسَنَهُ خُلُقًا لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ»⁽¹⁾.

مثال الصفة الخلقية: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ»⁽²⁾.

ومما يدخل في قسم المرفوع حُكْمًا: الأقوال والأفعال المنسوبة إلى الصحابة رضوان الله عليهم، ووُجِدَ فيها من القرائن ما يدلُّ على كونهم تلقَّوها عن النبي ﷺ، ومن أهم هذه القرائن:

أ. إخبار الصحابي الذي لم يأخذ عن أهل الكتاب عن أمر لا يقال مثله بالرأي والاجتهاد.

ومثاله: قول الصحابي الجليل زيد بن أرقم رضي الله عنه: «إِنَّ ضِرْسَ الْكَافِرِ فِي النَّارِ مِثْلُ أُحُدٍ»⁽³⁾. فزيد بن أرقم من الصحابة الذين لم يأخذوا عن أهل الكتاب، وقوله هذا مما لا يقال بالرأي والاجتهاد، فيكون له حكم الرفع.

ب. ما ورد فيه إشارة إلى الرفع من غير تصريح، كقول الصحابي: (أمرنا بكذا) أو (ثمينا عن كذا)، أو (من السنة كذا)، (كنا نقول أو نفعل كذا على عهد رسول الله ﷺ)، أو نحو ذلك، فهو مرفوع على الصحيح عند جمهور المحدثين؛ لأن مطلق ذلك ينصرف إلى مَنْ له الأمر والنهي، وإلى مَنْ يجب اتباع سنته، وهو الرسول ﷺ.

(١) أخرجه البخاري في المناقب، باب صفة النبي ﷺ، رقم (3549) واللفظ له، ومسلم في الفضائل، باب في صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجهًا، رقم (2337).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، رقم (6437).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في ذكر النار، رقم (34154)، وإسناده صحيح.

ومن أمثلة ذلك: قول أنس بن مالك رضي الله عنه: «أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ»⁽¹⁾، وقول الصحابية أم عطية الأنصارية رضي الله عنها: «ثُمَّ نَحْنُ عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعَزَّمْ عَلَيْنَا»⁽²⁾. وقول علي رضي الله عنه: «مِنَ السُّنَّةِ وَضَعُ الْكَفِّ عَلَى الْكَفِّ فِي الصَّلَاةِ تَحْتَ السُّرَّةِ»⁽³⁾. وقول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «كُنَّا نَقُولُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ: أَفْضَلُ أُمَّةٍ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَهُ: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ»⁽⁴⁾. وقول أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، قالت: «نَحْرُنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ»⁽⁵⁾.

ج. قول الراوي في حديث عند ذكر الصحابي: (يَرْفَعُ الْحَدِيثَ) أو (يَبْلُغُ بِهِ) أو (رَوَايَةً)، ونحوها من الألفاظ التي تدل على معنى الرفع؛ أي إِنَّ الصَّحَابِي رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ومن أمثلة ذلك: ما أخرجه البخاري من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: شَرْبَةُ عَسَلٍ، وَشَرْطَةُ مَحْجَمٍ، وَكَيْةُ نَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيْ» رفع الحديث⁽⁶⁾. وما أخرجه مسلم من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي

(١) أخرجه البخاري في الأذان، باب بدء الأذان، رقم (603)، ومسلم في الصلاة، باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة، رقم (378).

(٢) أخرجه البخاري في الجنائز، باب اتباع النساء الجنائز، رقم (1278)، ومسلم في الجنائز، باب نهي النساء عن اتباع الجنائز، رقم (938).

(٣) أخرجه أبو داود في الصلاة، باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة، رقم (753).

(٤) أخرجه البخاري في فضائل الصحابة، باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ، رقم (3655)، وأبو داود في السنة، باب في التفضيل، رقم (4628) واللفظ له.

(٥) أخرجه البخاري في الذبائح والصيد، باب النحر والذبح، رقم (5510)، ومسلم في الصيد والذبائح، باب في أكل لحوم الخيل، رقم (1942).

(٦) أخرجه البخاري في الطب، باب الشفاء في ثلاثة، رقم (5680).

هريرة رضي الله عنه، يبلغ به: «أَلَا رَجُلٌ يَمْنَحُ أَهْلَ بَيْتِ نَافَةَ، تَغْدُو بِعُسٍّ، وَتَرْوُحُ بِعُسٍّ، إِنَّ أَجْرَهَا لَعَظِيمٌ»⁽¹⁾. وما أخرجه البخاري أيضاً من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه رواية قال: «لِللّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا، لَا يُحْفَظُهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُوَ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوَثَرَ»⁽²⁾.

2. الحديث القدسي: وهو الحديث المرفوع القولي المضاف من النبي ﷺ إلى الله عز وجل. ويُسمى أيضاً: (الحديث الإلهي)، أو (الحديث الرباني).

فالحديث القدسي حديث قولي؛ وهذا ما يميزه عن سائر أنواع المرفوع التي تشمل: (القول والفعل والتقرير والصفة)، ونسبته إلى الله عز وجل تميزه عن عموم المرفوعات القولية التي تضاف إلى النبي ﷺ⁽³⁾.

ويتميز الحديث القدسي عن القرآن الكريم من وجوه كثيرة، منها:

- أ. الحديث القدسي غير معجز بخلاف القرآن فهو معجز.
- ب. الحديث القدسي لا تصح الصلاة به بخلاف القرآن فلا تصح الصلاة إلا به.
- ت. الحديث القدسي ظني الثبوت فيه الصحيح وفيه الضعيف، بخلاف القرآن فهو ثابت ثبوتاً قطعياً عن طريق التواتر.
- ومثاله: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «يقول الله تعالى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي»⁽⁴⁾.

(١) أخرجه مسلم في الزكاة، باب فضل المنيحة، رقم (1019)، ومعنى قوله: (تغدو بعُسٍّ وتروح بعُسٍّ) أي: تذهب تلك الناقة بملء عُسٍّ لبناً وقت الصُّبْح وتذهب بملء عُسٍّ لبناً وقت المساء؛ يعني يُحلب من لبنها ملءٌ إناءً صباحاً ومساءً، وهذه الجملة صفة مادحة للمنيحة. والعُسُّ هو القَدْحُ الكبير، وجمعه: عِساس وأعْساس.

(٢) أخرجه البخاري في الدعوات، باب لله مائة اسم غير واحد، رقم (6410).

(٣) تحرير علوم الحديث، للجديع: 37/1.

(٤) أخرجه البخاري في التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: 28]، رقم (7405)، ومسلم في الذكر والدعاء...، باب الحث على ذكر الله تعالى، رقم (2675).

2. (الموقوف):

ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير أو صفة⁽¹⁾.
وهذا إذا ذُكر الموقوف مطلقاً، وقد يُستعمل مقيّداً في غير الصحابي، فيقال: حديث كذا موقوف على الحسن البصري، أو سعيد بن المسيّب، أو نحو هذا.
مثال الموقوف القولي: قول الصحابي الجليل علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أْتَرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»⁽²⁾.
ومثال الموقوف الفعلي: ما رواه عبد الرزاق الصنعاني بسنده إلى نافع مولى ابن عمر: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ»⁽³⁾.
ومثال تقرير الصحابي: ما أخرجه مالك، عن نافع، عن مولاة لصفية بنت أبي عبيد «أَنَّهَا اخْتَلَعَتْ مِنْ زَوْجِهَا بِكُلِّ شَيْءٍ لَهَا، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ»⁽⁴⁾.
ومثال: صفة الصحابي: قول أبي إسحاق السبيعي: «رَأَيْتُ عَلِيًّا أَصْلَعَ، أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةَ»⁽⁵⁾.

3. (المقطوع):

ما أضيف إلى التابعي من قول أو فعل أو تقرير أو صفة⁽⁶⁾.
مثال المقطوع القولي: قول التابعي الجليل مسروق بن الأجدع: «كَفَى بِالْمَرْءِ عِلْمًا

(١) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح، ص: 117، والنكت، لابن حجر: 512/1.

(٢) أخرجه البخاري في العلم، باب من خصّ بالعلم قومًا دون قوم؛ كراهية أن لا يفهموا، رقم (127).

(٣) المصنف، في الطهارة، باب هل يتوضأ لكل صلاة أو لا، رقم (170)، ورجال إسناده ثقات.

(٤) موطأ مالك، في الطلاق، باب ما جاء في الخلع، رقم (2083).

(٥) المصنف، في اللباس والزينة، رقم (25059)، ورجال إسناده ثقات.

(٦) تحرير علوم الحديث، للجديع: 39/1.

أَنْ يَخْشَى اللَّهَ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ جَهْلًا أَنْ يُعْجَبَ بِعِلْمِهِ»⁽¹⁾.

ومثال المقطوع الفعلي: قول حميد الطويل: «كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، يُكَبِّرُ تَكْبِيرَ الْعِيدِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ، إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ»⁽²⁾.

ومثال إقرار التابعي، ما أخرجه ابن أبي شيبة بسنده إلى سعيد بن يزيد بن مسلمة الأزدي قال: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْحَسَنِ -البصري- فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، بِمَ يَكْتَحِلُ الْمُحْرِمُ؟ وَجَابِرُ بْنُ زَيْدٍ⁽³⁾ إِلَى جَنْبِهِ، قَالَ: فَسَكَتَ الْحَسَنُ، وَقَالَ جَابِرٌ: "يَكْتَحِلُ بِالْعَسَلِ" فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ الْحَسَنُ»⁽⁴⁾.

ومثال صفة التابعي: قول أبي يوسف القاضي: «كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ رُبْعَةً مِنَ الرِّجَالِ، لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ، وَكَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ مَنْطِقًا، وَأَحْلَاهُمْ نِعْمَةً، وَأَبَيَّنَهُمْ عَمَّا يُرِيدُ»⁽⁵⁾.

ومما ينبغي التنبيه له، أن المرفوع والموقوف والمقطوع قد يكون فيها الصحيح والحسن والضعيف والموضوع؛ لأن الرفع والوقف والقطع من صفات المتن، ولا علاقة لها بالتصحيح والتضعيف. كما أن المقطوع غير المنقطع الآتي ذكره في بحث العلة.

(١) أخرجه الدارمي في مقدمة سننه، باب في اجتناب الأهواء، رقم (322)، ورجال إسناده ثقات.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، رقم (5638)، ورجال إسناده ثقات.

(٣) جابر بن زيد الأزدي البصري، ثقة من فقهاء التابعين، روى عن ابن عمر وابن عباس، توفي سنة 93هـ.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، رقم (13279)، ورجال إسناده ثقات.

(٥) أخرجه الصيمري في أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص: 17، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: 330/13.

طرق التحمل والحفظ والأداء في الرواية

تَحْمُلُ الرواية وحفظها وأداؤها هي الأركان الأساسية في رواية الحديث ونقله، ولفهم هذه الأركان الثلاثة لا بد من بيان الطرق المعتبرة عند المحدثين لكل من التحمل والحفظ والأداء، وعلى هذا، فالمسائل التي ينبغي الحديث عنها في هذا الباب هي:

أولاً: طرق تحمل الحديث.

ثانياً: طرق حفظ الحديث.

ثالثاً: طرق أداء الحديث.

أولاً: طرق تحمل الحديث:

تحمل الحديث: هو تلقيه عن الشيوخ بطريقة معتبرة من طرق التحمل. ويشترط لصحة التحمل أن يكون الراوي حال التحمل مُمَيَّزًا صحيح السماع فقط، ولا يشترط البلوغ ولا العدالة ولا الإسلام؛ فيصح سماع الصبي المميّز، ويصح التحمل قبل الإسلام، وفي حال الفسق؛ وقد صحَّ أن بعض الصحابة حدّث عن النبي ﷺ ما تحمله في حال الكفر، ومن ذلك ما أخرجه البخاري بسنده إلى جبير بن مطعم، وكان جاء في أسارى بدر، قال: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِالطُّورِ فِي الْمَغْرِبِ»⁽¹⁾. قال الحافظ ابن حجر: "استُئِدِّلَ به على صحة أداء ما تحمّله الراوي في حال الكفر، وكذا الفاسق، إذا أداه في حال العدالة".

قال ابن الصلاح: "يصحُّ التحمُّلُ قبل وجود الأهلية؛ فتقبل رواية من تحمّل قبل الإسلام وروى بعده، وكذلك رواية من سمع قبل البلوغ وروى بعده"⁽²⁾.

(١) أخرجه البخاري في الجهاد والسير، باب فداء المشركين، رقم (3050)، ومسلم في الصلاة، باب القراءة في المغرب، رقم (463).

(٢) علوم الحديث، لابن الصلاح، ص: 128.

وقد أحصى المحدثون لتحمل الحديث ثمانية طرق ترجع في مجملها إلى خمسة طرق، وهي:

الطريق الأول: السماع من لفظ الشيخ:

السماع في اللغة هو إدراك الأصوات بحاسة الأذن.

وأما في الاصطلاح، فهو أن يتلقى الطالب الحديث من لفظ الشيخ سواء كان هذا التلقي عن طريق الإملاء، أو التحديث، أو المذاكرة، وسواء كان الشيخ يحدث من حفظه أو من كتابه.

فالسماع من الشيخ له ثلاث وسائل:

1. الإملاء: (وهو مجلسٌ خاصٌّ بطلبة الحديث) حيث يُملي المحدث الحديث من حفظه أو كتابه على طلبة الحديث الذين حضروا لكتابة الحديث عنه. وتمايم الإملاء: مقابلة ما كتبه الطالب بأصل الشيخ وإصلاح ما وقع فيه من أخطاء أو عثرات. وهذه الوسيلة أعلى وسائل السماع لما فيها من الضبط والتدقيق وتعاضد ذهني الشيخ والطالب على الأداء والتحمل، ومن أمثلة ذلك، ما ذكره الإمام البخاري في صحيحه، قال: "حدثني عبد الله بن محمد، قال: أملى عليّ هشام بن يوسف من حفظه، أخبرنا معمرٌ، عن الزهري... الحديث" (1).

2. التحديث من غير إملاء: (وهو مجلسٌ عامٌّ لا يختصُّ بطلبة الحديث)، وفيه يسرد المحدث الحديث سردًا متتابعًا بقصد الرواية فقط دون إملاء على الطلبة ليكتبوه. ومن أمثلة ذلك ما حدث به شعبة قال: قلت لأبي إسحاق: كيف كان أبو الأحوص يحدثكم؟ قال: كان يسرُّدها علينا في المسجد: قال عبد الله، قال عبد الله (2).

(١) أخرجه البخاري في المغازي، باب: حديث الإفك، رقم: (3911).

(٢) كتاب المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للرامهرمزي، ص: 604.

3. المذاكرة: (وهو مجلسُ مدارسٍ بين الأقرانِ أو بينهم وبين طلبتهم) ويقصد به التحديث بغرض التذكُّر أو الحفظ أو كشف أحوال الرواة أو العلل الواردة في بعض الأحاديث. ومن أمثلة تلقي الأحاديث في حال المذاكرة قول عبد الله بن أحمد بن حنبل: "سمعتُ أبي ذَكَرَ حديثًا عن عبد الرحمن بن مالك بن مَعُولٍ، عن أبي حصين، في المذاكرة؛ على غير وجه الحديث⁽¹⁾، فكتبته عنه"⁽²⁾.

غير أن كثيرًا من المحدثين لم يعتمدوا المذاكرة وسيلةً صالحةً لتحمل الأحاديث والروايات، ولم يجوزوا الرواية بها إلا مع البيان، بل حذروا الطلبة من تحمُّل الأحاديث عنهم في مجالس المذاكرة، قال عبد الرحمن بن مهدي: "حرام عليكم أن تأخذوا عني في المذاكرة حديثًا؛ لأني إذا ذكرتُ تساهلتُ في الحديث". وقال عبد الله بن المبارك: "لا تحملوا عني في المذاكرة شيئًا"، وقال أبو زرعة الرازي: "لا تحملوا عني في المذاكرة شيئًا"⁽³⁾.

الطريق الثاني: القراءة على الشيخ:

القراءة على الشيخ: هي أن يقرأ الطالب الحديث على الشيخ أو أن يقرأ غيره وهو يسمع، سواء كان يقرأ من حفظه أو من كتابه، وسواء كان الشيخ حافظًا للحديث في صدره أو في كتابه.

وقد أطلق المحدثون على هذه الطريق أيضًا: العرض على الشيخ؛ لأن الطالب يعرض ما يحفظه من حديث الشيخ على الشيخ ليُصحح له ألفاظه ويضبط له كلماته. والقراءة أو العرض على الشيخ من الطرق المعتمدة في تحمُّل الحديث عند جمهور المحدثين، بشرط أن يكون الشيخ حافظًا لما يُقرأ عليه أو يقابل على أصله الصحيح، سواء كان أصله بيده أو بيد ثقةٍ آخر.

(١) قوله: "على غير وجه الحديث" تفسير لقوله: "في المذاكرة".

(٢) العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل (رواية ابنه عبد الله): 454/3.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي: 37/2.

قال الرامهرمزي: قال رجل للحسن البصري: يا أبا سعيد، أنا رجلٌ نائي الدار، وتبلغني عنك أحاديثٌ لم أسمعها.. فإذا قرأتها عليك وعرفتُها أحدثُ بها عنك؟ قال: نعم، قلتُ: وأقولُ: حدّثني الحسن؟ قال: نعم، قل: حدّثني الحسن⁽¹⁾.

وقد اختلف المحدثون في التفضيل بين طريقي السماع والعرض؛ فذهب بعضهم إلى ترجيح السماع وذهب آخرون إلى ترجيح العرض، قال أبو حنيفة: "لأن أقرأ على المحدث أحبُّ إليَّ من أن يقرأ عليّ"⁽²⁾. وسئل الإمام مالك "أفيعرضُ الرجلُ أحبُّ إليك أم تحدّثه؟ قال: بل يعرضُه إذا كان يتنبّث في قراءته، وربما غلطَ الذي يحدّث أو سها، وإنّ الذي يعرضُ أعجبُها إليّ في ذلك"⁽³⁾.

وفي الجملة، أجاز جمهور المحدثين إطلاق حدّثنا وأخبرنا فيما تحمله الراوي سماعاً أو عرضاً دون تمييز بين طريقة التحمل. ودليل ذلك ما ذكره الرامهرمزي بسنده أنه قيل لمالك بن أنس: "ما قرئ على العالم يقول فيه: حدّثنا؟ قال: نعم"⁽⁴⁾. وما ذكره بسنده إلى ابن جريج قال: قلتُ لعطاء بن أبي رباح: أقرأ عليك فكيف أقول؟ قال: قل: حدّثنا عطاء"⁽⁵⁾.

الطريق الثالث: الإجازة:

الإجازة: هي الإذن بالرواية لفظاً أو كتابةً أو حكماً من غير سماعٍ من لفظ الشيخ أو قراءةٍ عليه.

وتقع الإجازة بواحد من ثلاثة أساليب هي: المناولة⁽⁶⁾، والكتابة أو المكاتبة،

(١) كتاب المحدث الفاضل، للرامهرمزي، ص: 426، وجامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر: 1151/2.

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص: 276.

(٣) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر: 1152/2، والكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 308.

(٤) كتاب المحدث الفاضل، للرامهرمزي، ص: 421.

(٥) كتاب المحدث الفاضل، للرامهرمزي، ص: 422.

(٦) قال ابن رجب الحنبلي في شرح علل الترمذي: 261/1: "المناولة نوع من أنواع الإجازة، إلا أنها أرفع أنواعها".

والإجازة الخالية عنهما، وبيانها فيما يأتي:

1. المناولة:

وهي أن يعطي الشيخ الطالب شيئاً من مروياته بيده ويأذن له بروايتها عنه. وقد أجاز جمهور المحدثين المناولة وعدّوها أعلى أنواع الإجازة، وفي ذلك يقول الخطيب البغدادي: "باب في وصف أنواع الإجازة وضروبها، فأولها المناولة، وهي أرفع ضروب الإجازة وأعلىها"⁽¹⁾. ومثله قول الحافظ ابن حجر: "واشترطوا في صحّة الرواية بالمناولة اقتراحها بالإذن بالرواية، وهي إذا حصل هذا الشرط أرفع أنواع الإجازة؛ لما فيها من التعيين والتشخيص"⁽²⁾.

وللمناولة صورتان:

الأولى: مناولة الشيخ للطالب بعض مسموعاته مكتوبةً، مع إذنه له بروايتها

عنه.

ومن أمثلة هذه الصورة: ما أخرجه الخطيب البغدادي بسنده إلى يحيى بن الزبير بن عباد، قال: طلبت من هشام بن عروة أحاديث أبيه، فأخرج إليّ دفترًا، فقال: في هذا أحاديث أبي، صحّحته وعرفت ما فيه، فخذ عني، ولا تقل كما يقول هؤلاء: حتى أعرضه.

الثانية: أن يأتي الطالب بكتاب فيه مرويات الشيخ، فيقف عليه الشيخ ويعرفه ويحقّق صحّته، ثم يعيده للطالب ويقول له: هو حديثي فاروه عني، أو هو سماعي أجزّتك بروايته عني. وقد سمي بعض العلماء هذه الصورة: (عرض المناولة).

ومثال هذه الصورة: ما أسنده الخطيب البغدادي إلى عبيد الله بن عمر بن حفص، أنه قال: "أشهد على ابن شهاب أنه كان يؤتى بالكتاب من كتبه، فيتصّفّحه، وينظر فيه،

(١) الكفاية في علم الرواية، ص: 326.

(٢) نزهة النظر، ص: 126.

ثم يقول: هذا حديثي أعرفه، خُذْهُ عَنِّي⁽¹⁾.

أما المناولة المجردة عن الإجازة، فلم يستعملها المحدثون⁽²⁾؛ بل نص كثير منهم على عدم جواز الرواية بها.

2. الكتابة والمكاتبة:

الكتابة: هي أن يكتب الشيخ إلى تلميذه كتاباً فيه بعض حديثه ابتداءً من غير أن يكون كتابه جواباً على كتاب تلميذه، ومثالها: قول عالم البصرة الإمام الحافظ عبد الله بن عون (ت150هـ): "كتب إليَّ الإمام الفقيه الثقة نافعٌ مولى ابن عمر، أن ابنَ عمر، قال: «ثُمَّ عَنْ لُحُومِ الْخُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ»"⁽³⁾.

وأما المكاتبة: فهي أن يكتب الطالب إلى شيخه كتاباً يسأله فيه أن يكتب له بعض حديثه، فيجيبه الشيخ بكتاب آخر يذكر فيه ما طلب من الأحاديث، سواء قرن كتابه بالإجازة أو أرسله عرياً عنها. ومثال المكاتبة: ما ذكره إسحاق بن عيسى الطَّبَّاع قال: "كتب إليَّ مالكُ بنُ أنسٍ جواب كتابي إليه: بلغني كتابك تذكر حديثاً سقط عليك تسألني عنه، حديث عبد الله بن عمر، وتساءل أن أكتب به إليك..."⁽⁴⁾.

فالمكاتبة فيها طرف واحدٌ يقوم بالكتابة هو الشيخ، وأما المكاتبة فتقتضي وجود طرفين: مكاتب هو الطالب، ومكاتب هو الشيخ.

والصحيح المشهور بين أهل الحديث جواز الرواية بما تحمله الراوي عن طريق الكتابة أو المكاتبة سواء صرح بالإذن بالرواية أو لا؛ لأنَّ الكتابة أو المكاتبة إذنٌ حُكْمِيٌّ للطالب برواية هذه الأحاديث عن الشيخ فلا يُشترط فيها أن تكون مقرونة بالإجازة. ومما يدل

(١) الكفاية في علم الرواية، ص: 318.

(٢) الكفاية في علم الرواية، ص: 346.

(٣) أخرجه الطبراني في (المعجم الكبير): 384/12، رقم: (13421)، ورجال إسناده ثقات عدا (عبيد الله بن عبد الله بن عون) قال فيه أبو حاتم الرازي في (الجرح والتعديل): 322/5: «صالح الحديث».

(٤) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 341.

على ذلك؛ ما ذكره الرَّامُزِيُّ بسنده إلى شعبة بن الحجاج، قال: كتب إلي منصور - بن المعتمر - بأحاديث"، فقلت: أقولُ حَدَّثني؟ قال: نعم، إذا كتبتُ إليك فقد حَدَّثْتُكَ، قال شعبة: فسألتُ أيوبَ - السخيتاني - عن ذلك، فقال: صدَقَ؛ إذا كتبَ إليك فقد حَدَّثْتُكَ⁽¹⁾.

والفرق بين المناولة والمكاتبة أن المناولة تكون لحاضرٍ، والمكاتبة تكون لغائب، وفي هذا المعنى يقول الخطيب البغدادي: "فهذا النوع - أي المكاتبة - شبيهة بالمناولة لولا مزية المشافهة"⁽²⁾، ويقول أيضاً: "المناولة إذن ومشافهة في رواية لمعينٍ، والمكاتبة مراسلةً بذلك"⁽³⁾.

وطريقة المحدثين في الكتابة والمكاتبة هي كما قال حماد بن زيد: "كان الناس يكتبون: من فلان بن فلانٍ إلى فلانٍ بن فلانٍ، أما بعدُ"⁽⁴⁾. أو كما قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: "رأيتُ أبي إذا كتبَ يكتُبُ: إلى فلانٍ بن فلانٍ من أحمد بن حنبل"⁽⁵⁾. كما كان المحدثون يَحْتَمُونَ كتبهم قبل إرسالها خشية التغيير والتبديل فيها.

3. الإجازة الحالية عن المناولة والكتابة:

وهي أن يأذن الشيخ للطالب أن يروي عنه بعض أحاديثه من دون سماعها أو عرضها، ومن دون أن يناوله إيها إن كان حاضراً، أو يكتب بها إليه إن كان غائِباً. وهذا الأسلوب من أساليب الإجازة استعمله المحدثون في صورتين:

الأولى: إجازة بعض الأحاديث المعروفة:

وفي هذه الحالة يأذن الشيخ للطالب أن يروي عنه بعض الأحاديث المعروفة إمّا في

(١) كتاب المحدث الفاضل، ص: 439.

(٢) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 336.

(٣) الكفاية، ص: 335.

(٤) الكفاية، ص: 338.

(٥) الكفاية، ص: 339.

كتاب الشيخ أو عند بعض تلامذته الذين سمعوا منه أو عَرَضُوهَا عليه. وأمثلة هذه الحالة كثيرة، منها: قول عبد الله بن وهبٍ لسفيان بن عُيينة: يا أبا محمد، الذي عَرَضَ عليك أمس فلانٌ أجزئها لي؟ قال: نعم⁽¹⁾.

الثانية: إجازة بعض الكتب والمصنفات المعروفة:

وفي هذه الحالة لا يقتصرُ إذنُ الشيخ على بعض الأحاديث المعروفة بل يتجاوز ذلك إلى كتبه ومصنفاته المعروفة والمشهورة بين طلبة العلم، إذ لا يُخشى والحالة هذه من التحريف والتغيير في هذه المصنفات بسبب شهرتها وانتشارها بين عامة طلاب الحديث. وأمثلة هذه الحالة كثيرة منها قول عبد الله بن وهبٍ: "كنتُ عند مالك بن أنس جالسًا، فجاء رجلٌ قد كتبَ الموطأَ يحمله في كِسائه، فقال له: يا أبا عبد الله، هذا موطؤك قد كتبته وقابلته، فأجزه لي، فقال: قد فعلتُ، قال: فكيف أقولُ: أخبرنا مالكٌ، أو حدَّثنا مالكٌ؟ قال له مالكٌ: قل أيُّهما شئتَ"⁽²⁾.

وقال الفقيه أبو علي الكرابيسي: "لما قدم الشافعي قَدَمَتَهُ أتَيْتُهُ فقلتُ له: أتأذن لي أن أقرأ عليك الكتب؟ فأبى، وقال: خذ كتب الزعفراني -وهو الحسن بن محمد الزعفراني البغدادي تلميذ الشافعي- فانسخها، فقد أجزئها لك، فأخذتها إجازةً"⁽³⁾.

ولا بد من التنبيه إلى أن المحدثين جعلوا الحديث الذي تم تلقيه عن طريق الإجازة متصلاً، وأجاز بعضهم التعبير عن ذلك بحدَّثنا وأخبرنا سواء تم تلقيه مناولة أو مكاتبة أو إجازة خالية عن المناولة والمكاتبة، بينما ذهب الجمهور إلى ضرورة تقييد ذلك بطريقة التحمل كأن يقال: حدَّثنا أو أخبرنا فلان مناولة أو مكاتبة أو إجازة أو نحوها.

(١) الكفاية، ص: 323.

(٢) الكفاية، ص: 333.

(٣) كتاب المحدث الفاصل، للرامهرمزي، ص: 448.

الطريق الرابع: الوجادة:

الوجادة في اللغة مصدر من الفعل الثلاثي (وَجَدَ) يَجِدُ، وَجَادَةً: ما كان من العلم أُخِذَ من صحيفة من غير سماعٍ، ولا عرضٍ، ولا إجازة. وأما في الاصطلاح، فهي أن يجد الراوي حديثًا أو كتابًا بخط شخص بإسناده، ولم يسمعها الواجد، ولا له منه إجازة أو نحوها.

ويمكن أن تصل هذه الأحاديث إلى الراوي بطريق من طرق التمليك، ومنها:

1. الوصية: وهي أن يوصي الشيخ بكتابه عند موته أو سفره لأحد الرواة.

2. الشراء: وذلك بأن يشتري الطالب كتابًا فيجد فيه مرويات شيخ.

3. الإرث: وهو انتقال الكتاب الذي فيه مرويات الشيخ إلى ورثته.

قال الخطيب البغدادي: "لا فرق بين أن يوصي العالم لرجل بكتبه وبين أن يشتريها ذلك الرجل بعد موته في أنه لا يجوز له الرواية منها إلا على سبيل الوجادة، وعلى ذلك أدركنا كافة أهل العلم"⁽¹⁾.

ومن أمثلة ذلك قول الحافظ أبي بكر بن محمد بن أبي شيبة (ت235هـ): "وجدتُ في كتاب أبي بخطه قال: حدثنا شعبة بن الحجاج، عن سمالك بن حرب، عن جابر بن سمرّة أن النبي ﷺ قال: «اطلبوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان»⁽²⁾. قال الطبراني: "لم يروه عن شعبة إلا محمد بن أبي شيبة وَجَادَةً في كتابه".

والوجادة ليست من طرق التحمل والرواية عند المحدثين، وإنما هي حكاية عما يجده الطالب في الكتاب الذي وصل إليه عن طريق الوصية أو الشراء أو الإرث؛ أي: يمكنه أن يروي منه على سبيل الحكاية فيقول: (وجدتُ بخط فلان: حدثنا فلان...) أما روايته

(١) الكفاية في علم الرواية، ص: 352.

(٢) المعجم الكبير، للطبراني: 2/220، رقم (1906)، والمعجم الصغير، للطبراني: 1/180، رقم (285).

بـ(حدثنا) و(أخبرنا) أو نحو ذلك مما يدل على اتصال السند فلا يجوز إطلاقاً⁽¹⁾.

الطريق الخامس: الإعلام

وهو أن يُعلِّمَ الشيخُ الطالب أن هذا الحديث من مسموعاته، ويقتصرُ على ذلك، من دون أن يأذن له بروايته عنه.

وذهب جمهور المحدثين إلى عدم جواز تحمُّل الرواية بالإعلام؛ لأنه قد يكون ذلك من مسموعه وروايته، ثم لا يأذن له في روايته؛ لخلل يعرفه فيه⁽²⁾.

ثانياً: طرق حفظ الحديث بعد تحمله:

سلك الرواة والمحدثون لحفظ الحديث ونقله خالياً من التبديل والتغيير طريقتين:

الطريق الأولى: الحفظ في الصدور:

وقد تميز الرواة في العصور الأولى بقدرةٍ عجيبةٍ على حفظ المسموع ونقشه في الذاكرة، وقد ضربت بهم الأمثال في القدرة على استذكار المحفوظ واستحضاره بألفاظه وحروفه، وقد أعانهم على تحقيق حفظ الأحاديث في الصدور عوامل متعددة من أهمها:

أولاً: ارتباط الأحاديث بدين الرواة:

وفي هذا المعنى يقول التابعي الجليل محمد بن سيرين: "إنَّ هذا العلمَ دينٌ"⁽³⁾. ويقول عبد الله بن المبارك: "الإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ"⁽⁴⁾. وقال عبد الرحمن بن مهدي: "مُحَرَّمٌ عَلَى الرَّجُلِ أَنْ يَرُوِيَ حَدِيثًا فِي أَمْرِ الدِّينِ حَتَّى يُتَقَنَّه وَيَحْفَظَهُ كَالْآيَةِ مِنَ الْقُرْآنِ وَكَاسْمِ الرَّجُلِ"⁽⁵⁾.

(١) منهج النقد، للدكتور نور الدين عتر، ص: 220.

(٢) علوم الحديث، لابن الصلاح، ص: 176.

(٣) مقدمة صحيح مسلم: 14/1.

(٤) مقدمة صحيح مسلم: 15/1.

(٥) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 167.

ثانياً: حدة الذاكرة وصفاء الطبع:

تميّز المحدثون في عصر الرواية بسرعة الحفظ وقوة الذاكرة وصفاء الطبع، قال الحافظ قتادة بن دعامة السدوسي: "ما قلتُ لرجلٍ قطُّ: أعِدْ عليَّ"⁽¹⁾. وقال الحافظ علي بن خشرم: "كان إسحاق بن راهويه يُملِّي سبعين ألفَ حديثٍ حفظاً"⁽²⁾.

ثالثاً: تكرير الأحاديث وتعاهدُها:

اهتمَّ المحدثون وحفاظُ الحديث بتكرير الأحاديث على القلب، حتى تثبت وتستقرَّ في الذاكرة، ولا تتعرض للنسيان، وقد دلَّ على اهتمامهم بتكرير الأحاديث نصوصٌ كثيرةٌ منها: قول صدقة بن يسار: "كان عمرو بن دينار يجزئ الليلَ ثلاثة أجزاءٍ ثلثاً ينام، وثلثاً يُصلي، وثلثاً يذكرُ فيه الحديث"⁽³⁾.

رابعاً: مذاكرة الأحاديث وتدارُسُها:

المذاكرة هي ذكرُ الراوي الأحاديث أمام غيره لتدارُسها وتثبيتها في الذاكرة ونقشها في القلب، وفي هذا المعنى يقول إبراهيم النخعي: "من سرَّه أن يحفظَ الحديثَ فليُحدِّث به، فإنه إذا فعلَ ذلك كان كالكتاب في صدره"⁽⁴⁾.

الطريق الثانية: الحفظ عن طريق الكتابة:

الناظر في أشكال كتابة الحديث التي كان المحدثون يقومون بحفظ الأحاديث من خلالها يلحظ وجودَ شكلين من أشكال الكتابة:

الشكل الأول: الكتابة المؤقتة:

وهي الكتابة التي لم يكن هدفُ كاتبها تثبيتَ المكتوب فيها بشكلٍ دائمٍ، وإنما كان

(١) العلل ومعرفة الرجال: 173/1.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي: 253/2.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي: 264/2.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي: 268/2.

هدفه منها إتقانَ الحفظ وتثبيتَه في صدره، فإذا اطمأن إلى ذلك محا المكتوبَ خشية أن يتكل القلب عليه وتقل عنايته بالحفظ. قال خالد الحذاء: ما كتبتُ شيئاً قطُّ إلا حديثاً طويلاً، فإذا حفظته محوته⁽¹⁾.

الشكل الثاني: الكتابة الدائمة:

وهي الكتابة التي يُقصدُ منها بقاءُ المكتوبِ في الكتُبِ أو في الصُّحف، وليست كتابةً مرحليَّةً يقوم بنسخِها إلى مكان آخر، أو بمحوها إذا تيقَّن من ثباتِ الحفظ في صدره. وهذه الكتابة الدائمة إما أن تتمَّ في مجلسِ السَّماعِ أو بعد انتهاء مجلسِ السماع. وفي الكتابة الدائمة التي لا يمحوها المحدِّث من كتابه لا بد الاهتمام فيها بأمرين: أولهما: معارضةُ الكتابِ ومقابلتهُ بحفظ الشيخ أو بكتابه، ومن ذلك قول هشام بن عروة: "قال لي أبي: كتبت؟ قلت: نعم، قال: عارضت؟ قلت: لا، قال: لم تكتب" (2). ثانيهما: تعاهدُ الكتابِ والعنايةُ به لئلا يعتريه التَّلَفُ والتَّحريفُ، ويدل على ذلك قول الحسن البصري: "إنَّ لنا كتباً نتعاهدُها" (3).

وقد وضع أئمة الحديث الكثير من القواعد والضوابط والاصطلاحات لضبط الكتب وصيانتها حتى لا يتطرق إليها أي نوع من أنواع الخلل أو التزوير.

ثالثاً: طرق أداء الحديث إلى الغير

بعد أن تحمَّل الراوي الحديثَ بطريقٍ من طُرُق التَّحْمُلِ السَّابِقَةِ، وحفظَه في صدره أو في كتابه لا بُدَّ أن يؤدِّيه إلى غيره من الرواة بإحدى طُرُقِ الأداء الآتية:

1. رواية الحديث باللفظ:

وهي أن ينقل الراوي الحديث بألفاظه وحروفه التي سمعها.

(١) تقييد العلم، للخطيب البغدادي، ص: 114.

(٢) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل: 453/2.

(٣) جامع بيان العلم وفضله: 325/1.

وقد ذهب بعضُ المحدثين إلى وجوب الاختصار على هذه الطريقة في الأداء، وهي تأدية لفظ الحديث بعينه من غير تقديم ولا تأخير ولا زيادة ولا حذف، وممن كان يرى هذا الرأي: القاسمُ بن محمدٍ، ورجاءُ بن حيوة، ومحمدُ بن سيرين.

2. رواية الحديث بالمعنى:

وهي أن يعبرَ الراوي عن بعض الألفاظ التي تغيب عنه من الحديث بألفاظ أخرى تحمل معناها وتؤدي غرضها.

وذهب أكثر المحدثين إلى جواز رواية الحديث بالمعنى من عالم بوجه تصرف الألفاظ إذا انضمَّ لاتصافه بذلك أمران: أن لا يكون الحديث متعبداً بلفظه، وأن لا يكون من جوامع كلمه ﷺ؛ وذلك لأن الحديث إذا كان بهذه الصفة كانت العمدة فيه على المعنى دون اللفظ، ويؤيده قول الصحابي الجليل واثلة بن الأسقع (ت85هـ): "حسبكم إذا جئناكم بالحديث على معناه"⁽¹⁾. وقول التابعي الجليل محمد بن سيرين (ت110هـ): "كنتُ أسمع الحديث من عشرة، اللفظ مختلفٌ، والمعنى واحدٌ"⁽²⁾.

ويدلُّ على جواز الرواية بالمعنى اتفاق الأمة على أنه يجوز للعالم بخبر النبي ﷺ أن ينقل معنى خبره بغير لفظه وغير اللغة العربية.

ومما ينبغي التنبيه له أن جواز الرواية بالمعنى عند مَنْ ذهب إليه إنما يقتصر على عصر الرواية قبل تدوين الحديث، أما بعد تدوين الحديث في المصنفات المشهورة فيجب الاختصار على اللفظ، ولا تجوز الرواية بالمعنى، إلا على سبيل التذكير بمعاني الحديث في مجالس الوعظ ونحوها⁽³⁾.

3. رواية الحديث مختصراً:

قد يلجأ بعض المحدثين إلى اختصار الحديث إما بسبب طوله وعدم حفظه له، أو

(1) جامع بيان العلم وفضله: 341/1.

(2) جامع بيان العلم وفضله: 344/1.

(3) منهج النقد، للدكتور نور الدين عتر، ص: 227.

بسبب حاجته إلى جزء منه، وفي هذه الحالة لا بد من أن يكون المختصر على معرفة ودراية بالحديث ومقاطعته، وقد أشار إلى ذلك القاضي عبد العزيز بن أبان بقوله: "علّمنا سفيان الثوري اختصار الحديث"⁽¹⁾. فإذا كان الحديث الذي اختصره الراوي لا تعلق فيه بين ما ذكره وما حذفه بشرط أو استثناء أو حكم أو نحو ذلك، فلا حرج في اختصاره عند ذلك. ورأى بعض المحدثين عدم جواز رواية الحديث مختصراً؛ لأن في الاختصار إخلالاً بمعنى الحديث ومضمونه، قال الحافظ يعقوب بن شيبه: "كان مالك لا يرى أن يُختصر الحديث إذا كان عن رسول الله ﷺ"⁽²⁾. وقال إسحاق بن إبراهيم بن هانئ: "سألت أبا عبد الله (أحمد بن حنبل): الرجل يسمع الحديث وهو إسناد واحد فيجعلُهُ ثلاثة أحاديث؟ قال: لا يلزمه كذب، وينبغي أن يُحدّث بالحديث كما سمع ولا يُغيّره"⁽³⁾.

(١) الكفاية في علم الرواية، ص: 193.

(٢) الكفاية، ص: 191.

(٣) الكفاية، ص: 194.

تفرد سند الرواية وتعددده

تختلف أحوال الصحابة وظروفهم في الاجتماع برسول الله ﷺ والسمع منه؛ فمنهم من كان يسمع الحديث منه ﷺ مع الجمع الغفير من الصحابة، ومنهم من كان يسمعه مع نفر القليل، ومنهم من كان يسمعه مع الواحد والاثنين، ومنهم من يتفق أن يكون مع النبي ﷺ في موضع لا يكون معه غيره؛ فيسمع منه حديثاً لا يشاركه في سماعه أحد. هذا الاختلاف في ظروف سماع الحديث من النبي ﷺ، أدى إلى اختلاف العدد الناقل لكل حديث من الأحاديث النبوية، حيث نلاحظ أن قسماً من هذه الأحاديث نقله العدد الكبير من الصحابة، وقسماً منها نقله نفر اليسير، والقسماً الآخر لم ينقله إلا الواحد من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين.

ثم تفرق الصحابة رضوان الله عليهم في البلدان بعد وفاة النبي ﷺ، وأخذ الناس في تلقي الأحاديث عنهم، على الصفة التي تلقى فيها الصحابة الحديث عن رسول الله ﷺ، من حيث كثرة الناقلين لبعض الأحاديث وقلة عليهم على حسب اختلاف الظروف والأحوال.

واستمر الأمر على هذه الحال أيضاً، في عهد التابعين، حيث تفرد كثير من أئمة التابعين بأحاديث عن بعض الصحابة لم يروها غيرهم، واشتهرت أو تواترت أحاديث أخرى عنهم.

وقد قسم المحدثون الأحاديث تبعاً لتفرد نقلتها وتعدددهم إلى قسمين: متواتر وآحاد، وبيانها فيما يأتي:

القسم الأول: الحديث المتواتر:

1. تعريفه: هو الحديث الذي رواه جماعة يستحيل تواطؤهم على الكذب عن مثلهم، من أول السند إلى منتهاه، وكان مُستند انتهاهم الحسن.

2. شروط المتواتر:

يؤخذ من تعريف المتواتر أنه يشترط في التواتر أربعة شروط هي:

1. أن يرويه عدد يفيد العلم اليقيني، واختلف العلماء في مقدار هذا العدد؛ فمنهم من قيده بعشرة، ومنهم من قيده بأربعين، ومنهم من قيده بأكثر من ذلك، والصواب عدم تعيين العدد، وأن العبرة بإفادة العلم اليقيني، فكل عدد أفاد العلم بنفسه كان معتبراً⁽¹⁾.

2. أن يستحيل في العادة تواطؤ جميع رواته على الكذب.

3. أن يستمر عدد التواتر في كل طبقات السند من أوله إلى آخره؛ والمقصود أن لا تنقص الكثرة عن العدد المفيد للعلم اليقيني، فلو زادت فلا يؤثر.

4. أن يكون مستند اجتماع الرواة في نهاية الخبر الحس من مشاهدة أو سماع، فخرج ما كان مستنده العقل؛ كالقول مثلاً: (الواحد نصف الاثنين) أو (إن العالم حادث)، فلا يُسمى متواتراً حينئذٍ.

قال الحافظ السخاوي: "هذا كله مع كون مستند انتهائه الحس؛ من مشاهدة أو سماع؛ لأن ما لا يكون كذلك يحتمل دخول الغلط فيه، ونحوه كما اتفق أن سائلاً سأل مولى أبي عوانة بمنى، فلم يعطه شيئاً، فلما ولّى لحقه أبو عوانة فأعطاه ديناراً، فقال له السائل: والله لأنفعنك بما يا أبا عوانة. فلما أصبحوا -أي يوم النحر- وأرادوا الدّفع من المزدلفة، وقف ذلك السائل على طريق الناس وجعل ينادي إذا رأى رفقةً من أهل العراق: يا أيها الناس، اشكروا يزيد بن عطاء الليثي، يعني مولى أبي عوانة؛ فإنه تقرب إلى الله عز وجل اليوم بأبي عوانة فأعتقه. فجعل الناس يرمون فوجاً فوجاً إلى يزيد، يشكرون له ذلك وهو ينكره، فلما كثّر هذا الصنيع منهم قال: ومن يقدر على ردّ هؤلاء كلّهم؟! اذهب

(١) نزهة النظر، ص: 42.

فأنت حرٌّ⁽¹⁾.

فإذا اجتمعت هذه الشروط الأربعة كان الحديث متواتراً، وإن تخلَّف واحدٌ منها نزل عن رتبة التواتر وأصبح آحاداً.

ومما ينبغي أن يُعلَم أن التواتر في الأحاديث النبوية يفيد القطع واليقين عن طريق النظر والاستدلال؛ لأنَّ معرفته تتوقَّف على جمع طرق الحديث ورواياته ومعرفة صفات رواته بالعدالة والضبط؛ فهو مبنيٌّ على البحث والنظر؛ بخلاف نقل القرآن الكريم فهو متواتر يفيد القطع واليقين ضرورةً؛ لأنه مستغنٍ عن النظر في الطرق والأسانيد وصفات النقلة.

3. أقسام المتواتر:

ينقسم الحديث المتواتر قسمين:

أ. المتواتر اللفظي:

وهو أن يتفق رواته على لفظ واحد.

ومثاله حديث: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»⁽²⁾ رواه أكثر من ستين صحابياً منهم العشرة المبشرون بالجنة ورواه عن هؤلاء خلق كثير، ورواه عنهم خلق لا يُحصى، وقد جمع طرقه الحافظ الطبراني في جزء، وجمعها أيضاً ابن الجوزي في أول كتابه "الموضوعات" ومنها ما هو مُخرَّج في الصحاح والسنن.

ب. المتواتر المعنوي:

هو أن تشترك جملة كثيرة من الأخبار في نقل قضية واحدة لا بألفاظها بل بمعناها، كشرعية (رفع اليدين في الدعاء)؛ حيث وردت في أكثر من عشرين حديثاً عن عشرين

(١) فتح المغيث، للسخاوي: 15/4.

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، رقم (3) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وينظر لمعرفة عدد رواته وأسماء الصحابة الذين رووه: نظم المتناثر، للكتاني، ص: 28.

من الصحابة، كل منها في واقعة مختلفة، ومن هذه الأحاديث:

1. حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ رفع يديه فقال: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا»⁽¹⁾.

2. حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ دعا بماء فتوضأ ثم رفع يديه فقال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ»، ورأيتُ بياضَ إبطيه، ثم قال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ»⁽²⁾.

3. حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وفيه أن النبي ﷺ رفع يديه وقال: «اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي» وبكى⁽³⁾.

وهكذا إلى آخر الأحاديث التي اختلفت وقائعها واشتركت في مسألة واحدة وهي رفع النبي ﷺ يديه في الدعاء، فتكون من المتواتر المعنوي لا اللفظي.

القسم الثاني: حديث الآحاد:

وهو الحديث الذي لم يبلغ درجة التواتر، وله ثلاثة أنواع هي: الفرد والعزير والمشهور، وبيانها فيما يأتي:

أولاً: الحديث الفرد:

الحديث الفرد: هو الحديث الذي انفرد بروايته راوٍ واحدٌ ولو كان ذلك في طبقة واحدة من طبقاته.

(١) أخرجه البخاري في الاستسقاء، باب الاستسقاء في المسجد الجامع، رقم (1013)، ومسلم في الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (897).

(٢) أخرجه البخاري في المغازي، باب غزوة أوطاس، رقم (4323)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين، رقم (2498). وأبو عامر هو عُبيدُ بنُ وهبٍ الأشعري، صحابي جليل (عمُّ أبي موسى الأشعري) استشهد بأوطاس يومَ حُنين، فاستغفر له رسول الله ﷺ ودعا له.

(٣) أخرجه مسلم في الإيمان، باب دعاء النبي ﷺ لأُمَّته وبكائه شفقة عليهم، رقم (202).

ويتعلق بالحديث الفرد ثلاث مسائل هي: أقسام الفرد، وعلاقته بالغريب، وطرق ارتفاع التفرد والغرابة.

الأولى: أقسام الحديث الفرد:

الحديث الفرد نوعان: فرد مطلق وفرد نسبي:

1. الفرد المطلق: وهو أن "ينفرد به الراوي الواحد عن كل أحد من الثقات

وغيرهم" (1)؛ أي: إن الحديث لم يُنقل إلا بطريق واحدة في الدنيا لم يتابعه عليه أحد.

ومثاله: قول الإمام البخاري في صحيحه: حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير، قال:

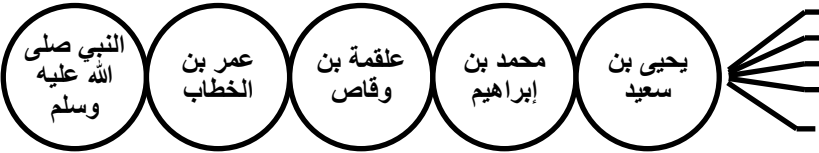
حدثنا سفيان بن عُيينة، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: أخبرني محمد بن

إبراهيم التيمي، أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي، يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي

الله عنه على المنبر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل

امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو إلى امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما

هاجر إليه» (2).



فهذا الحديث لم يروه عن النبي ﷺ إلا عمر بن الخطاب، ولم يروه عن عمر إلا

علقمة بن وقاص الليثي، ولم يروه عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم التيمي، ولم يروه عن

محمد إلا يحيى بن سعيد الأنصاري، ثم رواه عن يحيى خلق كثير. فالتفرد وقع في أصل

إسناده إلى يحيى بن سعيد الأنصاري، ثم انتشر بعد ذلك.

(١) فتح المغيث؛ للسخاوي: 268/1.

(٢) أخرجه البخاري في بدء الوحي، باب كيف بُدئ الوحي إلى رسول الله ﷺ، رقم (1)، ومسلم في الإمامة، باب قوله

ﷺ: «إنما الأعمال بالنية»، رقم (1907).

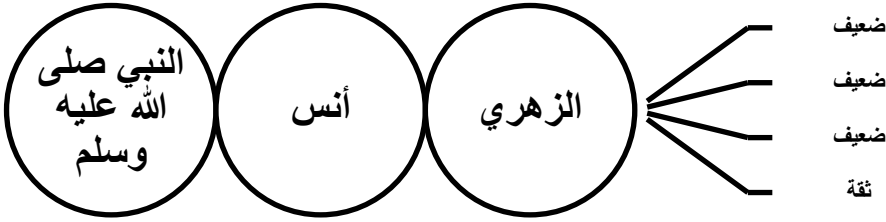
2. الفرد النسبي: وهو ما تفرّد به الراوي بالنسبة إلى جهة خاصّة⁽¹⁾.

وللتفرد النسبي وجوه، أهمها: التفرد بالنسبة لصفة معينة، أو شخص معين، أو بلد معين، وبيانها فيما يأتي:

أ. التفرد بالنسبة لصفة معينة:

كأن يتفرّد بالحديث عن راوٍ معيّن ثقةً من تلامذته، مع كونه مروياً عنه من قبل غيره من الرواة الضعفاء.

ومثاله: حديث رواه عن الزهري جماعة من الرواة، لكن لم يروه عنه من الثقات إلا فلان.

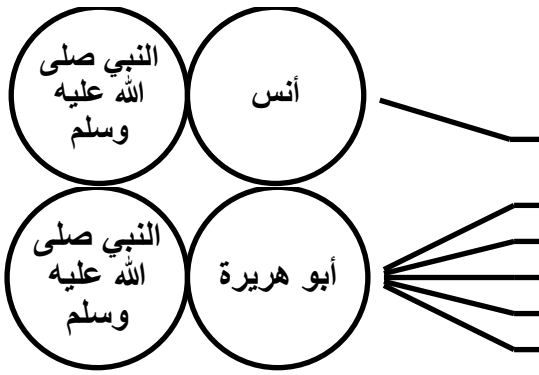


ب. التفرد بالنسبة لشخص معين:

كأن يكون الحديث مروياً عن عدد من الأشخاص، وينفرد أحد الرواة بروايته عن شخص واحد منهم.

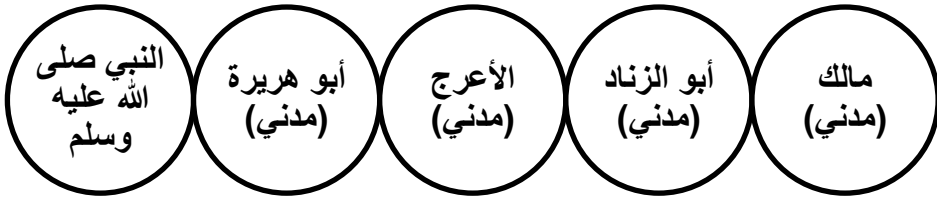
ومثاله: حديث مروى من وجهين؛ أحدهما عن أنس رضي الله عنه، والآخر عن أبي هريرة رضي الله عنه، وحديث أنس لم يأت إلا من طريق واحد عنه؛ فيكون فرداً من حديثه. أما حديث أبي هريرة رضي الله عنه: فله طرق كثيرة عنه فيكون مشهوراً أو متواتراً عنه. فحديث أنس ليس فرداً مطلقاً؛ لأنه مروى من جهة أبي هريرة من طرق كثيرة، وإنما هو فرد بالنسبة إلى أنس خاصة.

(١) علوم الحديث؛ لابن الصلاح، ص: 88، و89.



ت. التفرد بالنسبة لبلد معين:

كأن يكون للحديث طريق واحدة، ويكون جميع رواة ذلك الطريق من بلد واحد، ففي هذه الحالة إن قال المحدث الناقد: تفرد به أهل المدينة، فهذا التفرد هو تفرد نسبي بالنسبة إلى سائر بلاد الرواية في الإسلام، وهو أيضًا تفرد مطلق؛ لكون الحديث مرويًا من طريق واحدة لا أكثر.



الثانية: علاقة الفرد بالغريب:

التفرد بنوعيه المطلق والنسبي قد يكون أمرًا طبيعيًا لا يثير في نفس الناقد شكًا أو ريبًا، وقد يكون التفرد مستغربًا بالنسبة للناقد فيصفه بالغرابة، ويقول فيه: (حديث فرد غريب) أو (حديث غريب)، وأكثر ما يطلق المحدثون ذلك على الفرد النسبي دون المطلق. وعلى هذا، فالعلاقة بين الفرد والغريب هي علاقة عموم وخصوص مطلق؛ أي: إن كلَّ غريب فرد، وليس كلُّ فرد غريبًا.

ووصف الحديث بالغرابة لا يعني سوى جعله مظنة وجود علة؛ إذ قد يكون الحديث مع غرابته صحيحًا لا إشكال فيه.

الثالثة: طرق ارتفاع التفرد والغربة عن الحديث:

قد يأتي الحديث الفرد أو الغريب من طريق أخرى بنفس اللفظ أو بنفس المعنى عن الصحابي نفسه أو عن صحابي آخر، فترتفع عنه الغربة وهذا ما يسمى عند المحدثين بـ(المتابعات والشواهد).

قال الحافظ ابن حجر: "والفرد النسبي إن وافقه غيره فهو المتابع، وإن وجد متن يشبهه فهو الشاهد، وتبع الطرق لذلك هو الاعتبار". وبيان هذا الذي ذكره ابن حجر مع الأمثلة فيما يأتي:

أ. المتابعة: هي مشاركة راوٍ راوياً آخر في رواية الحديث عن شيخه أو عمّن فوقه. وهي على قسمين:

المتابعة التامة: وهي أن يشترك اثنان في رواية الحديث ذاته عن الشيخ نفسه.

المتابعة القاصرة: هي التي تحصل لشيخ الراوي أو لشيخ شيخه أو من فوقه.

ب. الشاهد: هو الحديث الذي يرويه صحابي موافقاً لما يرويه صحابي آخر في اللفظ والمعنى أو في المعنى فقط.

ومن الأمثلة التي ذكرها الحافظ ابن حجر⁽¹⁾ للمتابعة والشاهد: ما رواه الشافعي عن مالك بن أنس، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ»⁽²⁾.

فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي تفرد به عن مالك، فعُدّوه في غرائبه، لأن أصحاب مالكٍ رَوَوْه عنه بهذا الإسناد بلفظ: «فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ».

لكن وجدنا للشافعي مُتَابِعًا: وهو عبد الله بن مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، عن مالك، بلفظ:

(١) نزهة النظر، ص: 74.

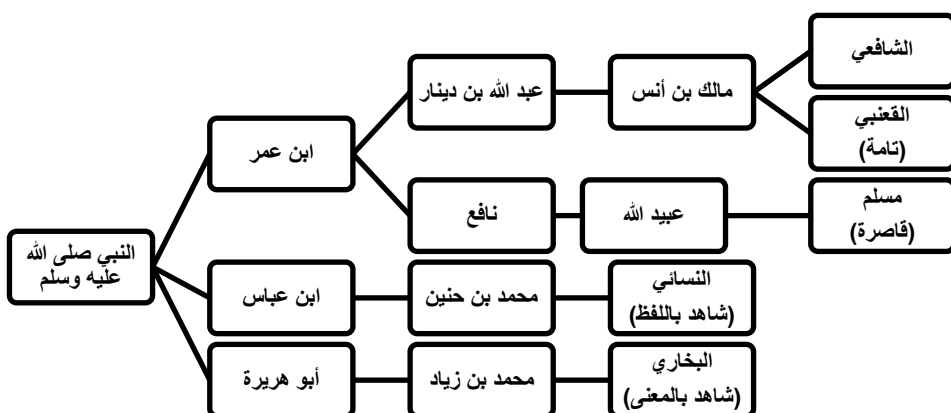
(٢) الأم، للشافعي: 103/2.

«فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ»، فهذه متابعة تامة أخرجها البخاري⁽¹⁾.

ووجدنا له متابعة قاصرة في صحيح مسلم من رواية عُبَيْدِ اللَّهِ بن عُمَرَ، عن نافع، عن ابن عمر بلفظ: «فاقدروا له ثلاثين»⁽²⁾.

ووجدنا له شاهداً رواه النسائي من رواية محمد بن حُثَيْن، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ⁽³⁾، فذكر مثل حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر سواءً، فهذا شاهدٌ باللفظ.

ورواه البخاري من رواية محمد بن زياد، عن أبي هريرة بلفظ: «فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ»⁽⁴⁾، وهذا شاهد بالمعنى.



وبهذا يتّضح الفرق بين المتابعة والشاهد، وهو أن المتابعة تختصُّ بالرواية عن الصّحابي نفسه، وأما الشاهد فيختص بالرواية عن غيره.

ت. الاعتبار: هو البحث عن طرق الحديث لمعرفة وجود المتابعة والشاهد للحديث الفرد أو الغريب.

(١) أخرجه البخاري في الصوم، باب قول النبي ﷺ: (إذا رأيتم الهلال فصوموا...)، رقم (1907).

(٢) أخرجه مسلم في الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال...، رقم (1080).

(٣) أخرجه النسائي في الصيام، باب ذكر الاختلاف على عمرو بن دينار في حديث ابن عباس، رقم (2125).

(٤) أخرجه البخاري في الصوم، باب قول النبي ﷺ: (إذا رأيتم الهلال فصوموا...)، رقم (1909). وقوله (غُمِّي) من الغباوة وهي عدم الفطنة وهو استعارة لخفاء الهلال.

ثانياً: الحديث العزيز:

1. تعريفه: هو ما كان عددُ الرُّوَاةِ في إحدى طبقاته اثنين، ولم تقلَّ بقيَّةُ الطبقات عن اثنين. وسَمِّيَ عزيزاً؛ إما لقلَّة وجوده، أو لكونه عزَّ؛ أي قوي بمجيئه من طريق آخر.
2. مثاله: حديث «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». فهو حديث عزيز؛ لأنه لم يقل عدد رواته في أي طبقة من طبقاته عن اثنين: ففي طبقة الصحابة رواه عن النبي ﷺ اثنان: أبو هريرة رضي الله عنه، وأنس بن مالك رضي الله عنه، وهذا أقل عدد في طبقات سنده.
- وفي طبقة التابعين رواه عن أبي هريرة: الأعرج عبد الرحمن بن هرمز، وعن أنس: قتادة بن دعامة السدوسي، وعبد العزيز بن صهيب، فهؤلاء ثلاثة.
- وفي طبقة أتباع التابعين رواه عن الأعرج: أبو الزناد⁽¹⁾، وعن قتادة: شعبة ابن الحجاج وحسين المعلم⁽²⁾، وعن عبد العزيز: عبد الوارث وإسماعيل بن عُلَيَّة⁽³⁾، فهؤلاء خمسة، ثم رواه عن كلِّ جماعة.

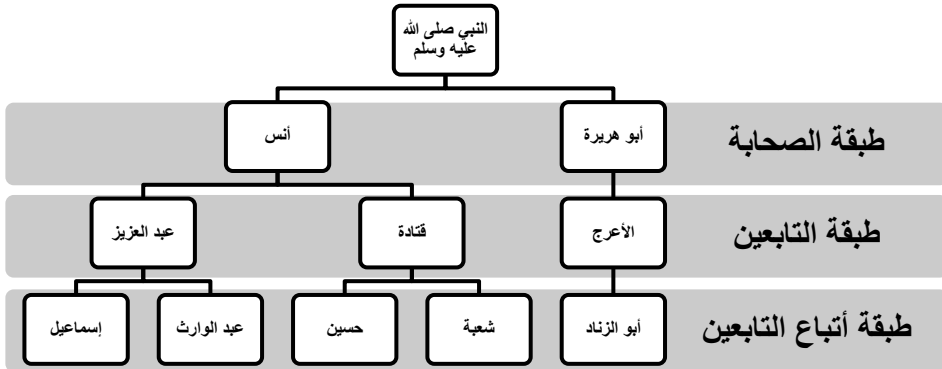
(١) أخرجه البخاري في الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان، رقم (14).

(٢) أخرجه البخاري من طريقهما في الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان، رقم (13)، ومسلم من طريق شعبة

في الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ...، رقم (44).

(٣) أخرجه البخاري من طريق ابن عُلَيَّة في الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان، رقم (15)، ومسلم من طريقهما

في الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ...، رقم (44).



فهذا الحديث لم يقل رواه في أي طبقة من طبقاته عن اثنين، فلذلك سمي عزيزاً⁽¹⁾.
3. حكمه: قد يكون الحديث العزيز صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً على حسب توافر شروط الصحة أو تخلفها عنه.

ثالثاً: الحديث المشهور:

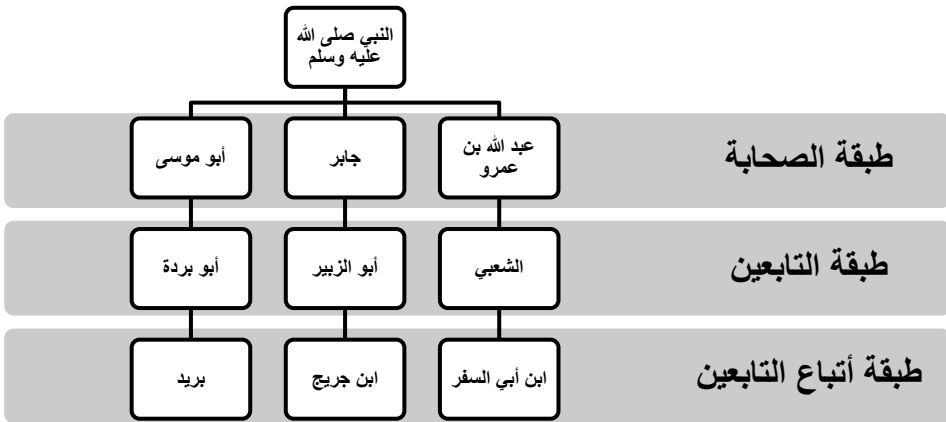
1. تعريفه: هو ما كان عدد رواته في إحدى طبقاته ثلاثة، ولم تقل بقيّة الطبقات عن ثلاثة. فإن ورد بأكثر في بعض المواضع من السند الواحد فلا يضر؛ إذ الأقل في هذا يقضي على الأكثر⁽²⁾.

2. مثاله: حديث «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده». فهو حديث مشهور لأنه لم يقل رواه في أيّ طبقة من طبقاته عن ثلاثة: ففي طبقة الصحابة رواه عن النبي ﷺ ثلاثة: عبد الله بن عمرو بن العاص، وجابر بن عبد الله، وأبو موسى الأشعري رضي الله عنهم.

(١) ذهب الحافظ ابن الصلاح إلى أن الحديث يمكن أن يُسمى عزيزاً إذا رواه راويان أو ثلاثة عن أحد أئمة الحديث الذين يُجمع حديثهم كالزهري وقتادة وأشباههما؛ أي: لا يُشترط تعدّد الرواة في طبقة الصحابة، ولا في طبقة التابعين، بل يمكن أن يبدأ التعدّد في طبقة أتباع التابعين. وبناء عليه، يكون العزيز على قسمين: عزيز مطلق، وهو المعنى الذي ذكره ابن حجر، وعزيز نسبي، وهو المعنى الذي ذكره ابن الصلاح.

(٢) نزهة النظر، ص: 46، وفتح المغيث، للسخاوي: 9/4.

وفي طبقة التابعين: رواه عن عبد الله بن عمرو بن العاص: عامر بن شراحيل الشعبي، وعن جابر: أبو الزبير المكي، وعن أبي موسى: ابنه أبو بردة، فهؤلاء ثلاثة. وفي طبقة أتباع التابعين: رواه عن الشعبي: عبد الله بن أبي السفر وغيره⁽¹⁾، وعن أبي الزبير: ابن جريج المكي، وعن أبي بردة: ابن ابنه بُريد بن عبد الله بن أبي بردة⁽²⁾. ورواه عن كلِّ جماعة.

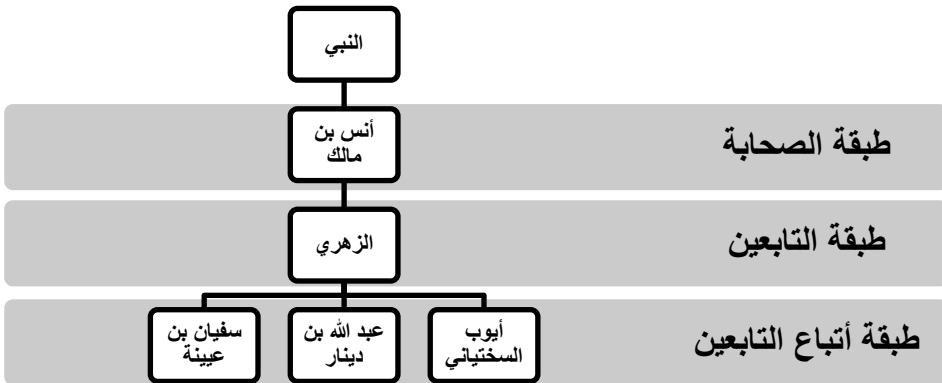


أما إذا كان الحديث فردًا في أوله ثم اشتهر، فتكون شهرته شهرةً نسبيةً⁽³⁾، كأن يرويه ثلاثة من الرواة أو أكثر عن إمام من أئمة الحديث الذين يُجمع حديثهم كالزهري وقتادة وأشباههما. ففي هذه الحالة لا يكون التعدد في كل طبقة من طبقاته، بل قد يكون فردًا في طبقة الصحابة أو من دونهم ثم يشتهر بعد ذلك.

(١) أخرجه البخاري في الإيمان، باب من سلم المسلمون من لسانه ويده، رقم (10).

(٢) أخرجهما مسلم في الإيمان، باب تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل، رقم (41) (42).

(٣) فتح المغيث: 10/4.



وقد يُطلق المشهور على غير المعنى الاصطلاحي؛ فيستعمل فيما اشتهر على الألسنة ولو كان له إسنادٌ واحدٌ أو لم يكن له إسنادٌ أصلاً، ومن أمثلة ذلك حديث: «سُوْرُ المؤمنِ شِفَاءٌ». قال العراقي: هكذا اشتهر على الألسنة، ولا أصل له بهذا اللفظ⁽¹⁾. ومثله: «خَيْرُ البرِّ عاجِلُهُ». اشتهر على الألسنة وليس بحديث⁽²⁾.

3. حكمه: قد يكون الحديث المشهور صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً على حسب توافر شروط الصحة فيه أو تخلفها.

(١) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للعجلوني، ص: 458.

(٢) كشف الخفاء، للعجلوني، ص: 384.

المسائل المتعلقة بالرواية

استعمل المحدثون بعض مصطلحات الرواية التي تتعلق بقلة حلقات الإسناد أو كثرتها أو تتعلق بالعلاقة بين الرواة بعضهم مع بعض، وكان غرض المحدثين من بيان ذلك هو الرغبة في زيادة ضبط الرواية وإتقانها، ودفع ما قد يُتوهم من وجود خطأ إذا جاء الإسناد على وجه مخالف لما هو المعتاد في الغالب.

ومن أهم هذه المصطلحات: العلو والنزول، وتسلسل الإسناد، والعنونة والأنانة، ورواية الأكابر عن الأصاغر، ورواية السابق عن اللاحق، ورواية الآباء عن الأبناء، ورواية الأقران، وسنقوم بشرح هذه المصطلحات مع ذكر أمثلة لكل منها:

• العلو والنزول

أولاً: تعريف العلو والنزول:

العلو هو قلة عدد رجال السند، والنزول هو كثرة عدد رجال السند. وعلى هذا، فالسند العالي: هو السند المتصل الذي قلَّ عدد رواته⁽¹⁾. والسند النازل: (ويقابل السند العالي) هو السند المتصل الذي كثر عدد رواته⁽²⁾. وقد كان المحدثون يرحلون إلى الأمصار البعيدة طلباً للعلو وسماع الرواية من الشيخ الأعلى، وفي ذلك يقول الإمام أحمد بن حنبل: "طلب الإسناد العالي سنة عمّن سلف، لأن أصحاب عبد الله كانوا يرحلون من الكوفة إلى المدينة فيتعلمون من عمر ويسمعون منه"⁽³⁾.

ومن فوائد العلو: أنه يُعبدُ الإسناد من الخلل؛ لأن كلَّ رجلٍ من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته سهواً أو عمداً، ففي قلة جهات الخلل، وفي كثرتهم كثرة

(١) ينظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لابن حجر، ص: 115.

(٢) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي: 60/2.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي: 123/1.

جهات الخلل، وهذا جلّي واضح^(١).

ومما ينبغي التنبيه له أن المحدثين إنما يتناولون العالي والنازل في طبقة بعينها غالباً؛ كأن يأتي راويان من طبقة واحدة وفي زمن واحد، فيرويان حديثاً واحداً، إلا أن عدد الوسائط في إسناد أحدهما أقل منها في إسناد الآخر، فيكون إسناد الأول عالياً بالنسبة للثاني، ويكون إسناد الثاني نازلاً بالنسبة للأول.

أو يكون للراوي نفسه إسنادان لحديث واحد، والوسائط في أحد الإسنادين أقل من الوسائط في الإسناد الثاني؛ فيكون إسناد الذي قلّت وسائطه أعلى من إسناد الآخر^(٢).

ثانياً: أقسام العلو والنزول:

ينقسم العلو إلى علوّ مطلق وعلوّ نسبي، ومن خلال بيان العلو يتبين النزول؛ لأن كل علو يقابله نزول.

أ. العلو المطلق:

وهو قلة عدد الوسائط إلى النبي ﷺ، بالنسبة إلى سند نازل يَرُدُّ به ذلك الحديث بعينه.

كتلأثبات البخاري التي وافقه مسلمٌ عليها بإسنادٍ رابعٍ فصاعداً، مثل حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: أمر النبي ﷺ رجلاً من أسلم: «أَنْ أَدِّنَ فِي النَّاسِ: أَنْ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ، فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ». أخرجه البخاري عن المكي بن إبراهيم، عن يزيد بن أبي عُبَيْد، عن سلمة^(٣)، بثلاث وسائط.

وأخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد، عن حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عُبَيْد،

(١) معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح، ص: 364.

(٢) شرح نخبه الفكر، طارق بن عوض الله، ص: 444.

(٣) أخرجه البخاري في الصوم، باب صيام يوم عاشوراء، رقم (2007).

عن سلمة⁽¹⁾، بأربع وسائط.

فإسناد البخاري عال علوًّا مطلقًا بالنسبة لإسناد مسلم؛ لأن وسائطه أقل من وسائط مسلم.

ب. العلو النسبي:

وهو قلّة عدد الوسائط إلى إمامٍ أو مُصنّفٍ بالنسبة إلى سندٍ نازل يَرُدُّ به ذلك الحديث بعينه، وإن كان العدد من ذلك الإمام إلى منتهاه كثيرًا. ويتفرّع عن العلوّ بالنسبة إلى إمامٍ من الأئمة المصنّفين الكبار كالبخاري ومسلم والنسائي ونحوهم ألقابٌ استعملها المتأخرون، وهي:

1. الموافقة: وهي الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير طريقه.

وصورتها: أن يأتي ابن حجر مثلاً إلى حديث يرويه البخاري عن شيخه قتيبة بن سعيد فيرويه واصلًا به إلى قتيبة بن سعيد من غير طريق البخاري، بعدد أقل من العدد الذي يقع له لو رواه من طريق البخاري عن قتيبة؛ فهو هنا قد حصلت له الموافقة مع البخاري في رواية الحديث عن شيخه قتيبة بن سعيد، وإن كان قد رواه من غير طريقه، فلذا سميت هذه الصورة بـ(الموافقة). وبيان ذلك في الشكل الآتي:

	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	
	خ	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	

ففي هذا المثال حصلت الموافقة لابن حجر مع البخاري في شيخه بعينه مع علو الإسناد إليه.

2. البدل: هو الوصول إلى شيخ شيخ أحد المصنفين من غير طريقه.

وصورته: أن يأتي ابن حجر مثلاً إلى حديث يرويه البخاري عن القعني عن مالك بن أنس فيرويه واصلًا به إلى مالك بن أنس من غير طريق البخاري ومن غير طريق

(١) أخرجه مسلم في الصيام، باب من أكل في عاشوراء فليكيف بقية يومه، رقم (1135).

القعبي، فهو قد التقى بإسناده مع شيخ القعبي من غير طريق البخاري ومن غير طريق القعبي، وتسمى هذه الصورة بـ(البدل). وبيانها في الشكل الآتي:

النبي ﷺ	*	*	*	*	مالك بن أنس	*		*	*	*	*	*	*	*	ابن حجر
						أبو حنيفة	أبو حنيفة	*	*	*	*	*	*	*	

ففي هذا المثال التقى ابن حجر مع البخاري في شيخ شيخه مالك بن أنس بدلاً من شيخه (كما في الموافقة) بحيث يكون بينه وبين مالك ثمانية وسائط فقط، ولو رواه من طريق البخاري لكانت الوسائط بين ابن حجر ومالك تسعة أو أكثر.

3. المساواة: هي تساوي عدد رجال السند من الراوي إلى آخره مع عدد رجال سند أحد المصنفين للحديث نفسه.

وصورتها: أن يأتي ابن حجر مثلاً إلى حديث يرويه النسائي بسند عدد رجاله أحد عشر نفساً (وهو إسناد نازل)، فيرويه بإسناد آخر يكون عدد رجال سنده أحد عشر أيضاً، فيتساوى ابن حجر مع النسائي في عدد رجال الإسناد للحديث نفسه مع أن بينهما أكثر من (500 سنة)، فلذلك سميت هذه الصورة بـ(المساواة). وبيانها في الشكل الآتي:

النبي ﷺ	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	ابن حجر (852هـ)
	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	(303هـ) النسائي	

ففي هذا المثال نرى ابن حجر (ت852هـ) وهو متأخر في الطبقة روى الحديث عينه بإسناد آخر بينه وبين النبي ﷺ أحد عشر رجلاً، فصار ابن حجر مساوياً للنسائي (ت303هـ) في رواية الحديث عينه بعدد الرجال.

4. المصافحة: هي أن تقع المساواة السابقة مع تلميذ النسائي. وصورتها: أن يأتي ابن حجر مثلاً إلى حديث يرويه النسائي بسند عدد رجاله أحد

عشر نفساً (وهو إسناد نازل)، فيرويه بإسناد آخر يكون عدد رجال سنده اثنا عشر رجلاً؛ أي: إنَّ بين ابن حجر وبين النبي ﷺ كما بين تلميذ النسائي (وهو الطحاوي) وبين النبي ﷺ. وهذه الصورة تسمى (المصافحة)؛ لأنَّ العادة جرت في الغالب بالمصافحة بين من تلاقيا؛ فكأن ابن حجر لقي النسائي فصافحه. وبيانها في الشكل الآتي:

النبي ﷺ	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	ابن حجر (852هـ)
	*	*	*	*	*	*	*	*	*	النسائي (303هـ)	الطحاوي (321هـ)	

ففي هذا المثال نرى ابن حجر (ت852هـ) وهو متأخر في الطبقة روى الحديث عينه بإسناد آخر بينه وبين النبي ﷺ اثنا عشر رجلاً، فصار ابن حجر مساوياً للطحاوي تلميذ النسائي (ت303هـ) في رواية الحديث عينه بعدد الرجال، فكأن ابن حجر وهو مساو للطحاوي التقى بالنسائي مثل الطحاوي وكأنه صافحه.

• تسلسل الإسناد:

التسلسل: هو اتفاق رواة الحديث من أول الإسناد إلى آخره على صفة واحدة أو حال واحدة للرواة أو الرواية.

وللحديث المسلسل أمثلة كثيرة، منها:

1. **المسلسل بأحوال الرواة القولية:** ومثاله: قول كل راوٍ من رواته: "سمعتُ فلاناً يقول: أشهدُ بالله، لقد حدَّثني فلان..". من أول الإسناد إلى آخره.
2. **المسلسل بأحوال الرواة الفعلية:** ومثاله قول كل راوٍ من رواته: "دخلنا على فلانٍ فأطعمنا تمرًا..". من أول الإسناد إلى آخره.
3. **المسلسل بصفات الرواة:** ومثاله اتفاق أسماء الرواة على صفة واحدة من أول الإسناد إلى آخره، كالمسلسل بالمحمّدين أو المسلسل بالفقهاء، أو المسلسل بالدمشقيين، أو نحوه.

4. **المسلسل بصفات الرواية:** وهو أن يتفق رواة السند من أوله إلى آخره في صفة من صفات الرواية كصيغ الأداء، ومثاله: المسلسل بالسماع، وهو أن يقول كل راو من رواته: سمعت فلاناً، قال سمعتُ فلاناً، قال سمعتُ فلاناً، أو المسلسل بالتحديث، وهو أن يقول كل واحد من رواته: حدثني فلانٌ، قال: حدثني فلان، قال: حدثني فلان.. إلى آخر السند.

ومما ينبغي التنبيه له أن تسلسل الإسناد وإن كان يُشيرُ إلى ضبط الرواة وإتقانهم إلا أنه كما قال ابن الصلاح: "قلَّما تَسْلَمُ المسلسلاتُ من ضَعْفٍ؛ أعني في وصفِ التَّسْلُسلِ، لا في أصلِ المتن" (1).

وعلى هذا يمكن أن يكون المسلسلُ صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً على حسب توافر شروط القبول فيه أو تخلفها عنه.

• العنونة والأمانة:

العنونة: هي قول الراوي: (عن فلان).

والحديث المُعَنَّعُ: هو الذي يرويهِ الراوي عَمَّنْ فوقه بصيغة (عن)؛ فيقول في أدائه: (عن فلان) من غير تصريح بالسماع أو التحديث أو الإخبار.

والأمانة: هي قول الراوي: (أَنَّ فلاناً قال).

والحديث المُؤَنَّنُ: هو الذي يرويهِ الراوي عَمَّنْ فوقه بصيغة (أَنَّ فلاناً قال) من غير تصريح بالسماع أو التحديث أو الإخبار.

والعنونة والأمانة لا تعنيان الاتصال ولا الانقطاع بمجردهما، وقد استعملتا في السند المتصل، كما استعملتا في السند المنقطع، وبهما يوهَّم المدلسون الاتصال فيما دلَّسوا فيه.

غير أن الغالب في العنونة هو استعمالها في محل السماع؛ إذ كان من عادة المحدثين التخفيف من الصيغ الصريحة بالسماع، والاكتفاء بالقول: (فلان عن فلان).

(١) علوم الحديث، ص: 276.

قال الوليد بن مسلم: "كان الأوزاعي إذا حدَّثنا يقول: حدَّثنا يحيى، قال: حدَّثنا فلان، حدَّثنا فلان، حتى ينتهي، فربَّما حدَّثْتُ كما حدَّثني، وربَّما قلتُ: (عن عن عن) تَحَقَّقْنَا من الإخبار"(1).

وقد اتفق المحدثون على أن الإسنادَ المعنعن ومثله المؤنَّ يُعدُّ متصلًا إذا ثبت اللقاء بين الراوي غير المدلس وشيخه، واختلفوا في كيفية إثبات اللقاء:

ذهب الإمام البخاري إلى أنه يُشترط التصريحُ بثبوت اللقاء بين الراوي وشيخه. وذهب الإمام مسلم إلى أنه يُكتفى بالمعاصرة مع إمكانية اللقاء؛ لأن الراوي غير المدلس لن يستجيز استعمال العننة إلا إذا سمع من شيخه فعلًا وإن لم يصرح بذلك.

• رواية الآباء عن الأبناء:

رواية الأبناء عن الآباء هي الأصلُ المسلول في الأسانيد، لكن رواية الآباء عن الأبناء من اللطائف التي ينبغي التنبه لها؛ خشية توهم انقلاب السند أو توهم الابن أبًا، ومن أمثلة ذلك ما أخرجه ابن ماجه بسنده إلى سفيان بن عيينة، قال: حدَّثنا وائل بن داود، عن ابنه، عن الزهري، عن أنس بن مالك: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوَّلَ مَا عَلَيَّ صَفِيَّةٌ بِسَوْبِقٍ وَتَمَرٍ»(2). فوائل بن داود روى عن ابنه بكر بن وائل بن داود، ومن لا يُميز هذا النوع قد يظن في السند انقلابًا وأن صوابه (عن أبيه).

• رواية الأكابر عن الأصغر:

ويقصد بها أن يروي الراوي عمَّن هو دونه في السنِّ أو في اللقيِّ أو في المقدار. وفائدة معرفة هذا النوع: ألا يُتوهم انقلاب السند، أو يُتوهم أنَّ الراوي دون المروي عنه، نظرًا إلى أن الأغلب كون المرويِّ عنه أكبر من الراوي. ومن أمثلة ذلك رواية يحيى بن سعيد الأنصاري عن مالك بن أنس؛ فالأنصاري من

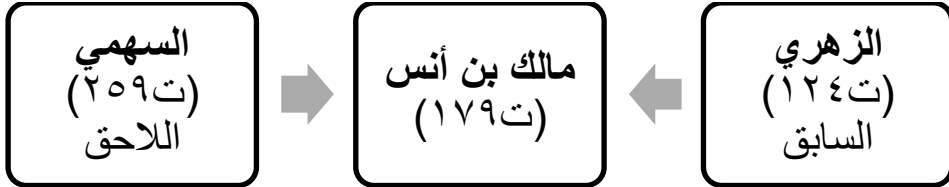
(١) المعرفة، ليعقوب بن سفيان: 464/2.

(٢) أخرجه ابن ماجه في النكاح، باب الوليمة، رقم (1909).

مشاهير شيوخ مالك وأعيانهم، لكنه روى في بعض الروايات عن تلميذه مالك بن أنس. ومن ذلك رواية صالح بن كيسان عن الزهري، قال الإمام أحمد: "صالح أكبر من الزهري، قد رأى صالح ابن عمر"⁽¹⁾.

• رواية السابق واللاحق:

وهي أن يشترك في الرواية عن الراوي راويان: أحدهما متقدم الوفاة (السابق)، والآخر متأخر الوفاة (اللاحق)، وبينهما أمد بعيد. وهذا إنما يقع عند رواية الأكابر عن الأصاغر، ثم بعد زمن يَسْمَعُ من المروي عنه الصغير راوٍ متأخر. وفائدة معرفة هذا النوع: دفع ظن الغلط في تلاميذ الراوي؛ لأن العادة أن يستغرب الإنسان رواية اثنين - بين وفاتيهما زمنٌ بعيد - عن الشيخ نفسه. ومن أمثلته رواية الزهري عن تلميذه مالك بن أنس، وقد توفي الزهري سنة (124هـ)، ومن روى عن مالك: أحمد بن إسماعيل السهمي المتوفى سنة (259هـ)، فبين وفاتي الزهري والسهمي مائة وخمس وثلاثون سنة⁽²⁾.



• رواية الأقران:

القريين من الرواة: هو من يجتمع مع راوٍ آخر في الطبقة⁽³⁾ أو الشيوخ والتلاميذ. ولرواية القريين عن قريته صورتان: الأولى: المدبج: وهو أن يروي كل واحدٍ من القريين عن الآخر. مثل رواية سفيان

(١) العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد: 348/2.

(٢) منهج النقد، ص: 15.

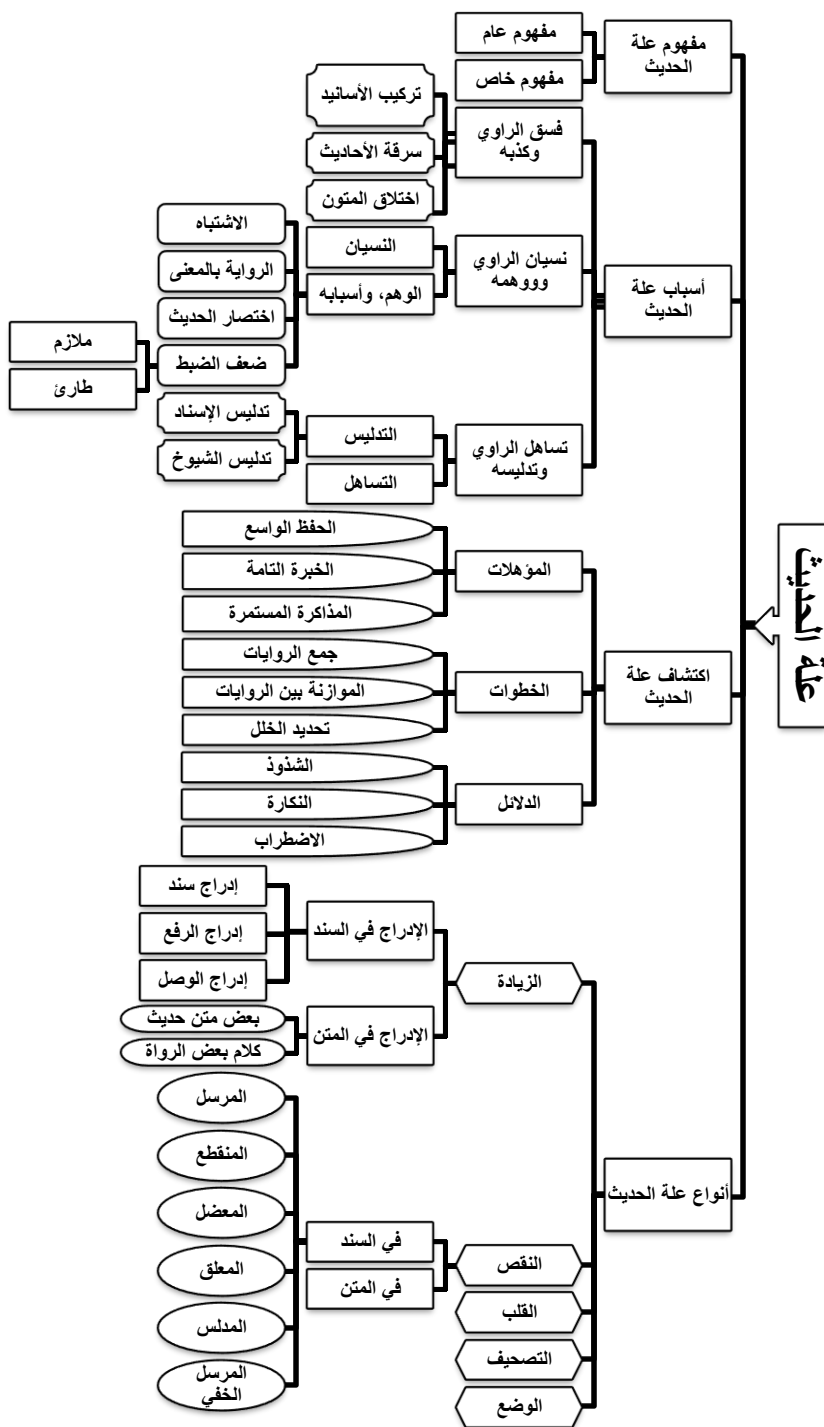
(٣) يقصد بالطبقة: القوم المتقاربون في السن أو المشتركون في الأخذ عن المشايخ.

الثوري عن شعبة بن الحجاج، ورواية شعبة عن الثوري.
الثانية: غير المدبّج: وهو أن يروي أحد القرينين عن الآخر ولا يروي الآخر عنه.
مثل رواية سليمان التيمي عن مسعر، وهما قرينان، ولا نعلم لمسعر رواية عن التيمي.



علة الحديث

- مفهوم علة الحديث
- أسباب علة الحديث
- اكتشاف علة الحديث
- أنواع علة الحديث



تمهيد:

اتفق المحدثون على أن الأحاديث المروية والأخبار المنقولة لا تكون مقبولة إلا بانتفاء العِلل القادحة في صحتها، وذلك لما هو معروف من إمكانية تعرض الأخبار إلى الكذب والخطأ والزيادة والنقص والتغيير والتبديل. وهذا يستلزم الحيلة في النقل، والحذر من دخول الخلل.

ومعرفة خلل الحديث من الخلل كانت من أكبر آمال أئمة الحديث ونقادهم؛ لأنه لا يحصل الاطمئنان إلى صحة المنقول إلا بالتحقق من سلامته من العلة. ومن أجل ذلك كثر اهتمام المحدثين في التنقيب عن علل الأحاديث، والبحث عن مداخل الخطأ التي قد تتسرب إليها. وفي هذا المعنى يقول الحافظ عبد الرحمن بن مهدي (ت198هـ): «لأنَّ أعرفَ علَّةٍ حديثٍ هو عندي أحبُّ إليَّ من أن أكتبَ عشرين حديثًا ليس عندي»⁽¹⁾.

ولذلك هذا العلم وعموم كثير من أوجه النقد التي يُعَلَّل بها نقاد الحديث، لم يتكلم فيه إلا أفراد قليلون من كبار علماء النقد، كأحمد بن حنبل، والبخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وأبي حاتم الرازي، وأبي زرعة الرازي، وأمثال هؤلاء الأئمة الكبار، ومن كان في منزلتهم في قوة الحفظ والفهم في الأحاديث والرجال.

ومن الأمثلة العملية التي تؤكد انضباط هذا العلم بقواعد دقيقة، القصة التي ذكرها الإمام الحاكم في كتابه "معرفة علوم الحديث" عن محمد بن صالح الكليبي⁽²⁾ قال: "سمعتُ أبا زُرْعَةَ وقال له رجل: ما الحجَّةُ في تعليلكم الحديث؟ قال: الحجَّةُ أنَّ تسألني عن حديثٍ له علَّةٌ، فأذكرُ علته، ثمَّ تُقصِدَ ابنَ وَاةٍ -يعني: الإمامَ الحافظَ محمدَ بنَ مسلم- وتَسألهُ عنه، ولا تُخْبِرُهُ بأنك قد سألتني عنه، فيذكرُ علته، ثمَّ تُقصِدَ أبا حاتمَ فيعلِّله، ثمَّ تُمَيِّزُ كلامَ كلِّ منا على ذلك الحديث؛ فإنَّ وجدتَ بيننا خلافاً في علته، فاعلم أنَّ كلاً منا تكلم

(١) معرفة علوم الحديث، للحاكم، ص: 112، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي: 295/2.

(٢) نسبة إلى كُليْن من قُرَى الرِّي.

على مُرادِهِ، وإنَّ وجدتِ الكلمةَ متفقَةً فاعلَمَ حقيقةَ هذا العلمِ، قال: ففَعَلَ الرجلُ، فاتفَقَت كلمَتُهُم عليه، فقال: أَشْهَدُ أَنَّ هذا العلمَ إلهامٌ»⁽¹⁾.

ولفهم مناهج المحدثين في إعلال الأحاديث ونقدها، لا بد من معرفة معنى العلة، وفهم الأسباب التي يُمكن أن تدخل العلة من خلالها إلى الأحاديث المروية، بالإضافة إلى كيفية اكتشاف العلة، للوصول في النهاية إلى نوع العلة أو الخلل الذي أصاب الحديث المنقول.

وسيتم الحديث عن ذلك في هذه المسائل الأربع:

1. مفهوم علة الحديث.
2. أسباب علة الحديث.
3. اكتشاف علة الحديث.
4. أنواع علة الحديث.

(١) معرفة علوم الحديث، للحاكم، ص: 113، وتاريخ مدينة دمشق، لابن عساكر: 392/55

مفهوم علة الحديث

قبل التمييز بين أسباب العلة ودلائلها وأنواعها، لا بد من بيان معنى العلة في اللغة وفي اصطلاح المحدثين.

أولاً: العلة في اللغة:

العلة في اللغة: تعني الضَّعْفَ والمرضَ، ويُقالُ لِصَاحِبِهَا مُعْتَلٌّ من قولهم: اعتلَّ؛ أي مرضَ⁽¹⁾، وقد استعمل أهل اللغة ألفاظاً أخرى للدلالة على هذا المعنى، وهي:

- (مَعْلُول)؛ من قولهم: "عَلَّ الإنسانُ عِلَّةً؛ مرضَ، وَعُلَّ الشيءُ؛ أصابته العِلَّةُ"⁽²⁾.
- (مُعَلِّلٌ): من قولهم: أعلَّه الله؛ أي أَمْرَضَهُ⁽³⁾.
- (مُعَلَّلٌ): من قولهم: عَلَّلَ الرجلُ الطِّفْلَ؛ ألهاه بالشيء وشغله به⁽⁴⁾.

وقد استعمل المحدثون هذه الاشتقاقات المختلفة للدلالة على الأحاديث التي فيها وَهْمٌ أو خطأ أو كذب، فيقولون: هذا حديث (معلول)؛ أي أصابته علة، أو (مُعَلِّلٌ)؛ أي أعلَّه أحدُ النَّقاد، أو (معتلٌّ)؛ أي مصابٌ بعلَّة، أو (مُعَلَّلٌ) أي مشغولٌ بعلَّة⁽⁵⁾.

ثانياً: العلة في الاصطلاح:

استعمل المحدثون مصطلح العلة في معنيين، أحدهما عام، والآخر خاص:

-
- (١) مادة (عل) في مقاييس اللغة، لابن فارس: 4/14، والصحاح، للجوهري: 5/1773.
 - (٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي: 2/205.
 - (٣) ينظر: مادة (عل) في المصباح المنير، للفيومي: 2/426.
 - (٤) ينظر: مادة (علل) في الصحاح، للجوهري: 5/1774، ومادة (عل) في المعجم الوسيط؛ لإبراهيم مصطفى وآخرين: 2/623.
 - (٥) ممن استعمل مصطلح (معلول) البخاري كما في العلل الكبير للترمذي، ص: 206، ومن استعمل مصطلح (مُعَلِّلٌ) العقيلي كما في الضعفاء الكبير: 3/287، ومن استعمل مصطلح (معتل) الحافظ المفضل بن غسان الغلابي كما في تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: 3/181، ومن استعمل مصطلح (مُعَلَّل) الإمام مسلم كما في مقدمة صحيحه: 1/7.

المعنى العام: العلة هي كل خطأ أو خلل في سند الحديث أو متنه، سواء كان ظاهراً أو خفياً، وسواء كان قادحاً في نسبة أصل الحديث أو غير قادح.
المعنى الخاص: العلة هي سببٌ خفيٌّ غامضٌ يطرأ على الحديث فيقدحُ في صحَّته مع أنَّ ظاهره السلامة منه.

فالعلة بمعناها الخاص لها وصفان:

- أ. غامضة؛ أي تحتاج إلى بحث وتفتيش حتى تظهر.
- ب. قادحة؛ أي يستلزم وجودها ضَعْفَ الحديث.

وهذا المعنى الخاص للعلة استعمله ابن الصلاح ومَن جاء بعده في الحديث الذي يُسمَّى (معلولاً)، واشترط خلو الحديث الصحيح منه، وبناءً على هذا، لا يقال: هذا حديث (مُعَلَّلٌ) أو (معلول) أو (معلَّل) أو (معتلٌّ) إلا إذا كانت فيه علة خفية قادحة، أما إذا كانت فيه علة ظاهرة أو غير قادحة، فيقال: (فيه علة).

وعلة الحديث سواء بمعناها العام أو الخاص لها أسباب أدت إلى ظهورها؛ كضعف الرواة من جهة عدالتهم أو ضبطهم أو من جهة تدليسهم وتساهلهم، ولها قرائن تشير إلى وجودها، كمنكارة الحديث أو شذوذه أو اضطرابه. ولها أنواع واصطلاحات خاصة بكل نوع، كالزيادة، والنقص، والقلب، والتصحيف ونحوها.

وفي واقع عمل المحدثين نلاحظ أنهم في كتب العلل يشيرون أحياناً إلى وجود العلة فقط، وأحياناً يشيرون إلى سببها، وأحياناً إلى قرائنها، وأحياناً إلى نوعها.

فمثلاً بعض نقاد الحديث قد يقول في حديثٍ معين: (هذا خطأ)، ويقول عنه آخر: (زوي بالمعنى)، ويقول ثالث: (هذا شاذ)، ويقول رابع: (هذا مقلوب). فيظن من لا يميز أن بينَ هذه الأقوال الأربعة في الحديث نفسه تناقضاً في الحكم على الحديث، أو اختلافاً في اجتهادات النقاد، غير أن المدقق في منهج المحدثين يدرك أن كلام النقاد يكمل بعضه بعضاً؛ فمن قال: (هذا خطأ) اقتصر على الإشارة إلى وجود الخلل في الحديث، ومن

قال: (رُوي بالمعنى) أشار إلى سبب الخلل، ومن قال: (هذا شاذُّ) أشار إلى علامة الخلل، ومن قال: (هذا مقلوب) أشار إلى نوع الخلل.

ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره إبراهيم بن الجنيد، قال: "سئل يحيى بن معين، وأنا أسمع، عن حديث أبي معاوية، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، قال: قالت عائشة رضي الله عنها: «وَدِدْتُ أَنِّي ثَكَلْتُ عَشْرَةَ مِثْلَ وَلَدِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ وَأَيُّيَ لَمْ أُسِرْ مَسِيرِي الَّذِي سِرْتُ»⁽¹⁾؟ فقال يحيى: هذا خطأ من أبي معاوية، ليس هو: عن قيس، إنما هو إسماعيل عن رجل آخر، غير قيس"⁽²⁾.

فقول يحيى بن معين: "هذا خطأ من أبي معاوية، ليس هو: (عن قيس)، إنما هو (إسماعيل عن رجل آخر) غير قيس"، فيه إشارة إلى ثلاثة جوانب:

فقوله: "هذا خطأ" فيه إشارة إلى وجود الخلل أو العلة في الحديث.

وقوله: "من أبي معاوية" فيه إشارة إلى سبب الخلل، وهو الوهم الذي لا يسلم منه حتى كبار الثقات من أمثال الثقة أبي معاوية الضرير (ت195هـ).

وقوله: "ليس هو عن قيس، إنما هو إسماعيل عن رجل آخر، غير قيس" فيه إشارة إلى نوع الخلل، أو نوع العلة، ولو سماه لقال: نوع العلة هو القلب.

فمما سبق ينبغي أن نميز في أحكام المحدثين في كتب العلل بين أربع مجموعات من

المصطلحات:

فقول الناقد: (هذا خطأ، أو غلط، أو نحوه) فيه إشارة إلى وجود علة في الحديث.

وقول الناقد: (اختصر الحديث)، أو (روى بالمعنى)، أو (سلك الجادة)، أو (دلَّسه).

فيه إشارة إلى سبب العلة.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: 542/7، رقم: (37811)، من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن علي بن عمرو الثقفي، عن عائشة. وعلي بن عمرو الثقفي مجهول. ينظر: ميزان الاعتدال، للذهبي: 148/3.

(٢) سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين، ص: 459.

وقول الناقد: (هذا منكر)، أو (شاذ) أو (مضطرب) فيه إشارة إلى دلائل العلة
وعلاقتها.

وقول الناقد: (مقلوب)، أو (مصحف)، أو (مرسل)، فيه إشارة إلى نوع العلة.



أسباب علة الحديث:

تعود أسباب علة الحديث بمعناها العام عند المحدثين في مجملها إلى الطعن في الراوي. والطعن في الراوي قد يكون لقادح في عدالته، أو خلل في ضبطه، أو بسبب تساهله وتدليسه، ويمكن تلخيص أسباب العلل بثلاثة أسباب:

1. فسق الراوي وكذبه.

2. نسيان الراوي ووهمه.

3. تساهل الراوي وتدليسه.

وسيتّم الحديث عن هذه الأسباب الثلاثة فيما يأتي:

أولاً: فسق الراوي وكذبه:

إن صلاح الراوي وتقواه يدفعانه إلى البعد عن الكذب، والتغيير في سند الحديث أو متنه، كما يدفعانه إلى الحذر من رواية ما يُظنُّ فيه الكذب أو الخطأ والوهم. أمّا إنَّ ضَعْفَ دينِ الراوي وقُلَّ ورعُه، فإنَّ الحديثَ معرَّضٌ لكثيرٍ من العلل وأنواع الخلل. ومن أهم مظاهر الفسق والكذب في الرواية:

1. تركيب الأسانيد: وهو أن يعمدَ بعضُ الكذابين إلى تلفيق بعضِ الأسانيد لبعض

المتون الضعيفة أو الموضوعية من أجل تمشيتها والإغراب بها.

ومثال ذلك قول الحافظ ابن غلام الزهري (ت375هـ): "علي بن محمد بن مروان

التمّار كان يُركّب الأخبارَ، ولستُ أستجيزُ الروايةَ عنه"⁽¹⁾.

2. سرقة الأحاديث: وهي أن يأخذ الراوي حديثاً ينفردُ بروايته راوٍ عن شيخ،

فيدّعي ذلك الآخذُ سماعه من ذلك الشيخ أيضاً؛ للإغراب على الآخرين أو نصرة المذهب بتقوية حديثٍ ضعيف ونحو ذلك.

(١) سؤالات حمزة السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل، ص: 225.

قال ابن حبان في ترجمة (عبد الحميد بن بحر الكوفي): "كان يسرق الحديث، لا يحل الاحتجاج به بحال"⁽¹⁾.

3. **اختلاق المتن:** وهو تأليف الأحاديث وافترائها ونسبتها إلى النبي ﷺ أو الصحابة أو التابعين أو من بعدهم؛ لأسباب كثيرة: كالزندقة وترويج الكلام الحسن، ونصرة المذهب ونحوها.

ومثال ذلك: ما ذكره الترمذي عن أبي مقاتل الخراساني أنه حدث عن عون بن أبي شداد بأحاديث طوال في وصية لقمان، فقال له ابن أخيه: يا عم، لا تقل: حدثنا عون، فإنك لم تسمع منه هذا! فقال: يا ابن أخي، إنه كلام حسن⁽²⁾.

ثانياً: نسيان الراوي ووهمه:

النسيان: هو عدم تذكر الراوي للأحاديث التي سمعها أو حفظها. والوهم: هو وقوع الراوي في الخطأ والغلط لا عن قصد. والنسيان والوهم من طبيعة الإنسان، وهما من أهم أسباب تسلل الخلل إلى الحديث. ولكلٍ منهما أسباب فرعية. أمّا النسيان فقد يكون ناجماً عن قلة التكرار والمذاكرة، أو عن مرضٍ في الجسم أو كبرٍ في السن، أو نحو ذلك.

قال الزُّهري: (ت125هـ): "إنما يذهب العلم النسيان وترك المذاكرة"⁽³⁾، وقال الأعمش (ت147هـ): "سمعتُ من أبي صالح ألف حديث، ثم مرضتُ فنسيْتُ بعضَها"⁽⁴⁾، وقال سفيان بن عيينة: "إني كنتُ قبل اليوم أحفظُ مني اليوم"⁽⁵⁾.

(١) معرفة المجروحين، لابن حبان: 142/2.

(٢) نقله عنه الزركشي في النكت على مقدمة ابن الصلاح: 108/2.

(٣) التاريخ الكبير، لابن أبي خيثمة: 253/2.

(٤) الكفاية، للخطيب البغدادي، ص: 383.

(٥) الثقات، لابن حبان: 242/8.

وَأَمَّا الْوَهْمُ فَلَهُ أَسْبَابُ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ يَقَعُ فِيهِ بَعْضُ الْأُثْمَةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ التِّرْمِذِيُّ: "لَمْ يَسْلَمْ مِنَ الْخَطَا وَالْغَلَطِ كَبِيرٌ أَحَدٌ مِنَ الْأُثْمَةِ مَعَ حِفْظِهِمْ"^(١). وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: "وَفِي الدُّنْيَا أَحَدٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَعْرِى عَنِ الْخَطَا؟!"^(٢).
وَمِنْ أَهَمِّ أَسْبَابِ الْوَهْمِ:

١. الاشتباه:

وهو تقارب اللفظ أو الاسم أو السند المسموع أو المقروء أو المحفوظ مع لفظ أو اسم أو سند آخر تقارباً يوقع بعض الرواة في التصحيف والقلب.
كَمَنْ يُخْطِئُ فِي (سِتًّا) فَيَقْرُؤُهَا (شَيْئًا)، أَوْ فِي (مُرَاجِمٍ) فَيَقْرُؤُهَا (مُزَاحِمٍ) عَلَى التَّصْحِيفِ.

أَوْ يَخْطِئُ فِي حَدِيثٍ (عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَلَمَةَ) فَيُرْوَاهُ (عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ)، أَوْ يَسْلُكُ الْجَادَةَ فَيَنْتَقِلُ ذَهْنَهُ إِلَى إِسْنَادٍ مَشْهُورٍ، كَأَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عُمَرَ، فَيُرْوَاهُ: عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ. فَيَقَعُ فِي عِلَّةِ الْقَلْبِ.

٢. الرواية بالمعنى:

وهي أَنْ يُعَيِّرَ الرَّوَايُ عَنْ مَعْنَى لَفْظَةٍ أَوْ أَلْفَاظٍ مِنَ الْحَدِيثِ بِأَلْفَاظٍ مِنْ عِنْدِهِ. وَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ قَدْ يَهْمُ الرَّوَايُ فَيَزِيدُ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، أَوْ يَنْقُصُ مِنْ دَلَالَتِهِ مَا هُوَ مِنْهُ، مِمَّا يَوْجِعُ فِي عِلَّةِ الْإِدْرَاجِ أَوْ عِلَّةِ النِّقْصِ أَوْ نَحْوِهِمَا.

٣. اختصار الحديث:

وهو اقتصار الراوي على رواية جزء من الحديث، لغرض من أغراض الرواية أو الاستدلال. وفي هذه الحال قد يختل معنى الحديث لارتباط أوله بآخره، فيتسلل الخلل إلى الرواية المختصرة.

(١) العلل الصغير، للترمذي، ص: 746.

(٢) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان: 1/153.

4. ضَعْفُ الضَّبْطِ:

ويقصدُ به عدمُ ضبط الراوي لأحاديثه عامة أو لبعضِ حديثه عن شيوخ معيَّنين أو في وقت من الأوقات، مما يوقعه عند أداء الحديث في الإدراج أو القلب أو التصحيف، أو نحوها.

وقد ميَّز المحدثون بين نوعين من أنواع ضَعْفِ الضَّبْط هما (الضعف الملازم) و(الضعف الطارئ).

أ. الضعف الملازم:

ويعود هذا الضعف إلى قِلَّةِ اهتمام الراوي بحفظ الحديث ومذاكرته؛ بسبب انشغاله بحرفة أو عبادة أو علم آخر غير الحديث أو غير ذلك.
قال ابن رجب الحنبلي (ت795هـ): "منهم من شغلته العبادة عن الحفظ، فكثُر الوهم في حديثه، ورفع الموقوف، ووصل المرسل"⁽¹⁾.

ب. الضعف الطارئ:

ويدخل فيه صورٌ كثيرة أهمُّها: الاختلاط: وهو تداخل الروايات في ذهن الراوي لفسادٍ في العقل عند كِبَرِ السنِّ أو لذهاب البصر أو احتراق الكتب أو نحوها، مما يؤثر في حديثه الذي رواه بعد الاختلاط. قال ابن حبان (ت354هـ) في ترجمة (ليث بن أبي سُليم الليثي): "كان من العُباد، ولكن اختلطَ في آخر عمره، حتى كان لا يدري ما يُحدِّثُ به، فكان يقلِّبُ الأسانيد، ويرفعُ المراسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم، كل ذلك كان منه في اختلاطه"⁽²⁾.

والحكم في الراوي المختلط: أنه يقبل حديث من أخذ عنه قبل الاختلاط، ولا يقبل حديث من أخذ عنه بعد الاختلاط، أو أشكل أمره فلم يُدر هل أخذَ عنه قبل الاختلاط

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب: 389/1.

(٢) معرفة المجوحين، لابن حبان: 231/2.

أو بعد⁽¹⁾

ثالثاً: تساهل الراوي وتدليسه:

قد لا يعود سبب العلة في الحديث إلى فسق الراوي وكذبه ولا إلى نسيانه ووهمه، بل يعود إلى أسباب أخرى غير ضعف العدالة أو الضبط، ومن أهمّها:

. التساهل في الرواية.

. التدليس في الرواية.

أولاً: التساهل في الرواية:

قد يذكر الراوي بعض الأحاديث التي يحفظها على سبيل المذاكرة، أو المناظرة، أو الفتوى، أو الموعظة، أو نحو ذلك؛ فيتساهل في ذكر أحاديث بعض الضعفاء أو الكذابين، أو يتساهل في حذف بعض رواة السند للاختصار وغيره، بل قد يتساهل في حذف السند كله، فيأتي بعض الطلبة الذين سمعوا منه الحديث فينقلونه عنه وفيه الخلل أو العلة التي دخلت فيه.

مثاله: ما حدّث به أبو كريب محمد بن العلاء، عن أبي أسامة، عن بُرَيْدٍ، عن جده أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»⁽²⁾.

هذا الحديث معروف المتن عن النبي ﷺ من وجوه متعددة عن أبي هريرة⁽³⁾ وابن

(١) علوم الحديث، لابن الصلاح، ص: 392.

(٢) أخرجه مسلم في الأشربة، باب المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء، رقم (2062) من حديث أبي كريب من دون أن يذكر له أي متابعة أو شاهد، ليشير إلى أنه ليس له متابع من وجه صحيح عنده في روايته الحديث عن أبي موسى. ينظر: الإمام الترمذي والموازنة بينه وبين الصحيحين، د. نور الدين عتر، ص: 126.

(٣) أخرجه البخاري في الأطعمة، باب المؤمن يأكل في معي واحد، رقم (5393)، ومسلم في الأشربة، باب المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء، رقم (2063).

عمر⁽¹⁾، أما من طريق أبي موسى فقد استغربه أئمة الحديث واستنكروه، وحكموا بخطئه، وقالوا إن أبا كريب تفرد به عن أبي أسامة. وسبب الخطأ هو التساهل في تلقي الحديث مذاكرة، قال البخاري: "كنا نرى أنَّ أبا كريب أخذ هذا الحديث عن أبي أسامة في المذاكرة"⁽²⁾. وقال ابن رجب: "إن أبا أسامة لم يرو هذا الحديث عنه أحدٌ من الثقات غير أبي كريب، والمذاكرة يُجَعَلُ فيها تسامُحٌ"⁽³⁾، بخلاف السماع أو الإملاء"⁽⁴⁾.

لذلك قال عبد الرحمن بن مهدي: "حرامٌ عليكم أن تأخذوا عني في المذاكرة حديثاً؛ لأني إذا ذاكرتُ تساهلتُ في الحديث"⁽⁵⁾.

ثانياً: التدليس في الرواية:

التدليس: هو الإيهام في شخص الراوي أو في إسناد الحديث. وهو قسمان: تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ.

1. تدليس الإسناد: وهو أن يروي الراوي عن من سمع منه ما لم يسمعه منه بصيغة توهم أنه سمعه منه، مثل: قال، وعن، وذكر، ونحوها.

هذا التدليس يؤدي إلى دخول علة الانقطاع في الحديث، لأن المدَّلس يحذف مَنْ حدَّثه بالحديث ويذكر صيغة توهم السماع من فوقه. ومثال ذلك ما ذكره الأعمش، قال: قال لي حبيب بن أبي ثابت: "لو أنَّ رجلاً حدَّثني عنك بحديثٍ ما باليتُ أن أرويَّه عنك"⁽⁶⁾. فحبيب بن أبي ثابت كان يُدَلِّسُ ويحذف الواسطة بينه وبين الأعمش. وتدليسه

(١) أخرجه البخاري في الأطعمة، باب المؤمن يأكل في معي واحد، رقم (5396)، ومسلم في الأشربة، باب المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء، رقم (2060).

(٢) العلل الصغير، للترمذي، ص: 759.

(٣) أي بغير قصد.

(٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب: 647/2.

(٥) كتاب المحدث الفاضل، للرامهرمزي، ص: 455.

(٦) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي: 37/2.

هذا يؤدي إلى دخول علة الانقطاع فيما رواه عن الأعمش.

2. تدليس الشيوخ: وهو أن يسمي الراوي شيخه أو يكتنيه أو يصفه بما لا يُعرف

به.

ومن ذلك ما كان يفعله الوليد بن مسلم الدمشقي، حيث كان يروي عن (عبد الرحمن بن يزيد بن تميم) فيقول: "قال أبو عمرو"، و"حدثنا أبو عمرو عن الزهري"، ليوهم أنه الأوزاعي، وإنما هو ابن تميم، وكلاهما روى عن الزهري، وابن تميم هذا منكر الحديث ليس بثقة⁽¹⁾.

وقد ذهب جمهور المحدثين إلى أن التدليس ليس كذباً لأن الراوي يأتي بلفظ موهم غير صريح، إلا أن التدليس الذي يقصد به الراوي تعمية أمر الحديث الضعيف أو المكذوب محرّمٌ شديدُ الحرمة، وهو دال على قلة الديانة وضعف العدالة. أما إذا كان التدليس لأغراضٍ أخرى فهو مكروه عند جمهور المحدثين.

قال ابن الوزير: "فإن قلت: فما وجه التدليس من الثقة؟ قلت: له أسباب كثيرة، منها: أن يكون حديثه عند المدّلس صحيحاً ويخاف إن صرح باسمه لا يُقبل، فيدّلسه لئلا يردّ سنةً صحيحةً عنده، ومنها: أن يكون في الحضرة من يكره الراوي، ويتناوله بالسبِّ والأذى والغيبة والانتقاص من غير استحقاقٍ لذلك، فيدّلس الراوي اسمه، لئلا يقع في فتنةٍ بذكره، وأمثال ذلك، والله أعلم"⁽²⁾.

فالتدليس بنوعيه سبب من الأسباب التي تؤدي إلى إبدال الرواة وانقطاع الأسانيد.

(١) تحرير علوم الحديث: 961/2.

(٢) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، لابن الوزير: 320/8.

اكتشاف علة الحديث:

يُعدُّ اكتشاف العلة من المسائل المهمة التي سعى إليها نقاد الحديث وبذلوا فيها جهدهم، ومما ينبغي التنبيه له أن لاكتشاف العلة مؤهلات وخطوات ودلائل تشير إليها، وبيانها فيما يأتي:

1. مؤهلات اكتشاف العلة:

من أهم الصفات التي يتميز بها المحدثون النقاد الذين تأهلوا لاكتشاف علل الأحاديث ما يأتي:

أولاً: الحفظ الواسع للأسانيد والروايات:

يتميز المحدثون النقاد الذين مارسوا تصحيح الأحاديث وتعليقها بكثرة محفوظاتهم، وإحاطتهم بجميع طرق الخبر وأسانيده التي تفرعت عن مداره الأول، سواء كان هذا المدار هو الصحابي أو مَنْ دونه.

ومن الأمثلة اللطيفة على سعة محفوظات الأئمة للأسانيد والروايات:

قال الحافظ إسحاق بن راهويه (ت238هـ): "أعرفُ مكانَ مئةِ ألفِ حديثٍ كأني أنظرُ إليها، وأحفظُ سبعينَ ألفَ حديثٍ صحيحة، وأربعةَ آلافَ حديثٍ مزوَّرةٌ، فقليلٌ له: ما معنى حِفْظِ المزوَّرة؟ قال: إذا مرَّ بي حديثٌ منها في الأحاديثِ الصَّحيحة عرفتُه"(1).

وقال الإمام البخاري (ت256هـ): "أحفظُ مائةَ ألفِ حديثٍ صحيحٍ، وأحفظُ مائتي ألفَ حديثٍ غير صحيح"(2).

وقال الإمام مسلم بن الحجاج (ت261هـ): "صنفتُ هذا المسندَ الصَّحيحَ من ثلاثِ مئةِ ألفِ حديثٍ مسموعة"(3).

(١) ذم الكلام وأهله، للهيرو: 335/4.

(٢) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: 345/2.

(٣) تاريخ بغداد: 121/15.

وقال الحافظ أبو زُرعة الرازي (ت264هـ): "كان أحمدُ بن حنبلٍ يحفظُ ألفَ ألفٍ حديثٍ، فقيل له: وما يدريك؟ قال: ذاكرته، فأخذتُ عليه الأبواب"(1).

وقال الحافظ ابن منده (ت395هـ): "سمعتُ أبا العباس محمد بن جعفر بن حمكويه الرازي يقول: سئل أبو زُرعة الرازي، عن رجلٍ حلفَ بالطلاق: أن أبا زُرعة الرازي يحفظُ مئتي ألفٍ حديثٍ هل حنث؟ فقال لا، ثم قال أبو زُرعة الرازي: أحفظُ مئتي ألفٍ حديثٍ، كما يحفظُ الإنسان ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وفي المذاكرة ثلاث مئة ألفٍ حديث"(2).

ثانياً: الخبرة التامة برواة الحديث:

لا يكفي الحفظُ الواسعُ للطرق والروايات ليكون الناقدُ قادراً على اكتشافِ عللِ الأحاديثِ والخللِ الواقعِ في أسانيدِها أو متونها، بل لا بد أن ينضمَّ إلى هذا الحفظِ الكثير: الخبرةُ التامةُ برواة تلك الأحاديثِ وأسمائهم وأحوالهم وعدد مروياتهم.

ومما يشير إلى تمتع الثُّقاة بهذه الخبرة ما ذكره الخطيبُ البغداديُّ في ترجمة (الإمام البخاري) بسنده إلى سُليم بن مجاهدٍ، قال: "كنتُ عند -الحافظ- محمد بن سلام البَيْكَنْدي، فقال لي: لو جئتَ قبلُ لرأيتَ صبيّاً [يعني البخاري] يحفظُ سبعين ألفَ حديثٍ. قال: فخرجتُ في طلبه حتى لقيته، فقلتُ: أنتَ الذي تقول: "أنا أحفظُ سبعين ألفَ حديثٍ؟" قال: نعم، وأكثرُ منه، ولا أحيثُك بحديثٍ من الصَّحابةِ أو التابعينِ إلا عرفتُ مولدَ أكثرهم ووفاتهم ومساكنهم"(3).

ومن ذلك ما نقله العلامة القاضي أبو علي التنوخي (ت384هـ) في وصف الحافظ أبي بكر الجعابي أنه "كان إماماً في المعرفة بعلل الحديث، وثقات الرجال، من معدِّليهم، وضعفائهم، ومواليدهم ووفياتهم، وانتهى هذا الأمرُ إليه، حتى لم يبقَ في زمانه من يتقدَّمه

(١) تاريخ بغداد: 90/6.

(٢) الحث على حفظ العلم، وذكر كبار الحفاظ، لابن الجوزي، ص: 76.

(٣) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: 345/4.

في الدنيا"(1).

وقال عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: "قال لي شعبة: لم يسمع أبو إسحاق جدك من الحارث الأعور إلا أربعة أحاديث"(2).

وقال ابن معين: "روى شعبة عن الأعمش خمسمئة حديث لم يخطئ إلا في عشرة أحاديث"(3).

وقال ابن عدي في ترجمة (أشرس بن أبي الحسن الزيات): "لا أعرف له من الرواية إلا أقل من عشرة أحاديث، وأرجو أنه لا بأس به"(4).

ومن أمثلة إعلال المحدثين للأحاديث اعتماداً على هذه المعرفة ما ذكره ابن أبي حاتم في ترجمة (بشر بن الحسين الأصبهاني)، قال: "سئل أبي: عن بشر بن حسين الأصبهاني، فقال: لا أعرفه، فقليل له: إنه ببغداد قومٌ يحدّثون عن محمد بن زياد بن زبّار، عن بشر بن الحسين، عن الزبير بن عدي، عن أنس نحو عشرين حديثاً مسندة؟

فقال: هي أحاديثٌ موضوعة، ليس يُعرفُ للزبير، عن أنس، عن النبي ﷺ إلا أربعة أحاديث أو خمسة أحاديث... وأتيثُ محمد بن زياد بن زبّار ببغداد، وكان شيخاً شاعراً ولم يكن من الباطنة، فلم نكتب عنه"(5).

ثالثاً: طول الممارسة وكثرة المذاكرة:

إن كشف علل الحديث تتطلب طول ممارسة وكثرة مذاكرة حتى تتحول إلى خبرة تشبه خبرة الصيرفي في تمييز الذهب الخالص من المغشوش.

قال علي بن المديني: أتحذَّ عبدُ الرحمن بن مهدي على رجلٍ من أهل البصرة، لا

(١) الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ، لابن الجوزي، ص: 98.

(٢) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 1/132.

(٣) تاريخ ابن معين (رواية ابن محرز): 1/155.

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي: 2/145.

(٥) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 2/355.

أَسْمِيهِ، حديثاً؛ قال: فَغَضِبَ له جماعة؛ قال: فَأَتَوْهُ فقالوا: يا أبا سعيد، مِنْ أَيْنَ قُلْتَ هذا في صاحِبِنَا؟ قال: فَغَضِبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وقال: "أَرَأَيْتَ لو أَنَّ رجلاً أَتَى بدينارٍ إلى صَيرِفِيٍّ، فقال: انتَقِذْ لي هذا، فقال: هو بَهْرَجٌ، يقولُ له: مِنْ أَيْنَ قُلْتَ لي: إنه بَهْرَجٌ؟! الزَّمْ عملي هذا عِشرين سَنَةً حتى تَعْلَمَ منه ما أَعْلَمُ"(1).

وقال الحاكم في التأكيد على هذا الجانب وأهميته: "إن الصَّحِيح لا يُعرف بروايته فقط، وإنما يُعرف بالفهم والحفظ وكثرة السَّماع، وليس لهذا النوع من العِلْمِ عونٌ أَكْثَرَ من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة، ليظهرَ ما يخفى من علة الحديث"(2).

ومما ينبغي التنبيه له، أن كثيراً من علل الأحاديث إنما يظهر من خلال فهم معانيها وإدراك تفرداتها وشدوذاتها. وكل ذلك إنما يحصل بالخبرة المديدة والممارسة الطويلة.

2. خطوات اكتشاف العلة:

أشار الخطيب البغدادي إلى خطوات اكتشاف علة الحديث، فقال: "السَّيْلُ إلى مَعْرِفَةِ عِلَّةِ الْحَدِيثِ أَنْ يُجْمَعَ بين طُرُقِهِ، وينظَرُ في اختلافِ رَوَاتِهِ، ويعتَبَرُ بمكانهم من الحفظِ، ومنزلتهم في الإِتِّقانِ والضَّبْطِ"(3).

ويمكن تلخيص خطوات اكتشاف علة الحديث في ثلاث خطوات:

أولاً: جمع الطرق والمتون.

ثانياً: الموازنة بين الطرق والمتون المجموعة.

ثالثاً: تحديد نوع الخلل أو سببه أو قرائنه إن وُجِدَتْ.

الخطوة الأولى: جمع الطرق والمتون:

يشكل جمع طرق الحديث الخطوة الأولى أو المرحلة الأساسية التي يسلكها نقاد

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي: 256/2.

(٢) معرفة علوم الحديث، للحاكم، ص: 59.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي: 295/2.

الحديث لمعرفة الواقع الصحيح في النقل، والوجه الصواب في الرواية.

قال يحيى بن معين: "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه" (1)، وقال: أحمد بن حنبل: "الحديث إذا لم يجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً" (2)، وقال علي بن المديني: "الباب إذا لم يجمع طرقه لم يتبين خطؤه" (3).

الخطوة الثانية: الموازنة بين الطرق والمتون المجموعة:

وفي هذا المعنى يقول عبد الله بن المبارك: "إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض" (4). وقال الإمام مسلم: "فجمع هذه الروايات، ومقابلة بعضها ببعض يتميز صحيحها من سقيمها، وتبين رواة ضعاف الأخبار من أصدادهم من الحفاظ" (5). ومن هذه الموازنة يظهر تفرّد بعض الرواة، وموافقتهم أو مخالفتهم للثقات في السند والمتن.

الخطوة الثالثة: تحديد نوع الخلل أو سببه أو قرائنه إن وُجد.

بعد جمع الطرق والأسانيد، والموازنة بينها، وظهور تفرّد بعض الرواة أو مخالفته لغيره من الرواة، تأتي الخطوة الأخيرة وهي تحديد نوع العلة وسببها وقرائنهما أو دلائلها. والناظر في منهج المحدثين في تحليل الأحاديث يدرك أن نقاد الحديث قد يقتصرون في إعلامهم للأحاديث على ذكر مصدر العلة، أو سببها، أو دليلها، أو نوعها، وقد يذكرون في أحيان أخرى المصدر والسبب ونوع العلة والدلائل التي تشير إليها.

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ص: 271/4، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي: 212/2.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي: 212/2.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: 212/2.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: 295/2.

(٥) التمييز، للإمام مسلم، ص: 209.

3. علامات العلة:

إن ظهور علامات العلة لا يعني معرفة نوع العلة في الحديث، ومن أجل ذلك نجد أن نقاد الحديث قد يكتفون عند الحكم على الحديث بالإشارة إلى وجود علامات العلة أو أعراضها أو دلائلها، فيقولون مثلاً: (هذا حديث منكر)، أو (هذا حديث شاذ)، أو (هذا حديث مضطرب)؛ أي: إن علامات العلة ودلائلها ظاهرة عليه، أما نوع العلة من زيادة أو نقصان أو تصحيف أو قلب أو نحو ذلك فقد لا يدركها بعض النقاد.

ومما يؤكد هذا المعنى ما ذكره ابن أبي حاتم، حيث قال: سألت أبا زرعة عن حديث رواه بقيه، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «أنه لم يكن يرى بالقر والحري للنساء بأساً»⁽¹⁾؟ فقال أبو زرعة: "هذا حديث منكّر". قلت: تعرف له علة؟ قال: "لا"⁽²⁾.

فأبو زرعة الرازي لم يعرف نوع العلة التي أصابت الحديث من زيادة، أو نقصان، أو قلب، أو تصحيف، أو نحوه؛ ومن أجل ذلك أجاب على سؤال ابن أبي حاتم: تعرف له علة؟ بقوله: "لا". لكن أبا زرعة رأى أنّ علامات علة الحديث ظاهرة بالنسبة له، ومن أجل ذلك قال: "هذا حديث منكّر".

ولو تتبعنا واقع عمل المحدثين وجدنا أن العلامات التي تدل على وجود العلة في الحديث ترجع في مجملها إلى: التّفرد الذي لا يُتَمَل، أو المخالفة التي لا تُتَمَل، أو الاختلاف الذي لا يمكن الجمع ولا التّرجيح فيه، قال ابن الصلاح: "ويُسْتَعان على إدراكها بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تُنبّه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم وهم على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم وهم

(١) أخرجه النسائي في (الكبرى) في الزينة، باب الرخصة في السيراء للنساء، رقم (9508)، وقال النسائي: هذا منكر

من حديث عبيد الله بن عمر.

(٢) علل الحديث، لابن أبي حاتم: 334/4.

بغير ذلك؛ بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه⁽¹⁾.

فعلا مآات العلة هي: الشذوذ والنكارة⁽²⁾ والاضطراب، وبيانها فيما يأتي:

أولاً: الشذوذ:

الشذوذ: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه حفظاً أو عدداً.

والحديث الشاذ: ما يرويه الثقة مخالفاً لمن هو أولى منه في الحفظ أو الكثرة. ويقابل

الشاذ: المحفوظ.

ومثاله: ما أخرجه ابن خزيمة من طريق زائدة بن قدامة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر رضي الله عنه في وصف تشهيد رسول الله ﷺ: «... ثم قبض ثنتين من أصابعه وحلق حلقة، ثم رفع إصبعه فرأيتُه يحركها يدعو بها»⁽³⁾. قال ابن خزيمة: "ليس في شيء من الأخبار (يحركها) إلا في هذا الخبر، زائدة ذكره".

فقد روى هذا الحديث عن عاصم بن كليب أكثر من عشرة من الرواة، ومنهم أئمة كبار كشعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، وزهير بن معاوية، وبشر بن المفضل، وسلام بن سليم، وسفيان بن عيينة وأمثالهم؛ وكلهم قال في روايته: (وأشار بأصبعه السبابة) أو (أشار بسبابته) أو (أشار بالسبابة)، إلا زائدة بن قدامة قال في روايته: (فرأيتُه يحركها يدعو بها).

وزائدة بن قدامة، مع كونه ثبت ثقة، إلا أنه خالف جميع الرواة الثقات الذين رووا هذا الحديث عن عاصم بن كليب عن أبيه؛ فليس في رواية واحدٍ منهم هذه الزيادة، وبناء

(١) علوم الحديث، لابن الصلاح، ص: 187.

(٢) قد يطلق الشذوذ والنكارة على التفرد الذي لا يحتمل كما ذكر الحافظ ابن الصلاح، لكننا في هذا الكتاب اقتصرنا على تعريف الشاذ والمنكر كما ذكر الحافظ ابن حجر.

(٣) صحيح ابن خزيمة، في الصلاة، باب صفة وضع اليدين على الركبتين في التشهد...، رقم (714).

على ذلك: تكون روايته شاذة.

ولم تكن رواية زائدة بن قدامة زيادة ثقة؛ لأن الوصف الذي رواه الأئمة الثقات عن عاصم بن كليب هو ما أيده الأحاديث الصحيحة الأخرى الثابتة عن غير وائل بن حجر؛ حيث اقتصر على إثبات الإشارة بالسبابة دون التحريك.

ثانياً: النكارة:

النكارة: مخالفة الضعيف لما رواه الثقة.

والحديث المنكر: ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة. ويقابل المنكر: المعروف.

مثاله: ما أخرجه أبو داود بسنده قال: حدثنا جعفر بن مُسافر، قال: حدثنا ابن أبي قُدَيْكٍ، قال: حدثنا هشام بن سَعْدٍ، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ أفطر في رمضان... قال: فأُتيَ بعَرَقٍ فيه تمرٌ قَدَرُ خمسة عشر صاعاً، وقال فيه: «كُلْهُ أَنْتَ وَأَهْلُ بَيْتِكَ، وَصُمْ يَوْمًا وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ»⁽¹⁾.

هذا الحديث منكّرٌ عند المحدثين؛ لأن هشام بن سَعْدٍ (وهو راوٍ ضعيف) تفرّد به عن الزهري، وخالف المعروف عند عامة أصحاب الزهري الحفاظ الكبار؛ فإنه عندهم عنه عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة⁽²⁾، لا عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وليست عندهم هذه الزيادة "صم يوماً واستغفر الله".

ثالثاً: الاضطراب:

الاضطراب: هو الاختلاف في رواية الحديث بلا جمعٍ ولا ترجيح.

والحديث المضطرب: هو الحديث الذي رُوِيَ على أوجهٍ مختلفةٍ متساويةٍ بحيث لا

(١) أخرجه أبو داود في الصوم، باب كفارة من أتى أهله في رمضان، رقم (2393).

(٢) أخرجه البخاري في الصوم، باب المجامع في رمضان، هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا محاييج، رقم (1937)،

ومسلم في الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم، رقم (1111).

يُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَهَا وَلَا التَّرْجِيحُ.

والاضطراب دليلٌ على وقوع عِلَّةٍ في الحديث لم يُحدَّد نوعُها؛ بسبب الاختلاف في الرواية مع عدم إمكانية الجمع أو الترجيح. والحديث المضطرب ضعيف؛ لإشعاره بعدم ضبط راويه أو رواته؛ حيث لم يأت بوجهٍ واحدٍ صحيح.

ومثال الاضطراب في السند: ما روي عن أبي إسحاق السبيعي، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله، أراك شَبَتَ؟ قال: «شَبَيْتَنِي هُوْدٌ وَأَخَوَاتُهَا»⁽¹⁾.

فهذا الحديث مضطرب؛ لأنه "لم يُروَ إلا من طريق أبي إسحاق السبيعي، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه؛ فمنهم مَنْ رواه موصولًا، ومنهم مَنْ رواه مرسلاً، ومنهم مَنْ جعله من مسند أبي بكر، ومنهم مَنْ جعله من مسند سعد بن أبي وقاص، ومنهم مَنْ رواه من مسند عائشة، وغير ذلك، ورواته ثقاتٌ، لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض، والجمعُ مُتَعَدِّرٌ"⁽²⁾.

ومثال الاضطراب في المتن: ما رواه الترمذي من طريق شريك، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ»⁽³⁾. فهذا الحديث أخرجه ابن ماجه بالسند نفسه بلفظ: «لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ»⁽⁴⁾.

قال الحافظ العراقي: "هذا اضطراب لا يحتمل التأويل"⁽⁵⁾؛ وذلك لأن المتن الأول يثبت أن في المال حقًا سوى الزكاة، وأما الثاني فينفي أن يكون في المال حقٌ سوى الزكاة.

(١) أخرجه الترمذي في أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الواقعة، رقم (3297)، والدارقطني في "العلل": 194/1.

(٢) النكت الوقفية بما في شرح الألفية، للبقاعي: 532/1.

(٣) في الزكاة، باب ما جاء أن في المال حقًا سوى الزكاة، رقم (660).

(٤) في الزكاة، باب ما أدى زكاته فليس بكنز، رقم (1789).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي: 293/1.

أنواع علة الحديث

تقدم أن العلة بمعناها العام تشمل كل خلل في رواية الحديث، وقد تقدّم الكلام عن أسباب العلة ودلائلها، أما هنا فسيتم الحديث عن أنواع العلل. ويمكن حصرها بخمسة أنواع رئيسة هي:

أولاً: علة الزيادة.

ثانياً: علة النقص.

ثالثاً: علة القلب.

رابعاً: علة التصحيف.

خامساً: علة الوضع.

ويتفرع عن هذه العلل الخمسة علل فرعية، يُطلق على كلّ منها مصطلح خاص يشير إليها. وبيّناها فيما يأتي:

أولاً: علة الزيادة:

الزيادة: إضافة في سند الحديث أو متنه تقع في بعض الروايات دون غيرها. وهذه الزيادة نوعان:

النوع الأول: (زيادة الثقة) ويُقصد بها الزيادة التي ثبتت صحّتها أو لم يثبت خطؤها وذلك من خلال القرائن التي تحتفّ بالرواية وتظهر للناقد. وهذه الزيادة سيأتي الحديث عنها في المسائل المتعلقة بالصحيح والحسن.

النوع الثاني: (الزيادة الشاذة أو المنكرة) وهي الزيادة التي ثبت خطؤها ووهّمها من خلال القرائن. وهذا النوع من الزيادة هو الذي يدخل في مبحث العلة، ويُطلق عليه (الإدراج في الحديث).

والإدراج عند المحدثين: هو إدخال زيادة في سند الحديث أو متنه ليست منه بطريقة تُوهّم أنها منه.

وينقسم إلى قسمين:

الأول: الإدراج في السند: وله صورٌ أهمُّها:

1. إدراج سند في سند آخر: ويظهر ذلك في صورة جمع الأسانيد المختلفة على إسناد واحد، وذلك بأن يروي جماعة الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويهم عنهم راوٍ فيجمع الكلَّ على إسنادٍ من تلك الأسانيد ولا يُبيِّن الاختلاف.

ومثاله: حديث عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن منصور بن المعتمر والأعمش وواصل الأحمد، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الذَّنْبِ أعظم؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ»⁽¹⁾.

فهذا الحديث يرويهِ سفيان الثوري من طريقين كما جاء في رواية يحيى بن سعيد القطان عند البخاري⁽²⁾:

أ. عن منصور والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله.

ب. عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن غيرِ ذِكْرِ عمرو بن شرحبيل.

فجاء عبد الرحمن بن مهدي فجمع بين الروايات من دون أن يُبيِّن الاختلاف، فصار سندُ منصور والأعمش (الذي فيه زيادة: عمرو بن شرحبيل) مدرجًا في رواية واصل الأحمد (الخالية منه).

(١) أخرجه البخاري في الحدود، باب إثم الزناة، رقم (6811)، والرواية التي فيها حديث واصل الأحمد رواها البخاري ونه عليها.

(٢) أخرجه البخاري في تفسير القرآن، رقم (4762)،

ابن مسعود	عمرو بن شرحبيل	أبو وائل	منصور والأعمش	سفيان	يحيى بن سعيد
	*****	أبو وائل	واصل		
ابن مسعود	عمرو بن شرحبيل	أبو وائل	منصور والأعمش وواصل	سفيان	ابن مهدي

2. إدراج الرفع في الحديث الموقوف: وصورته: أن يُروى الحديث موقوفًا على الصحابيِّ أو مَنْ دونه، فيأتي راوٍ فيرفعه إلى النبي ﷺ عمدًا أو خطأ؛ فزيادة الرفع هذه صورة من صور الإدراج في سند الحديث، وهي نوع من أنواع العلة؛ لأنها مخالفة لواقع النقل.

ومثاله: ما ذكره ابنُ أبي حاتم، قال: "سألتُ أبي وأبا زرعة عن حديثٍ رواه محمد بن عبَّادٍ، عن عبد العزيز الدَّرَاوَردي، عن حُميدٍ، عن أنسٍ، أن النبي ﷺ قال: «إِنْ لَمْ يُتَمَرَّهَا اللهُ، فَبِمَ يَسْتَحِلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ؟!» فقالا: هذا خطأ؛ إنما هو كلامُ أنسٍ. قال أبو زرعة: كذا يرويه الدَّرَاوَردي مرفوعًا، والناس يروونه موقوفًا من كلام أنس" (1).

فالعلة هي زيادة رفع الحديث، والصوابُ فيه الوقف على الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه، وقد أشار أبو حاتم الرازي إلى مصدر العلة حيث ذكر أنها موجودة في رواية الدراوردي رحمه الله تعالى.

3. إدراج الوصل في الحديث المرسل: وصورته: أن يُروى الحديث مُرسلًا من طريق، فيأتي راوٍ آخرُ فيرويه موصولًا بذكرِ الصحابيِّ فيه، فالراوي هنا زاد الصحابيَّ في الإسناد

(١) علل الحديث، لابن أبي حاتم: 653/6.

عمدًا أو خطأ، وهذه الزيادة نوع من أنواع العلة في سند الحديث؛ لأنها مخالفة لواقع النقل.

ومثاله: ما رواه أبو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني، وهو ثقة إمام، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «الشُّفْعَةُ فيما لم يُقَسَم، فإذا وَقَعَتِ الْخُذُودُ فلا شُفْعَةَ»⁽¹⁾.

قال أبو يعلى الخليلي: "هذا مما يتفرد به أبو عاصم مسندًا مجودًا، والناقلون رواه عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة مرسلاً، عن النبي ﷺ ليس فيه (عن أبي هريرة)"⁽²⁾. فأبو عاصم أدرج في الإسناد المرسل (عن أبي هريرة)، وزيادته تعدُّ علة؛ لأنها مخالفة لواقع النقل.

4. **المزيد في متصل الأسانيد:** وهو أن يزيد الراوي في الإسناد المتصل رجلاً أو أكثر وهماً منه وغلطاً⁽³⁾.

ومثال ذلك: ما رواه البخاري في صحيحه قال: حدثنا محمد بن مقاتل، قال أخبرنا عبد الله، قال أخبرنا سفيان، عن منصور، عن سعد بن عُبَيْدة، عن البراء بن عازب، قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ...»⁽⁴⁾.

هذا الحديث رواه سفيان بن عيينة، وجريز بن عبد الحميد، ومعتمر بن سليمان عن منصور بن المعتمر، عن سعد بن عُبَيْدة، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ.

وخالفهم إبراهيم بن طهمان، فرواه عن منصور بن المعتمر، عن الحكم بن عُتَيْبَةَ، عن سعد بن عُبَيْدة، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ.

(١) أخرجه هكذا موصولاً ابن حبان في صحيحه، رقم (5185).

(٢) الإرشاد: 1/165. ومن أخرجه مرسلاً الشافعي في مسنده (ترتيب السندي)، رقم (571).

(٣) شرح نخبه الفكر، للقيري، ص: 478.

(٤) أخرجه البخاري في الوضوء، باب فضل من بات على الوضوء، رقم (247)، ومسلم في الذكر والدعاء والتوبة

والاستغفار، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، رقم (2710).

فإبراهيم بن طهمان خالف غيره من الحفاظ، حيث زاد الحكم بن عتيبة⁽¹⁾. وهذه الزيادة خطأ، وتُسمَّى: المزيد في متصل الأسانيد، قال ابن أبي حاتم: "هذا خطأ ليس فيه الحكم، إنما هو منصور، عن سعد بن عبيدة نفسه، عن البراء عن النبي ﷺ"⁽²⁾.

الثاني: الإدراج في المتن: وله صور أهمُّها:

1. إدراج بعض متنٍ حديثٍ في حديثٍ آخر:

وذلك بأن يكون متنُ الحديث معروفاً من طريق أحد الصحابة، فيأتي راوٍ فيدرج فيه لفظاً من حديثٍ آخر مرفوع.

مثاله: ما رواه سعيد بن أبي مریم، عن مالك، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا»⁽³⁾.

فقوله «لَا تَنَافَسُوا» مدرج في متن الحديث، أدرجه ابن أبي مریم من حديث آخر رواه مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا...»⁽⁴⁾.

2. إدراج كلام بعض الرواة في متن الحديث:

وذلك بأن يزيد بعضُ الرواة في متن الحديث ما ليس منه. وهذه الزيادة إما أن تكون من كلام صحابي أو غيره.

ومثاله: ما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، وَبَلِّغُوا لِلْعَقَابِ مِنَ النَّارِ»⁽⁵⁾.

فقوله: "أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ" مدرج من قول أبي هريرة في الحديث المرفوع: «وبلِّ

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، في عمل اليوم والليلة، رقم (10549).

(٢) علل الحديث، لابن أبي حاتم: 11/2.

(٣) أخرجه الخطيب في الفصل للوصل: 739/2.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ في حسن الخلق، باب ما جاء في المهاجرة، رقم (3367).

(٥) أخرجه الخطيب في الوصل للوصل: 158/1.

للأعقاب من النار». والدليل على ذلك ما أخرجه البخاري من طريق محمد بن زياد قال: سمعتُ أبا هريرة، وكان يمرُّ بنا والنَّاسُ يتوضَّؤون من المِطْهَرَةِ قال: "أَسْبِغُوا الوُضُوءَ" فَإِنَّ أبا القاسم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»⁽¹⁾.

ومما ينبغي التنبيه له أن إدراج لفظٍ في متن الحديث من قبل بعض الرواة لشرح كلمةٍ غريبةٍ إنما يقع بقصد الفائدة، ولا يدخل في علل الحديث، ومثاله ما جاء في أثناء قول عائشة رضي الله عنها في حديث بدء الوحي: «ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يُخْلُو بَعَارِ حِرَاءَ، فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ -وهو التَّعَبُّدُ- اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَد...»⁽²⁾.

فعبارة (وهو التعبد) مدرجة من قول الزهري يشرحُ بها معنى التحنن، كما ذكر بعض العلماء⁽³⁾.

ثانياً: علة النقص⁽⁴⁾:

هذه العلة هي عكس علة الزيادة، حيث إن الراوي في هذه العلة لا يزيد رجلاً في سند الحديث أو لفظةً في متنه، بل يُنقص منه، وهذا النقص إما أن يكون من باب الخطأ والوهم، أو من باب التساهل أو التدليس الذي مر شرحه وبيانه في أسباب علة الحديث. فعلة النقص على قسمين، إما أن تكون في سند الحديث أو في متنه:

(١) أخرجه البخاري في الوضوء، باب غسل الأعقاب، رقم (165)، ومسلم في الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكماهما، رقم (242).

(٢) أخرجه البخاري في بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، رقم (3)، ومسلم في الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، رقم (160).

(٣) فتح الباري، لابن حجر: 23/1.

(٤) التعبير بعلة النقص واردة في استعمالات أهل الاصطلاح، ومن ذلك قول السخاوي في (فتح المغيث: 244/1): "الشاذ اصطلاحاً: ما يخالف الراوي الثقة فيه بالزيادة أو النقص في السند أو في المتن".

الأول: النقص في سند الحديث:

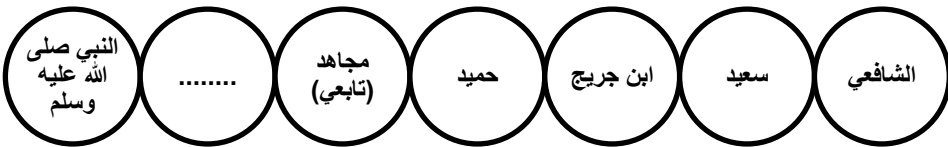
ويقصد به الانقطاع، وهو سقوطُ راوٍ أو أكثر من سند الحديث^(١). وإنما يُعدُّ الانقطاع علة؛ لأن الحديث لا يكون صحيحًا إلا بثقة ناقله واتصالِ إسناده، فإذا نقص إسناده بسقوطِ راوٍ أو أكثر منه كان ذلك خللاً فيه؛ للجهل بحال الساقط. وللدلالة على علة الانقطاع استعمل المحدثون عدة مصطلحات يدلُّ كلُّ منها على مكان الانقطاع ونوعه، وهي: (المرسل)، و(المنقطع)، و(المعضل)، و(المعلق)، و(المدلس) و(المرسل الخفي) وبيانها فيما يأتي:

أولاً: المرسل:

المشهور في تعريف المرسل عند المتأخرين: ما رفعه التابعيُّ إلى النبي ﷺ، سواء كان التابعي صغيراً أو كبيراً.

مثاله: ما رواه الشافعي قال: "أخبرنا سعيد بن سالم القداح، عن ابن جريج، قال أخبرني حميد الأعرج، عن مجاهدٍ أنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُظْهِرُ مِنَ التَّلْبِيَةِ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ..»"^(٢).

ومجاهد تابعي لم يدرك النبي ﷺ، ولم يذكر الواسطةَ بينه وبين النبي ﷺ فالحديث مرسل.



وأما متقدمو المحدثين فيطلقون المرسل على المعنى الذي ذكره المتأخرون وعلى معنى المنقطع بمعناه العام.

(١) ينظر: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للسخاوي: 1/171.

(٢) مسند الشافعي: 2/198، رقم (821).

ومن أمثلة ذلك: حديث موسى بن طلحة، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «إِنَّمَا سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ: الْحِنْطَةَ وَالشَّعِيرَ وَالزَّيْبَ وَالتَّمْرَ»⁽¹⁾. قال أبو زرعة: "موسى بن طلحة بن عبيد الله عن عُمر مرسل"⁽²⁾.

وقد استعمل كثير من المصنفين مصطلح المرسل بمعناه الواسع في كتبهم ومن ذلك:

1. المراسيل، لابن أبي حاتم الرازي.

2. المراسيل، لأبي داود السجستاني.

وأما حكم المرسل؛ فللعلماء في الاحتجاج بالمرسل مذاهب مختلفة، أشهرها مذهبان:

المذهب الأول: مذهب جمهور المحدثين، وهو أنَّ المرسلَّ ضعيفٌ لا يُحتجُّ به.

قال الإمام مسلم: "المرسلُّ من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بِمُحْجَّةٍ"⁽³⁾.

ودليلهم على ذلك: أن المحذوف مجهول الحال، لأنه يحتمل أن يكون غير صحيح، وإذا كان كذلك فإن الرواة "حدَّثُوا عَنِ الثِّقَاتِ وَغَيْرِ الثِّقَاتِ، فَإِذَا رَوَى أَحَدُهُمْ حَدِيثًا وَأَرْسَلَهُ لَعَلَّهُ أَخَذَهُ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ"⁽⁴⁾.

ثم إنه إذا كانت رواية المجهول المسمَّى ضعيفةً، فمن باب أولى تضعيفُ المرسل؛ لأنَّ الراوي محذوفٌ من الإسنادِ بالكلية.

المذهب الثاني: مذهب جمهور الفقهاء، وهو أن المرسلَّ يُحتجُّ به إذا احتفت به بعضُ القرائن التي تقوِّيه.

قال أبو داود السجستاني: "وأما المراسيلُ فقد كان يحتجُّ بها العلماء فيما مضى،

(١) أخرجه الدارقطني سننه، رقم (1913).

(٢) المراسيل؛ لابن أبي حاتم، ص: 209.

(٣) أورده الإمام مسلم على لسان محاوره مقرِّاً له، مقدمة صحيح مسلم: 29/1.

(٤) شرح علل الترمذي: 530/1.

مثل سفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، حتى جاء الشافعي فتكلم فيها، وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره رضوان الله عليهم⁽¹⁾. كما نُقِلَ الاحتجاج بالمرسل عن مشايخ أهل الكوفة إبراهيم النخعي وحماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة وصاحبيه⁽²⁾.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي بعد أن ساق هذين المذهبين في الاحتجاج بالمرسل: "اعلم أنه لا تنافي بين كلام الحفاظ وكلام الفقهاء في هذا الباب؛ فإن الحفاظ إنما يريدون صحة الحديث المعين إذا كان مرسلاً، وهو ليس بصحيح على طريقتهم، لانقطاعه وعدم اتصال إسناده إلى النبي ﷺ، وأما الفقهاء فمرادهم صحة ذلك المعنى الذي دل عليه الحديث، فإذا عضد المرسل قرائن تدل على أن له أصلاً قوي الظن بصحة ما دل عليه، فاحتج به مع ما احتج به من القرائن. وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة كالشافعي وأحمد وغيرهما"⁽³⁾.

وقد ذكر الإمام الشافعي قرائن لقبول المرسل، تتعلق بالحديث المرسل والراوي المرسل⁽⁴⁾:

- أما القرائن المتعلقة بالحديث المرسل فهي أن يعتضد بواحد من أربعة أمور:
 1. أن يروى مسنداً من وجه آخر.
 2. أو يروى مرسلاً بمعناه عن راو آخر لم يأخذ عن شيوخ الأول فيدل ذلك على تعدد مخرج الحديث.
 3. أو يوافقه قول بعض الصحابة.
 4. أو يكون قد قال به أكثر أهل العلم.
- وأما القرائن المتعلقة براوي المرسل فهي أن يكون الراوي إذا سُمي من روى عنه لم يُسم

(١) رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص: 24.

(٢) معرفة علوم الحديث، للحاكم، ص: 26، وشرح علل الترمذي: 543/1.

(٣) شرح علل الترمذي: 543/1.

(٤) شرح علل الترمذي: 546/1، ومنهج النقد، للدكتور نور الدين عتر، ص: 371.

مجهولاً ولا مرغوباً عنه في الرواية.

فإذا وجدت هذه القرائن كانت دلائل على صحة مخرج حديثه، كما قال الشافعي^(١)، فيحتج به.

وأما **مُرسل الصحابي**: وهو ما يرويه الصحابي عن النبي ﷺ ولم يسمعه منه، إما لصغر سنّه، أو تأخّر إسلامه أو غيابه عن شهود ذلك. فيحتج به عند جمهور المحدثين والفقهاء؛ لكونه مأخوذاً عن صحابي آخر عن رسول الله ﷺ في الغالب، فكان له حكم الاتصال، كرواية كثير من أحداث الصحابة، مثل ابن عباس وابن الزبير وغيرهما.

أما إذا كان الصحابي صغيراً جداً، ولم يسمع من النبي ﷺ شيئاً، فحديثه مرسل كمرسل التابعي كما تقدّم عند الحديث عن طبقة التابعين.

ثانياً: المنقطع:

المشهور في تعريف المنقطع عند المتأخرين: هو الحديث الذي سقط من رواته راو واحد قبل الصحابي في موضع واحد أو مواضع متعددة، بحيث لا يزيد الساقط في كل منها على واحد، وألا يكون الساقط في أول السند.

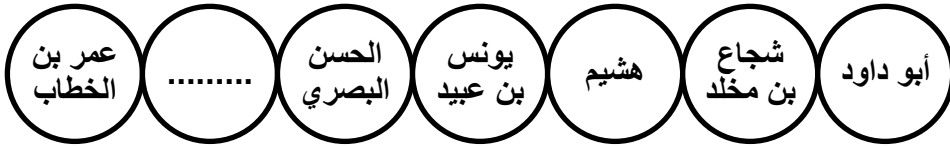
وبهذا يكون المنقطع مبانئاً لسائر أنواع الانقطاع؛ حيث خرج بقولهم: "واحد" المعضل، و"بما قبل الصحابي" المرسل، وبشرط أن لا يكون الساقط أول السند خرج المعلق.

ومن أمثلة المنقطع: ما رواه أبو داود السجستاني، حيث قال: حدثنا شجاع بن مخلد، حدثنا هُشيم، أخبرنا يونس بن عُبيد، عن الحسن البصري: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَمَعَ النَّاسَ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَكَانَ يُصَلِّي هُمْ عِشْرِينَ لَيْلَةً، وَلَا يَقْنُتُ بِهِمْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ الْبَاقِي ..»^(٢).

(١) الرسالة، للشافعي، ص: 461.

(٢) أخرجه أبو داود الصلاة، باب القنوت في الوتر، رقم (1429).

فالحسن البصري، ولد سنة (21هـ)، وعمر بن الخطاب مات سنة (23هـ)، فلا يمكن أن يسمع الحسن من عمر فهو حديث منقطع.



ثالثاً: المعضل:

المعضل في اصطلاح المحدثين: ما سقط من سنده راويان فأكثر على التوالي في موضع واحد، سواء في أوله أو في وسطه أو في آخره.

وسُمِّي المعضل بهذا الاسم؛ "لأن الحديث بسقوط واحد يصير مردوداً، فإذا سقط منه اثنان أو أكثر كان أمره أشد، فكأن الحديث بهذا الإسقاطِ أَعْضَلَ، أي أعياه فلم ينتفع به من يرويه عنه" (1).

ومما ينبغي التنبيه له أنَّ المعضلَ إنما يُسَمَّى معضلاً حيث يتحقَّق سقوط اثنين من السند؛ أما مع الاحتمال فلا يُسمى معضلاً، وعلى هذا فلا يُسمى المرسلُ معضلاً؛ لأن الساقط في المرسل قد يكون واحداً أو أكثر، ومع هذا الاحتمال لا يكون سقوط اثنين من سنده متحققاً فلا يُسمى معضلاً.

مثال المعضل: ما رواه الحاكم بسنده إلى القَعْنَبِي، عن مالك، أنه قد بَلَغَهُ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ» (2)، قال الحاكم: "هذا مُعْضَل" (3).

ففي هذا الحديث سقط راويان من سنده بين مالك وأبي هريرة، وهما كما بيَّن ابن

(١) منهج النقد، للدكتور نور الدين عتر، ص: 379.

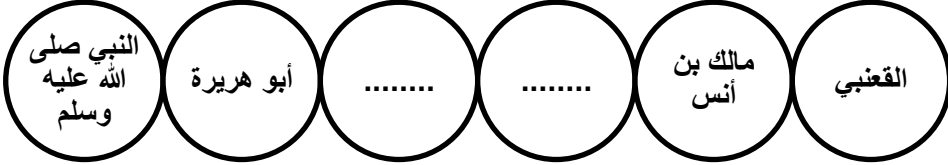
(٢) معرفة علوم الحديث، للحاكم، ص: 37.

(٣) معرفة علوم الحديث، للحاكم، ص: 37، وأخرجه مالك في الموطأ في الاستئذان، باب الأمر بالرفق بالمملوك، رقم

(40).

عبد البر في التمهيد⁽¹⁾: (محمد بن عجلان، وأبوه عجلان المدني).

والمعضل أسوأ حالاً من المنقطع وأشدُّ ضعفاً منه؛ لسقوط راويين من إسناده.



رابعاً: المعلق:

الحديث المعلق: هو ما حذف أوّلُ سنده، سواء كان المحذوفُ واحداً أو أكثر على سبيل التوالي ولو إلى آخر السند.

ويُقصدُ بأول السند: ما كان من جهة المصنّف الذي أخرج الحديث.

وقد سمي هذا النوع من الحديث معلقاً؛ لأنه بحذف أوله صار كالشيء المقطوع عن الأرض الموصول من الأعلى بالسقف مثلاً.

والتعليق سبب من أسباب ضعف الحديث؛ لسقوط راو أو أكثر من أول سنده، غير أن هذا الضعف يُمكن زواله إذا عُرف الساقطُ من السند من طريقٍ أخرى⁽²⁾.

قال ابن حجر: "إنما ذُكر التعليق في قسم المردود؛ للجهل بحال المحذوف، وقد يُحكم بصحته إن عُرف بأن يجيء مُسمّى من وجهٍ آخر"⁽³⁾.

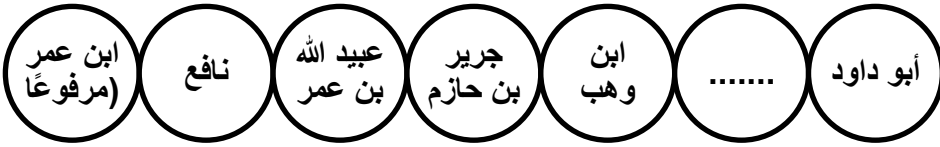
ومن أمثلة المعلق: قول أبي داود في سننه: حَدَّثْتُ عن ابن وهبٍ، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ

(١) التمهيد، لابن عبد البر: 283/24.

(٢) مما ينبغي التنبيه له أن الملاحظات التي في صحيح البخاري لها حكم خاص توصل إليه العلماء من خلال الاستقراء، وقد أجهل ذلك الحافظ ابن حجر بالقاعدة الآتية وهي: أن الحديث المعلق إن ذُكر بصيغة الجزم مثل: قال، وذُكر، وحكي، وروى، فهو صحيح إلى مَنْ عُلّق عنه، ويبقى النظر فيمن أبرز من رجاله؛ فقد يكون صحيحاً وقد يكون حسناً وقد يكون ضعيفاً. وأما إذا ذكر بصيغة التمرّض، مثل: يُذكر، ويُروى، ويُروى، وذُكر فلا يُشترط أن يكون صحيحاً؛ فمنه الصحيح والحسن والضعيف. ينظر: مقدمة فتح الباري، لابن حجر: 17/1.

(٣) نزهة النظر، ص: 81.

بن حازم، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عمر، عن نافع، عن ابن عُمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يُحَاصِرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، حَتَّى يَكُونَ أَبْعَدَ مَسَاحِلِهِمْ سَلَاَحٌ»⁽¹⁾.
 هذا الحديث مُعَلَّقٌ؛ لأنه حُذِفَ أوله وهو شيخ أبي داود، إذ من عادة أبي داود أنه يروي عن أحمد بن صالح المصري، عن عبد الله بن وهب، لكنه في هذا الحديث قال: (حُدِّثْتُ) بالمبني للمجهول، ولو كانت الواسطة هي (أحمد بن صالح) لذكرها.



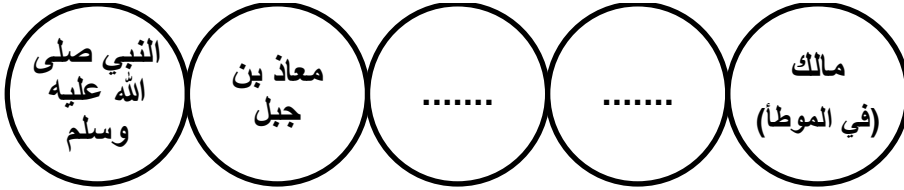
ويدخل في المعلق ما يُعرَفُ بـ(البلاغات) في الموطأ، وهي: ما يقول فيه الإمام مالك: بلغني عن فلان أنه قال أو فعل. وحكمها أنها ضعيفة كالمعلق، لا يُجزم بثبوتها حتى توصل بإسناد صحيح.

ويشترك المعلق مع المعضل في حالة ما إذا حذف من أول إسناده اثنان فصاعداً، فبينهما عموم وخصوص وجِهِيٌّ؛ حيث يجتمعان في الحالة السابقة، ويفترق المعضل فيما إذا حذف من إسناده اثنان أو أكثر في غير أوله، ويفترق المعلق فيما إذا حذف راو واحد في أول إسناده.

ومن أمثلة المعلق المعضل: ما رواه مالك، عن معاذ بن جبل قال: آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ حين وضعتُ رجلي في العُزْرِ أن قال: «أَحْسِنْ خُلُقَكَ لِلنَّاسِ، يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ»⁽²⁾. فبين مالك المولود سنة (93هـ) وبين معاذ بن جبل المتوفى سنة (18هـ)

(١) أخرجه أبو داود في الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، رقم (4250). ومعنى الحديث: أنه يقربُ أن يحصل للناس ابتلاء، وأنهم قد يحاصرون إلى المدينة حتى يكون أبعد الثغور التي تدافع عنهم مكان قُرب خيبر يقال له: (سلاح). والمسَلَحَةُ: القوم الذين يحفظون الثغور من العدو، وسمُّوا مَسَلَحَةً؛ لأنهم يكونون ذوي سلاح، أو لأنهم يسكنون المسلحة، وهي الثغر. ينظر: مرقاة المفاتيح، لملا علي القاري: 3419/8.
 (٢) موطأ مالك، في حسن الخلق، باب ما جاء في حسن الخلق، رقم (3350). والغرز هو موضع الركاب.

راويين فأكثر، فهو معضل من هذه الناحية، وهو مُعلّق أيضًا لأن سقوط الراويين كان في أول السند.



خامسًا: المدلس تدليس إسناد:

هو الحديث الذي فيه رواية الراوي عَمَّن سَمِعَ منه ما لم يسمعه منه بصيغة توهم أنه سَمِعَهُ منه.

ومثاله: ما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «كُنَّا لَا نَتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطِيٍّ وَلَا نَكْفُ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا فِي الصَّلَاةِ»^(١).

ففي هذا الحديث نرى رواية الأعمش (سليمان بن مهران الكوفي ت 147هـ) عن أبي وائل (شقيق بن سلمة الكوفي توفي قريبًا من 100هـ). والأعمش سَمِعَ من أبي وائل أحاديث كثيرة، كما في البخاري ومسلم وغيرهما^(٢)، لكنه لم يسمع من أبي وائل هذا الحديث.

قال الإمام أحمد: "كان الأعمش يدلس هذا الحديث لم يسمعه من أبي وائل... كان الأعمش يرويه عن الحسن بن عمرو الفُقَيْمِي، عن أبي وائل، فطرح الحسن بن عمرو

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه الطهارة، باب من يطأ نثًا يابسًا أو رطبًا، رقم (101)، وابن أبي شيبة في مصنفه في صلاة المتطوعين والإمامة، باب الرجل يصلي وشعره معقوص، رقم (8052)، واللفظ له. والموطأ: ما يُوطأ من الأرض أو من النجاسات الجافة؛ وعليه يكون المعنى: لا نغسل أرجلنا أو لا نعيد الوضوء. ومعنى لا نكف شعرًا ولا ثوبًا في الصلاة: أي: لا نقيهما ولا نحميها من التراب عند السجود.

(٢) ينظر في البخاري رقم (831)، و(1416)، و(2356) وغيرها، وفي مسلم (92)، و(149)، و(273) وغيرها.

وجعله عن أبي وائل، ولم يسمعه منه⁽¹⁾.

سادساً: المرسل الخفي:

هو الحديث الذي فيه رواية الراوي عَمَّن عاصره ولم يلقه أو لقيه ولم يسمع منه. مثاله: ما أخرجه ابن أبي شيبه من طريق أبي وائل شقيق بن سلمة، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «إِنِّي لَأْمُرُكُمْ بِالْأَمْرِ وَمَا أَفَعَلُهُ وَلَكِنِّي أَرْجُو فِيهِ الْأَجْرَ...»⁽²⁾. قال ابن أبي حاتم الرازي: قلت لأبي: أبو وائل سمع من أبي الدرداء شيئاً؟ قال: "أدركه، ولا يحكي سماع شيء؛ أبو الدرداء كان بالشام، وأبو وائل كان بالكوفة"، قلت: كان يُدَلِّس؟ قال: "لا، هو كما يقول أحمد بن حنبل"⁽³⁾، قال الحافظ العلائي: "يعني: كان يُرسل"⁽⁴⁾.

ومما يلتحق بعلّة النقص في سند الحديث: كل نقصانٍ أو قصورٍ في أحد رواة الحديث من جهة العدالة أو الضبط، فالإسناد الذي فيه راوٍ (مجروح) أو (صاحب هوى) أو (مجهول)؛ يُعدّ ضعيفاً معلولاً؛ لأن من شروط قبول الحديث عدالة رواته وضبطهم، وهي غير متوفرة في حال الجرح أو الجهالة، ومن أمثلة ذلك: قول أبي داود في سننه: حدثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، حدثنا، سَلَمٌ بْنُ قُتَيْبَةَ الشَّعْبِيرِيُّ، عن شُعْبَةَ، عن سِمَاكٍ، عن رجل من قومه، عن آخرٍ منهم، قال: «رَأَيْتُ رَأْيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَفْرَاءَ»⁽⁵⁾. فهذا الإسناد ضعيف؛ لوجود علة فيه وهي جهالة شيخ سَمَاكٍ بن حرب، (رجل من قومه).

(١) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي، ص: 189.

(٢) المصنف، في الزهد، في كلام أبي الدرداء، رقم (34591).

(٣) المراسيل؛ لابن أبي حاتم، ص: 88.

(٤) جامع التحصيل في أحكام المراسيل؛ للعلائي، ص: 197.

(٥) أخرجه أبو داود في الجهاد، باب في الرايات والألوية، رقم (2593).

الثاني: النقص في متن الحديث:

ويقصدُ به إنقاص الراوي جزءًا من متن الحديث المروي إنقاصًا يؤدي إلى اختلال معنى الحديث، إما بسبب النسيان، أو الاختلاط، أو بسبب رواية الحديث بالمعنى أو مختصرًا أو نحوها من الأسباب.

ومن أمثلة ذلك ما رواه مروانُ الفَزاريُّ، عن يزيدَ بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة «أنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى ركعتي الفجر حين طلعتِ الشمس»⁽¹⁾.

قال أبو حاتم الرازي: غلط مروانُ في اختصاره؛ إنما «كَانَ النبي ﷺ في سَفَرٍ، فقال لبلالٍ: من يكلِّفُنَا الليلة؟ فقال: أنا، فغلبه النومُ حتى طلعتِ الشَّمْسُ، فقامَ النبي ﷺ، وقد طلعتِ الشَّمْسُ، فأمرَ بلالًا أن يُؤدِّنَ، وأمرَ الناسَ أن يُصلُّوا ركعتي الفجر، ثم صَلَّى بهم الفجر»⁽²⁾. فقد صَلَّى السُّنَّةَ والقَرِيبَةَ بعدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ»⁽³⁾.

فمروان الفزاري في اختصاره للحديث أوهم أن النبي ﷺ صَلَّى ركعتي الفجر بعد طلوع الشمس بدون عذر، وهذا مخالف لحقيقة النقل.

ومن الأمثلة أيضًا: حديث شعبة، عن سُهَيْلٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وُضوءَ إلا من صَوْتٍ أو رِيحٍ»⁽⁴⁾.

قال أبو حاتم الرازي: هذا وهم؛ اختصر شعبة متن هذا الحديث.. ورواه أصحاب سُهَيْلٍ عن سُهَيْلٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا كان أحدُكم في

(1) أخرج هذه الرواية ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها، (باب: ما جاء فيمن فاتته الركعتان قبل الفجر متى يقضيها؟)، رقم: (1155)، وأبو يعلى في (المسند: 45/11)، رقم: (6185)، وابن حبان في صحيحه، رقم: (2652). قال البوصيري في (مصابيح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: 139/1): «هذا إسنادٌ رجاله ثقات».

(2) أخرج هذه الرواية مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، (باب: قضاء الصلاة الفائتة...)، رقم: (680).

(3) العلل، لابن أبي حاتم: 103/2.

(4) أخرج هذه الرواية الترمذي في أبواب الطهارة، باب الوضوء من الريح، رقم (74)، وابن ماجه في الطهارة وسننها، باب لا وضوء إلا من حدث، رقم: (515). وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

الصَّلَاةُ، فوجد ريحًا من نفسه؛ فلا يَخْرُجَنَّ حتى يسمع صوتًا أو يجدَ ريحًا⁽¹⁾»⁽²⁾.
 فشعبة في اختصاره الحديث أوهم أن نواقض الوضوء هي الصوت والريح فقط، مع
 أصل الحديث لا يتكلم عن نواقض الوضوء، وإنما يتكلم عن حكم ترك الصلاة إذا شكَّ
 المصلي بخروج شيء منه في أثناء الصلاة، فأرشد النبي ﷺ إلى الاستمرار في صلاته،
 وعدم الاستجابة لوسواسه إلا إذا سمع صوتًا أو وجدَ ريحًا؛ لأن اليقين لا يزول بالشك.

ثالثًا: علة القلب:

القلب في اصطلاح المحدثين: هو كل تبديل أو تغيير في متن الحديث أو إسناده، من
 الوجه الصحيح إلى الوجه الخطأ، عمدًا كان ذلك التغيير أو سهوًا.
 ولعلة القلب صورتان: القلب في الإسناد، والقلب في المتن.

الأولى: القلب في الإسناد:

تتمثل هذه الصورة في إبدال راوٍ بآخر، أو إبدال إسناد بغيره.
 أما إبدال راوٍ بآخر: فصورته أن يكون الحديث (عن مالك، عن نافع)، فيجعلهُ:
 (عن مالك، عن الزهري)، أو يُبدل في ترتيب الرواة، كأن يقول: (عن الشعبي، عن
 جابر)، بدل قوله: (عن جابر، عن الشعبي).
 ومثاله: ما رواه ابنُ المبارك، عن عَنبَسَةَ بنِ سعيدٍ، عن الشعبيِّ، عن جابرٍ، عن النبيِّ
 ﷺ قال: «لا يُسْتَفَادُ مِنَ الْجُرْحِ حَتَّى يَبْرَأَ»⁽³⁾؟ قال أبو زرعة: "هو مرسلٌ مقلوبٌ"⁽⁴⁾.
 فأبو زرعة يقصد من قوله: (مرسل مقلوب) أن الحديث في أصله عن جابر بن يزيد

(1) أخرجه مسلم في الحيض، (باب: الدليل على أن من تيقن من الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته
 تلك)، رقم: (362) من طريق جرير بن عبد الحميد عن سهيل.

(2) العلل، لابن أبي حاتم: 564/1.

(3) أخرجه الطحاوي، في (شرح معاني الآثار: 184/3)، والطبراني في (المعجم الأوسط: 46/1)، رقم: (126)، من
 طريق ابن المبارك، عن عنبسة بن سعيد، عن الشعبي، عن جابر، عن النبي ﷺ.

(4) علل الحديث، لابن أبي حاتم: 209/4.

الجعفي (ت127هـ)، عن التابعي عامر بن شراحيل الشعبي (ت103هـ)، عن النبي ﷺ؛
فالحديث مرسل؛ لأن الشعبي لم يلق النبي ﷺ.

فجاء أحد الرواة فقلب السندَ وغيّر ترتيبَ روايته حتى أصبحَ (عن الشعبي، عن جابر، عن النبي ﷺ)، فصار ظاهره الاتصال؛ لأنه أصبح وكأنَّ جابرًا الذي روى عنه الشعبي هذا الحديث هو الصحابيُّ الجليلُ جابر بن عبد الله الأنصاري.

وأما إبدال إسناد بغيره، فصورته أن يكون الحديث (عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ) فيأتي راوٍ فيجعله: (عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ).

الثانية: القلب في المتن:

صورة القلب في المتن: أن يُبدلَ أحدُ الرواة كلمةً بأخرى، أو جملةً بغيرها، أو يقدّمَ لفظاً ويؤخّرَ أخرى؛ مما يتسبّب في تغيير المعنى وتبديله عن وجهه الصحيح.

ومن أمثلته: ما أخرجه الطبراني، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوهُ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»⁽¹⁾.

فهذا المتن فيه قلب، والصواب فيه ما أخرجه البخاري ومسلم بلفظ: «إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»⁽²⁾.

رابعاً: علة التصحيف:

التصحيف كما يقول الحافظ السخاوي: "تحويلُ الكلمة من الهيئة المتعارفة إلى غيرها"⁽³⁾، سواء كان التحويل في بنية الكلمة أو في ضبطها وشكل حروفها.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط: 3/135، رقم (2715).

(٢) أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، رقم (7288)، ومسلم في الحج، باب فرض الحج في العمر مرة، رقم (1337).

(٣) فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، للسخاوي: 57/4.

ويشترك التصحيف مع القلب في وجود أصل التَّغْيِير والإبدال لكن القلب يكون في الكلمات والجُمْل، والتصحيف يكون في النقط والشكل والحروف⁽¹⁾.

مثال التصحيف في السند: حديث شُعبة، عن العَوَّام بن مُراجم (بالراء المهملة والجيم الموحدة) عن أبي عثمان النهدي، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: «لَتَوُذَّنَ الحقوق إلى أهلها...»⁽²⁾. صحَّفه الحافظُ يحيى بن مَعِينٍ فقال: عن العَوَّام بن مُزاحِمٍ (بالزاي المعجمة والحاء المهملة).

ومثال التصحيف في المتن: حديث زيد بن ثابت: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَرَ فِي الْمَسْجِدِ»⁽³⁾، صحَّفه عبد الله بن لهيعة فرواه بلفظ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ»⁽⁴⁾. وسبب هذا التصحيف هو تقارب شكل الكلمتين وتشابههما مع عدم وجود نقط على الحروف.

ومن الأمثلة أيضاً: حديث جابر رضي الله عنهما قال: «رُمِيَ أَبِي يُؤْمُ الْأَخْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ فَكَوَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»⁽⁵⁾، صحَّفه عُندَرٌ وقال فيه: «أَبِي» بالإضافة، وإنما هو أَبِي بن كَعْبٍ، وأبو جابر كان قد استشهد قبل ذلك بأُخْدٍ⁽⁶⁾.

(١) فرق الحافظ ابن حجر في نزعة النظر (ص: 96) بين المصحَّف والمحرَّف، فقال: "إن كانت المخالفة بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق، فإن كان ذلك بالنسبة إلى التَّنْقِط فالمصحَّف، وإن كان بالنسبة إلى الشَّكْلِ فالمحرَّف". فالمصحَّف عنده مثل: (مُراجِم ومُزاحِم) و(احتَجَرَ واحتَجَم) و(شَيْئًا وسَيًّا) و(بُرِيد وبزِيد)، والمحرَّف مثل: (سَلِيم وسَلِيم) و(أَبِي وأَبِي) و(عَنْزَة وَعَنْزَة) و(الْحَلَقُ والحَلَق).

(٢) أخرجه الدارقطني في العلل: 64/3.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله، رقم (6113)، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد، رقم (781). ومعنى احتَجَرَ: أي اتخذ حُجْرَةً؛ أي: حَوَاطَ موضعًا من المسجد بحصيرٍ ليصلي فيه ولا يمر بين يديه مارٌّ ويتوقَّر خشوعه وفراغ قلبه.

(٤) أخرجه أحمد في المسند، في مسند الأنصار، رقم (21608).

(٥) أخرجه مسلم في السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، رقم (2207). والأكحل: عرق في الذراع.

(٦) شرح نخبه الفكر، للقاري، ص: 490.

خامساً: الوضع:

الوضع لغة: الإلصاق، وفي الاصطلاح: اختلاق الأحاديث ونسبتها إلى النبي ﷺ كذباً وزوراً.

والحديث الموضوع: هو الحديث المخلوق المكذوب على رسول الله ﷺ، رُكِبَ له إسناد أو جاء بغير إسناد⁽¹⁾. وسُمِّيَ (حديثاً)؛ بحسب زعم واضعه.

وقد درج المصنفون في العلل على الإشارة إلى الأحاديث الموضوعة في كتبهم، ومن ذلك قولهم (معلول لا يثبت)⁽²⁾ أو (معلول لا يصح)⁽³⁾، أو (موضوع) أو (كذب) أو (لا أصل له) أو نحوها من العبارات.

ودخول علة الوضع في الحديث إنما يكون من خلال مداخل كثيرة ترجع في غالبها إلى سببين:

الأول: تعمُّد الكذب:

وتعمُّد الكذب إنما يصدر عن الراوي بسبب قلة الدين وسوء الأدب والبعد عن التقوى والورع؛ لأن صاحب الدين لا يتجرأ على فعلٍ اتفق جمهور المسلمين على عدِّه من الكبائر لما ورد فيه من الوعيد الشديد كما في الحديث المتواتر: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»⁽⁴⁾.

ومن كان يتعمَّد الكذب: محمد بن سعيد الشامي المصلوب، وأبو البخترى وهب بن وهب القاضي، وجعفر بن الزبير، وغيرهم، وهؤلاء وغيرهم كانوا يختلقون الأحاديث

(١) تحرير علوم الحديث؛ للجديع: 1039/2

(٢) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود: 420/13

(٣) صحيح ابن حبان: 155/3

(٤) أخرجه البخاري في العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، رقم (110)، ومسلم في مقدمة صحيحه، باب في

التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، رقم (3).

من عند أنفسهم أو يأخذون بعض الحكم أو الآثار أو الأخبار المنقولة عن بني إسرائيل فيضيفونها إلى النبي ﷺ، ويُركّبون لها إسنادًا أو يذكرونها بلا إسنادٍ مع نسبتها إلى النبي ﷺ.

ومن أسباب تعمّد الكذب على النبي ﷺ:

1. **الطعن في الإسلام:** وهذا ما كان يقوم به بعض الزنادقة الذين كانوا يختلقون المتن المناقضة للحس والعقل بقصد هدم الإسلام والقضاء على أهله، ومن أمثلة هؤلاء ما رواه محمد بن سعيد المصلوب، عن حميد عن أنس أن النبي ﷺ قال: «أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي [إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ]»⁽¹⁾. فزاد في متن الحديث ما ليس منه عمدًا.

2. **التوهم في الحصول على الثواب:** ويقع هذا من قبل بعض الوعاظ الجهلة، ومن ذلك ما ذكره أبو زرعة عن (مَيْسَرَةَ بن عبدِ رَبِّهِ): "وَضَعَ فِي فُضَائِلِ قُرُوبِنَ نَحْوِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا، كَانَ يَقُولُ: إِنِّي أَحْتَسِبُ فِي ذَلِكَ"⁽²⁾.

وذكر ابن عدي بسنده إلى أبي عبد الله النهاوندي أنه سأل أحد القُصَّاص الذين كانوا يحدّثون الناس في المسجد الحرام: من أتيت بهذه الأحاديث الرفائق التي تحدّث بها؟ فقال له: وَضَعْنَاهَا لَتُرْفِقَ بِهَا قُلُوبَ الْعَامَّةِ"⁽³⁾.

3. **نصرة الهوى وحظ النفس:** كمن يكذب تزلفًا للسلطان أو استمالة لوجوه العامة، أو تأييدًا للمذهب العقدي أو الفقهي أو نحوها.

ومن ذلك ما فعله (محمد بن أبان ابن عائشة القُصْراني) قال أبو زرعة الرازي: كَذَابٌ، كَانَ يَفْتَعِلُ الْحَدِيثَ.. أَوَّلَ مَا قَدِمَ الرَّيَّ قَالَ لِلنَّاسِ: أَيُّ شَيْءٍ يَشْتَهِي أَهْلُ الرَّيِّ

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات: 279/1.

(٢) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 254/8.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي: 322/1.

من الحديث؟ فقليل له: أحاديث في الإرجاء، فافتعل لهم جزءاً في الإرجاء⁽¹⁾.

الثاني: الغفلة والوهم:

ويحدث هذا مع بعض الرواة المغفلين أو الذين ساء حفظهم واختلطت ذاكرتهم، ومن ذلك ما ذكره أحمد بن حنبل في (عباد بن كثير البصري الثقفي) قال: "روى أحاديث كاذبة لم يسمعه.. وكان صالحاً، فقليل له: فكيف كان يروي ما لم يسمع؟ قال: "البلاء والغفلة"⁽²⁾.

ويعرف الوضع بوجوه متعددة منها؛ إقرار واضعه، ووجود قرينة دالة على الوضع؛ كأن يحدث الراوي عن شيخ مات قبل ولادة الراوي عنه، وتفرد راوٍ كذاب بالحديث، ووجود ركة في معنى الحديث، ومخالفة الحديث لدلالة القرآن القطعية أو للسنة المتواترة، أو الإجماع أو العقل أو نحو ذلك

كما يُعرف وضع الحديث بعدم وجوده في دواوين السنة وكتب الحفاظ والمحدثين؛ لأن خلو كتب الحديث منه دليل على عدم وجود أصل له. قال البيهقي (ت458هـ): "من جاء اليوم بحديث لا يُوجد عند جميعهم لم يُقبل منه"⁽³⁾.

ومن أمثلة الموضوع:

1. «خَيْرُ الْأَسْمَاءِ مَا عُتِدَ وَمَا حُمِدَ»⁽⁴⁾.
2. «أَحِبُّوا الْعَرَبَ لثَلَاثٍ: لِأَنِّي عَرَبِيٌّ وَالْقُرْآنَ عَرَبِيٌّ وَكَلَامَ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَرَبِيٌّ»⁽⁵⁾.
3. «ارْحَمُوا عَزِيرَ قَوْمٍ ذَلَّ وَعَنِي قَوْمٌ افْتَقَرُوا وَعَالِمًا يَتَلَاَعَبُ بِهِ الصَّبِيانُ»⁽⁶⁾.

(١) الجرح والتعديل: 200/7، رقم (1125).

(٢) الجرح والتعديل: 84/6، رقم (433).

(٣) نقله ابن الصلاح في علوم الحديث، ص: 242.

(٤) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، ملا علي القاري، ص: 193.

(٥) الموضوعات، لابن الجوزي: 41/2.

(٦) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، ملا علي القاري، ص: 463.

4. «اطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصَّيْنِ»⁽¹⁾.

ومن أهم المصنفات في معرفة الحديث الموضوع:

1. الموضوعات، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت597هـ).

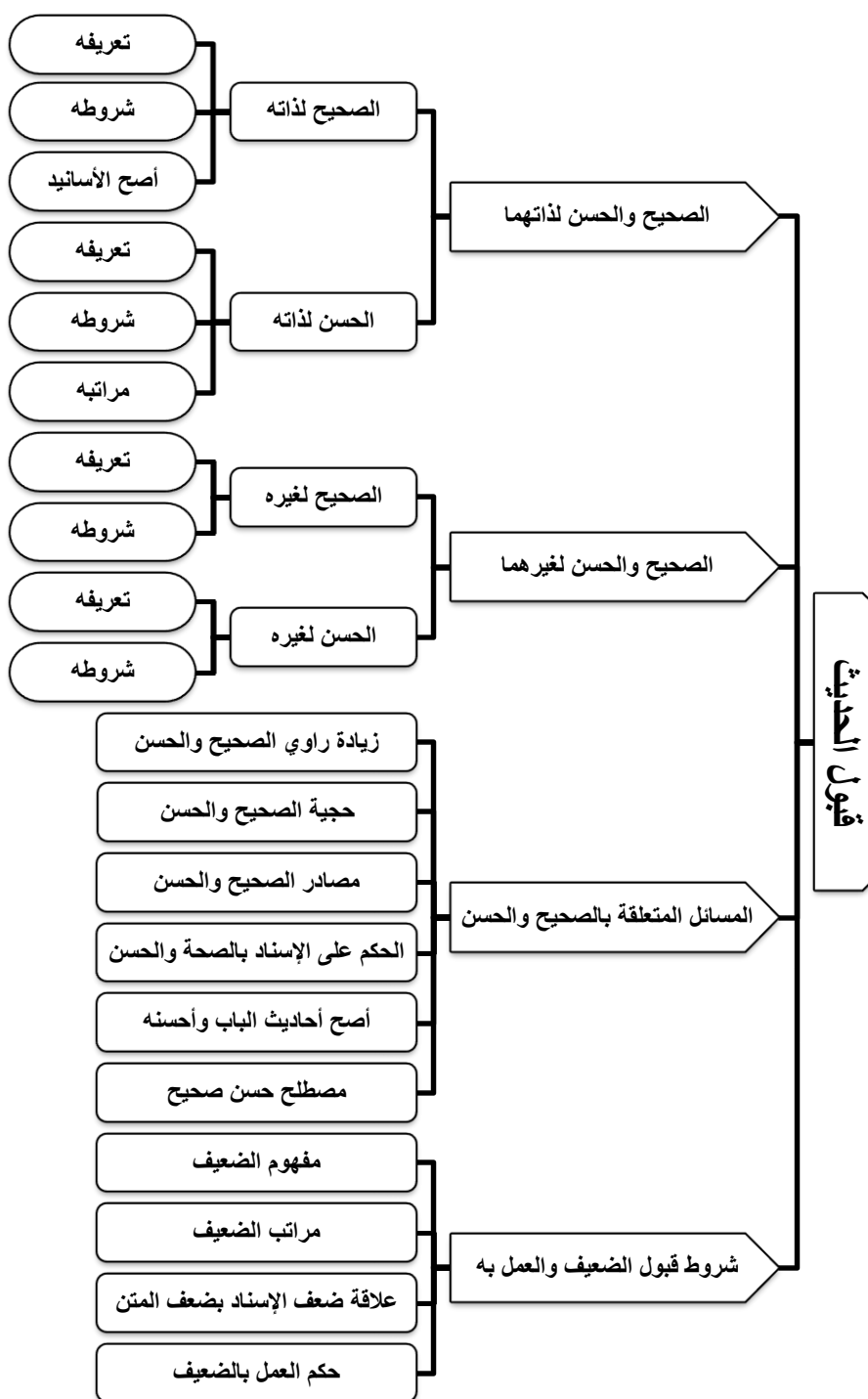
2. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، لابن عراق الكِنَاني (ت963هـ).



(١) الموضوعات، لابن الجوزي: 215/1.

قبول الحديث

- الصحيح والحسن لذاتهما.
- الصحيح والحسن لغيرهما.
- المسائل المتعلقة بالصحيح والحسن
- شروط قبول الضعيف والعمل به.



تمهيد:

قبول الحديث هو تصديقه بسبب توافر الشروط الخاصة التي ترجّح حُلوّه من الكذب والخطأ، والمقبول كما يقول ابن الحنبلي (ت 971هـ): "هو ما رجّح صدقُ المخبر به" (1).

ومن أوائل من أشار إلى شروط قبول الخبر الحافظُ يحيى بن محمد بن يحيى الذهلي (ت 267هـ)، حيث قال: "لا يثبت الخبرُ عن النبي ﷺ حتى يرويه ثقةٌ عن ثقةٍ، حتى يتناهى الخبر إلى النبي ﷺ بهذه الصِّفة، ولا يكونُ فيهم رجلٌ مجهولٌ ولا رجلٌ مجروحٌ، فإذا ثبت الخبر عن النبي ﷺ بهذه الصفة وجب قبولُهُ والعملُ به وتركُ مخالفتِهِ" (2).

ويقصد بقبول الحديث عند المحدثين صحةً نسبته إلى النبي ﷺ؛ لا صحّةً معناه؛ إذ كل ما صحّت نسبته إلى النبي ﷺ معناه صحيح، وليس كل ما صحّ معناه جاز نسبته إلى النبي ﷺ.

قال السيوطي: "ليس كلُّ ما هو حقٌّ حديثاً، بل عكسه" (3)، وقال الشيخ ملا علي القاري: "الحكمُ على الحديث بالصحة والضعف إنما هو بسبب الإسناد، كما هو مقرّر عند المحدثين، لا من حيث المعنى، ولذا يُحكم على حديثٍ قد يكون معناه مطابقاً لما في القرآن بأنه موضوعٌ وباطلٌ لا أصل له" (4).

وبيان ذلك فيما أخرجه ابن عساكر من طريق علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ قال: «ما أكرمَ النساءُ إلا كرمٌ ولا أهانهنَّ إلا لئيمٌ» (5). فهذا الحديث معناه صحيح ولا خلاف

(١) قفو الأثر في صفو علوم الأثر، لابن الحنبلي، ص: 48.

(٢) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص: 20.

(٣) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، لملا علي القاري، ص: 406.

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لملا علي القاري: 716/2.

(٥) تاريخ دمشق: 312/13، وفي إسناده (إبراهيم بن محمد الأسلمي)، قال يحيى القطان: كذاب، وقال ابن معين:

ليس بثقة، وقال الإمام أحمد: "لا يكتب حديثه ترك الناس حديثه كان يروي أحاديث منكراً لا أصل لها وكان يأخذ

عليه؛ إذ ما أكرم النساء وعاملهن بالعدل والمحبة إلا كريم ولا أهانهن وظلمهن واستصغر شأنهن إلا لئيم أو جاهل. والدليل على ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»⁽¹⁾، وما أخرجه الترمذي من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»⁽²⁾، ومع ذلك فصحة معنى الحديث لا تُجيز لنا أن نقول: قال رسول الله ﷺ: «ما أكرم النساء إلا كريم ولا أهانن إلا لئيم». لأنه لم يثبت لنا أن النبي ﷺ قال هذا اللفظ.

وبما أن تصحيح الحديث يقتصر على الإسناد، عند المحدثين، فلا يمكن قبوله وتصحيح نسبه إلى النبي ﷺ لمجرد موافقته للقرآن الكريم أو القياس أو التجربة أو الاكتشافات العلمية، كما لا يمكن تصحيح نسبه أيضاً عن طريق الكشف الروحي أو الرؤيا المنامية، وذلك لما تقدم أن صحة معنى الحديث لا تعني صحة نسبه إلى النبي ﷺ، وإلا أهدرنا قوانين الرواية وأسقطنا الاعتداد بقواعد نقل الحديث التي اتفقت عليها الأمة منذ عصرها الأول إلى يومنا هذا.

قال الإمام النووي مبيناً أهمية الاعتماد على قواعد المحدثين في الشهادات والأخبار: "لو كانت ليلة الثلاثين من شعبان ولم ير الناس الهلال فرأى إنسان النبي ﷺ في المنام فقال له: الليلة أول رمضان، لم يصح الصوم بهذا المنام لا لصاحب المنام ولا لغيره، ذكره [القاضي] حسين في الفتاوى وآخرون من أصحابنا، ونقل القاضي عياض الإجماع عليه، وقد قررته بدلائله في أول شرح صحيح مسلم ومختصره أن شرط الراوي والمخبر

أحاديث الناس يضعها في كتبه. ينظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر: 158/1.

(١) أخرجه البخاري في النكاح، باب الوصاة بالنساء، رقم (5186)، ومسلم في الرضاع، باب الوصية بالنساء، رقم (1468).

(٢) أخرجه الترمذي في أبواب المناقب، باب في فضل أزواج النبي ﷺ، رقم (3895)، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

والشاهد أن يكون متيقظاً حال التَّحُلُّ، وهذا مُجمَعٌ عليه، ومعلوم أن النوم لا تيقظ فيه ولا ضبط، فترك العمل بهذا المنام لاختلال ضبط الراوي لا للشك في الرؤية، فقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى حَقًّا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي» (1) (2).

وفي هذا المبحث بيان للحديث المقبول عند المحدثين، وشروطه، وأقسامه، ومراتبه ومصادره، وما يتعلق به من قواعد ومفاهيم وأحكام، وذلك في المسائل الآتية:

1. الصحيح والحسن لذاتهما.
2. الصحيح والحسن لغيرهما.
3. المسائل المتعلقة بالصحيح والحسن.
4. شروط قبول الضعيف والعمل به.

(١) أخرجه البخاري في العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، رقم (110)، ومسلم في الرؤيا، باب قول النبي ﷺ من رآني في المنام فقد رآني، رقم (2266)، كلاهما عن أبي هريرة بدون كلمة (حقاً).

(٢) المجموع شرح المذهب، للنووي (281/6).

الصحيح والحسن لذاتهما

التَّصْحِيحُ والتَّحْسِينُ لذاتِ الروايةِ إنما يقع للحديث إذا كان له إسنادٌ واحدٌ، توافرت فيه شروط القبول، من دون الحاجة إلى متابعات أو شواهد تقويّه، ويدخل فيه نوعان: الصحيح لذاته والحسن لذاته، وبيانهما فيما يأتي:

أولاً: الصحيح لذاته:

أ. تعريفه:

هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله، ولم يكن شاذّاً ولا مُعَلَّاً.

ب. شروطه:

اشتمل تعريف الصحيح لذاته على الصفات التي يجب توافرها فيه، وهي خمسة:

1. اتصال السند: ومعناه أن يكون كلُّ واحدٍ من رواة الحديث قد تلقَّاهُ من فوقه من الرواة إلى أن يبلغَ التلقي قائله. ويخرج بهذه الصفة: المنقطع بأي نوع من أنواع الانقطاع؛ لاحتمال ضعف الساقط.
2. عدالة الرواة: ويقصد بها الملكة التي يتمتع بها الرواة وتحثُّهم على التقوى وتحجزهم عن المعاصي والكذب وما يُخلُّ بالمرءة، فيخرج بهذه الصفة: الحديث الموضوع، وشديد الضعف بسبب اتهام الراوي بالفسق.
3. ضبط الرواة: ويقصد بها حفظُ الرواة الحديث في صدورهم أو في كتبهم، ثم استحضارهم إياه عند الأداء، ويخرج بهذه الصفة: الحديث الضعيف بسبب الطعن في ضبط الراوي وغفلته أو تساهله في التحمل والأداء.
4. عدم شذوذ الحديث: ويقصد به مخالفة الراوي الثقة لمن هو أقوى منه؛ أو تفرد به لا يُحتمل من مثله؛ ويخرج بهذه الصفة: الحديث الشاذ الذي وهم فيه الثقة مع اتصافه بالضبط في باقي حديثه.
5. عدم العلة في الحديث: أي سلامته من العلة الخفية القادحة في صحته مع أن

ظاهرة السلامة منها. فيخرج بهذه الصفة: الحديث المعلن بأي علة خفية قاذحة. وأما وجه اشتراط خلو الحديث المقبول من الشذوذ، إضافة إلى خلوه من العلة، فلأن هناك بعض الصور التي تظهر فيها دلائل العلة في الحديث دون أن يُعرف نوعها. قال الحاكم: "الشاذ من الروايات، وهو غير المعلول، فإن المعلول ما يُوقفُ على علته؛ أنه دخل حديثٌ في حديثٍ، أو وَهَمَ فيه راوٍ، أو أرسله واحدٌ فوصله واهمَّ؛ فأما الشاذُّ، فإنه حديثٌ يتفرَّدُ به ثقةٌ من الثقات، وليس للحديث أصلٌ متابعٌ لذلك الثقة"⁽¹⁾. فالمعلول كما ذكر الحاكم هو الحديث الذي يمكن إدراكُ خطئه ومعرفته من خلال اختلاف الرواة وتعدد الروايات، وأما الشاذ أو المنكر، فقد لا يعرفُ الحديثُ نوعَ علته، وإنما يستدلُّ عليه من خلال تفرُّد الراوي بأصلٍ لا يُحتمل من مثله. ومن أجل أن يكون الحديث مقبولاً لا بد أن يكون خالياً من العلة التي يُمكن إدراكُ نوعها بالاختلاف، ومن الشذوذ الذي يُمكن أن ينتج عن تفرُّد الراوي بأصلٍ لا يُحتمل من مثله، ولا يستطيع الحديثُ معه تعليلَ الحديثِ بعلةٍ محددة.

ج. مثاله:

ما رواه البخاريُّ: عن الحافظ الثقة عبد الله بن يوسف، عن الإمام مالك بن أنس، عن الثقة أبي الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي، عن الثقة عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ، فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ»⁽²⁾.

فهذا الحديث صحيح لذاته؛ لأنه تحققت فيه شروط الحديث الصحيح وهي اتصال سنده، وعدالة رواته، وضبطهم التام، ولم يكن شاذاً ولا معلاً.

(١) معرفة علوم الحديث، للحاكم، ص: 119.

(٢) أخرجه البخاري في الأذان، باب إذا صلى لنفسه فليطول ما شاء، رقم (703)، ومسلم في الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، رقم (467).

د. أصح الأسانيد:

نظرًا لتفاوت الأسانيد في درجات القوة حكم بعض الأئمة بالتفضيل المطلق لبعض الأسانيد، فقالوا: إنه أصحُّ الأسانيد. واختلفوا في ذلك على مذاهب، منها:

1. مذهب البخاري: أصحُّ الأسانيد: (مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما)، وتسمى سلسلة هذا السند: سلسلة الذهب.

2. مذهب أحمد بن حنبل: أصحُّ الأسانيد: (محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه رضي الله عنه).

3. مذهب علي بن المديني: أصحُّ الأسانيد: (محمد بن سيرين، عن عبيدة السلماني، عن علي رضي الله عنه).

4. مذهب عبد الله بن المبارك: أصحُّ الأسانيد: (سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه).

وذهب الإمام الحاكم واختاره ابن الصلاح والنووي إلى أنه ينبغي تخصيص القول في أصحِّ الأسانيد بصحابي أو بلد مخصوص بأن يقال: أصحُّ أسانيد فلان أو الفلاني كذا ولا يُعمم. ومن أمثلة ذلك قول الحاكم:

أصحُّ أسانيد الصديق: إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم عنه.

وأصح أسانيد عمر: الزهري عن سالم عن أبيه عن جده.

وأصح أسانيد المكيين: سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر رضي الله عنه.

وأصح أسانيد اليمانيين: معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة رضي الله عنه⁽¹⁾.

(١) معرفة علوم الحديث، للحاكم، ص: 55، وتدريب الراوي للسيوطي: 85/1.

ثانياً: الحديث الحسن لذاته:

أ. تعريفه:

الحسن لذاته: هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل العدل الذي خفَّ ضبطُ أحدِ رواته ولم يكن شاذًّا ولا مُعلًّا.

ب. شروطه:

يشترك الحسنُ لذاته مع الصَّحيح لذاته في جميع الشُّروط: اتصال السند، وعدالة الرواة، وعدم الشذوذ، وعدم العلة، عدا شرط الضبط، فراوي الصحيح لذاته تامَّ الضُّبط، وراوي الحسن لذاته خفَّ ضبطه قليلاً عن درجة راوي الصحيح.

قال ابن الصلاح في بيان شرط الحسن لذاته: "أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة، غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح، لكونه يقصُرُ عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يرتفع عن حال مَنْ يُعَدُّ ما ينقَرُّ به من حديثه منكرًا، ويعتبر في كل هذا - مع سلامة الحديث من أن يكون شاذًّا ومنكرًا - سلامته من أن يكون معلًّا" (1).

فضعف ضبط راوي الحسن لذاته إما مختلف فيه وترجح للناقد جهة الضبط، وإما خفيف، لكن دلت القرائن على ضبطه للحديث المروي، لسلامته من الشذوذ والنكارة والعلل الخفية.

ج. مثاله:

أخرج الإمام أحمد من طريق عبد الله بن يزيد، قال: حدَّثني سعيد بن أبي أيوب أبو يحيى، قال: حدَّثني أبو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون، عن سهل بن مُعَاذٍ الجُهني، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْطَى اللَّهَ تَعَالَى، وَمَنَعَ لِلَّهِ، وَأَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْعَصَ لِلَّهِ،

(١) علوم الحديث؛ لابن الصلاح، ص: 31.

وَأَنَّكَحَ لِلَّهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيمَانَهُ»⁽¹⁾.

فهذا الحديث متصل، رواه ثقات، سوى (عبد الرحيم بن ميمون المدني) و(سهل بن معاذ الجهني)، أما عبد الرحيم فقال فيه النسائي: "أرجو أنه لا بأس به"⁽²⁾، وأما سهل بن معاذ، فقال فيه ابن حجر: "لا بأس به"⁽³⁾، فهذان الراويان الصدوقان لم يتفردا بشيء لا يُحتمل من مثلهما، فلا يكون حديثهما شاذاً أو منكراً، وليس فيه علة أخرى فيكون الحديث حسناً لذاته.

د. مراتب الحسن لذاته:

بما أن راوي الحسن لذاته خفَّ ضبطُه عن راوي الصحيح، وأنَّ خِفَّةَ الضَّبْطِ تتفاوت وتختلف من راوٍ إلى آخر، ذهب المحدثون إلى أن الحسن لذاته ليس على مرتبة واحدة، بل تتفاوت مراتبه تبعاً لقربه من درجة الصحيح وتبعده عنها، ومن هنا قالوا:

أحسن الأسانيد ما كان رواه أقرب إلى مرتبة رواة الصحيح، ومن أمثلته:

1. ما يرويه بَهْزُ بن حكيم، عن أبيه حكيم بن معاوية، عن جده معاوية بن حَيْدَةَ

الْقَشِيرِي رضي الله عنه.

2. ما يرويه عَمْرُو بن شُعَيْبٍ، عن أبيه شُعَيْب بن محمد بن عبد الله، عن جده

عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

وأدنى مراتب الحسن ما كان رواه أو أحدهم أقرب إلى مرتبة رواة الضعيف، ومن

هؤلاء: الحارث بن عبد الله الأعور، وعاصم بن ضَمْرَةَ، ونحوهما.

(١) أخرجه أحمد في المسند، في مسند المكيين، رقم (15638).

(٢) تهذيب الكمال، للمزي: 84/6.

(٣) تقريب التهذيب، لابن حجر، ص: 420.

الصحيح والحسن لغيرهما

في هذا الباب لا يكون الحكم على الحديث بالصَّحَّةِ أو الحُسْنِ لذاتهما بل بسبب المتابعات والشواهد التي احتفت بهما، ويدخل فيه: الصحيح لغيره والحسن لغيره، وبيانهما فيما يأتي:

أولاً: الصحيح لغيره:

أ. تعريفه:

الصحيح لغيره: هو الحديث الحسن لذاته إذا رُوي من وجهٍ آخر مثله أو أقوى منه بلفظه أو بمعناه؛ فإنه يتقوى ويصير صحيحاً لغيره. وشمي صحيحاً لغيره؛ لأن الصَّحَّةَ لم تأت من ذات السَّنَدِ، وإنما جاءت من انضمام غيره له، وهو أعلى مرتبةً من الحسن لذاته ودون الصحيح لذاته.

ب. شروطه:

يشترط في الحديث ليرتقي إلى درجة الصحيح لغيره شرطان:

1. أن يكون حسناً لذاته.
2. أن يأتي من طريقٍ آخر حسنٍ أو صحيح.

ج. مثاله:

ما أخرجه الترمذي من طريق محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»⁽¹⁾. هذا الحديث فيه (محمد بن عمرو بن علقمة) وهو من المشهورين بالصدق والصيانة،

(١) أخرجه الترمذي في أبواب الطهارة، باب ما جاء في السواك، رقم (22). وقال الترمذي: "حديث أبي هريرة إنما صحَّ لأنه قد رُوي من غير وجه".

لكنّه لم يكن من أهل الإتقان، حتّى ضعّفه بعضهم من جهة سوء حفظه، ووثّقه بعضهم لإصْدَقِهِ وجلالته؛ فحديثه من هذه الجهة حسن لذاته.

لكنّا بحثنا فوجدنا أن الحديث عينه أخرجه البخاري ومسلم من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه^(١).

فزال ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه، وانجبر به ذلك النقص اليسير، فصحّ هذا الإسناد، والتحق بدرجة الصحيح لغيره^(٢).

وارتقاء الحديث إلى مرتبة الصحيح لغيره إما أن يكون عن طريق المتابعات من طريق الصحابي نفسه، أو من طريق الشواهد عن صحابة آخرين.

أبو هريرة	أبو هريرة
الأعرج	أبو سلمة بن عبد الرحمن
أبو الزناد	محمد بن عمرو بن علقمة
البخاري ومسلم	الترمذي

ثانياً: الحسن لغيره:

أ. تعريفه:

هو الحديث الذي انقطع سنده، أو ضعّف راويه بغير فسقٍ أو كذبٍ ولم يشتدّ ضعفه، وانجبر بمتابعٍ أو شاهد.

والحسن لغيره هو المقصود من قول الإمام الترمذي في جامعه: "حديث حسن". وقد شرح الترمذي مقصوده بهذا المصطلح فقال: "وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسنٍ فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا؛ كل حديث يُروى لا يكون في إسناده من يُتهم

(١) أخرجه البخاري في الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، رقم (887)، ومسلم في الطهارة، باب السواك، رقم (252).

(٢) علوم الحديث، ص: 35.

بالكذب، ولا يكون الحديث شاذًا، ويُروى من غير وجهٍ نحو ذاك، فهو عندنا حديثٌ حسنٌ^(١).

ب. شروطه:

يتبين من تعريف الحسن لغيره أن له ثلاثة شروط هي:

1. أن يكون راوي الحديث ضعيفًا ضَعْفًا غير شديد؛ كأن يكون سيئ الحفظ أو مستورًا لم يُنقل فيه جرحٌ ولا تعديل، أو اختلف في جرحه وتعديله ولم يترجح فيه شيءٌ، أو يكون السند منقطعًا، أو نحو ذلك من أنواع الضعف الخفيف.
2. أن لا يكون الحديث شاذًا بأن يروي الثقات خلافه؛ لأنه إذا خالف الثقات كان مردودًا ولا يقبل التقوية.
3. أن يُروى الحديث من وجهٍ آخر صالحٍ للتقوية؛ سواء كان هذا الوجه الآخر مثله أو أقوى منه بلفظه أو بمعناه.

ت. مثاله:

ما أخرجه الترمذي من طريق سفيان الثوري، عن زَيْدِ بْنِ الْحَوَارِيِّ الْعَمِّيِّ، عن أَبِي إِيَّاسٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ»^(٢).

هذا الحديث رواه ثقات سوى (زَيْدِ بْنِ الْحَوَارِيِّ الْعَمِّيِّ) فهو ضعيف لسوء حفظه، فالحديث من هذا الطريق ضعيفٌ، إلا أنه لما جاء من طريق آخر عن إسرائيل، عن أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ، عن بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عن أَنَسِ، عن النَّبِيِّ ﷺ^(٣)، ارتقى إلى مرتبة الحسن لغيره، ولذلك قال الترمذي بعد إخراجهِ للإسناد الأول: "حديث أنس حديثٌ

(١) العلل الصغير، للترمذي، ص: 758.

(٢) أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة، باب ما جاء في أن الدعاء لا يُردُّ بين الأذان والإقامة، رقم (212).

(٣) أخرجه أحمد في "المسند" في مسند المكثرين من الصحابة، رقم (12584).

حسن⁽¹⁾.

أنس بن مالك	أنس بن مالك
معاوية بن قرّة	بريد بن أبي مریم
زيد بن الحواري	أبو إسحاق السبيعي
سفيان الثوري	إسرائيل
الترمذي	أحمد بن حنبل

(١) الجامع المختصر من السنن، للترمذي، رقم (212).

المسائل المتعلقة بالصحيح والحسن

يتعلق بمباحث الصحيح والحسن عدة مسائل، أهمها: زيادة الثقة، وحكم الصحيح والحسن، ومصادرها، ومقصود المحدثين بالحكم على الإسناد بالصحة والحسن، ومقصودهم بعبارة: (أصح حديث في الباب وأحسن)، وعبارة: (حسن صحيح). وبيان هذه المسائل فيما يأتي:

أولاً: زيادة راوي الصحيح والحسن:

راوي الحديث الصحيح هو: العدل الذي وصل إلى الرتبة العليا في الضبط والإتقان. وراوي الحديث الحسن هو: العدل خفيف الضبط بالنسبة إلى راوي الصحيح. وزيادة راوي الصحيح والحسن هي المسماة: (زيادة الثقة).

وصورتها: أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد ومتن واحد، فيقع في رواية بعض الرواة زيادة لم يذكرها بقيّة الرواة⁽¹⁾. وسواء أكانت تلك الزيادة في السند أو في المتن أو في كليهما.

وقد ذهب جمهور المحدثين إلى أن زيادة الثقة مقبولة يُحتج بها إذا ثبت صوابها وصحّتها من خلال القرائن المحيطة بالرواية. قال الحافظ ابن حجر: "وزيادة راويهما؛ أي الصحيح والحسن مقبولة ما لم تقع منافية لرواية من هو أوثق ممن لم يذكر تلك الزيادة"⁽²⁾. وفي هذه المسألة ينبغي التنبيه إلى ثلاثة أمور:

1. زيادة الثقة إذا ثبت خطؤها من خلال القرائن تدخل في نوع الشاذ.
2. ما يذكره الصحابي من الزيادات مقبول مطلقاً.
3. إذا روي الحديث بإسنادين مختلفين عن صحابين مختلفين، وجاء في أحدهما

(1) شرح علل الترمذي، لابن رجب: 635/2.

(2) نزهة النظر، ص: 68.

زيادةٌ ليست في الآخر، فلا تدخل هذه الزيادة في مسألة زيادة الثقة، بل هما حديثان مستقلّان.

ومثال زيادة الثقة في السند: حديث: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَجَمَلُوهَا، فَبَاعُوهَا»⁽¹⁾.

هذا الحديث رواه حمادُ بنُ زيدٍ ومحمدُ بنُ مسلمٍ الطائفي، عن عمرو بن دينارٍ، عن طاوُس، عن عمر، ورواه أيضًا الوليدُ بنُ مسلم، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن طاوُس، عن عُمر.

لكن رواه روحُ بن القاسم وسفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوُس، عن ابن عباس، عن عمر. بزيادة (ابن عباس) بين طاوُس وعمر.

قال الدارقطني: "وقول روح بن القاسم وابن عيينة هو الصواب؛ لأنهما حافظان ثقتان"⁽²⁾.

عمر بن الخطاب	*****	طاوُس	عمرو بن دينار	حماد بن زيد
				محمد بن مسلم
			حنظلة بن أبي سفيان	الوليد بن مسلم
عمر بن الخطاب	ابن عباس	طاوُس	عمرو بن دينار	روح بن القاسم
				سفيان بن عيينة

ففي هذا الحديث تبين للحفاظ من خلال القرائن أن الصواب هو وجود الزيادة، وعليه فليست هذه الزيادة شاذة أو منكرة.

ومثال زيادة الثقة في المتن: ما رواه مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر «أنَّ

(1) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (3460) من طريق ابن عيينة، ومسلم في المساقاة، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، رقم (1582) من طريق روح بن القاسم.

(2) علل الدارقطني: 80/2.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ»⁽¹⁾.

فهذا الحديث رواه مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر بزيادة (من المسلمين).
ورواه عبيد الله بن عمر وأيوب السخيتاني وغيرهما عن نافع عن ابن عمر من دون هذه الزيادة.

وقد تبين من خلال القرائن لكثير من المحدثين أن الزيادة التي وقعت في رواية الإمام مالك صحيحة لا شذوذ فيها؛ فهي زيادة ثقة مقبولة، ولذلك عمل بها جمهور الفقهاء ومنهم مالك والشافعي وأحمد.

مالك بن أنس	نافع مولى بن عمر	عبد الله بن عمر	(من المسلمين)
عبيد الله بن عمر	نافع مولى بن عمر	عبد الله بن عمر	_____
أيوب السخيتاني			

ثانياً: حجية الصحيح والحسن:

ذهب جماهير العلماء من المحدثين والفقهاء إلى أن حديث الآحاد سواء كان صحيحاً أو حسناً مقبولٌ يحتجُّ به في العقائد والأحكام.

قال ابن عبد البر: "أجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع الأمصار فيما علمت، على قبول خبر الواحد العدل وإيجاب العمل به، إذا ثبت ولم ينسخه غيره من أثر أو إجماع، على هذا جميع الفقهاء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، إلا الخوارج وطوائف من أهل البدع شُرْزَمَةٌ لا تُعَدُّ خلافاً"⁽²⁾.

ولا فرق في ذلك بين الحسن لذاته والحسن لغيره؛ لأن الحسن لغيره وإن كان أصله

(1) أخرجه الترمذي في أبواب الزكاة، باب ما جاء في صدقة الفطر، رقم (676).

(2) التمهيد، لابن عبد البر: 7/1.

ضعيفاً إلا أن ضعفه انجبر وتقوى بوروده من طريق أو طرق أخرى، فتحصل من المجموع قوة تدل على ضبط الحديث وحسن الظن برواته.

ثالثاً: مصادر الصحيح والحسن:

❖ مصادر الصحيح

صنّف المحدثون في الحديث الصحيح كتباً كثيرةً من أهمّها:

صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وصحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان، ومستدرک الحاكم، وستتکلم عن هذه الكتب بإيجاز:

1. صحيح البخاري:

للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (194هـ-256هـ).

قال البخاري في سبب تأليفه: "كنا عند إسحاق بن راهويه فقال: لو جمعتم كتاباً مختصراً لصحيح سنة رسول الله ﷺ. قال: فوقّع ذلك في قلبي فأخذت في جمع الجامع الصحيح" (1).

ومكث في جمعه ستّ عشرة سنة، وسماه كما ذكر ابن الصلاح: (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه) (2).

ويعدّ كتاب البخاري أولَ مُصنّف للحديث الصحيح المرفوع المجرّد؛ لأنه اقتصر على الحديث المرفوع، ولم يمزجه بأقوال الصحابة والتابعين، وكان إذا أورد شيئاً منها يضّعه في عناوين الأبواب بدون إسناد.

وكان من مقاصد البخاري في صحيحه إبرازُ فقه الحديث الصحيح واستنباط الفوائد العامة منه؛ وجعل ذلك في عناوين أبوابه.

ومن أجل هذا المقصد كان يُكرّر الحديث أحياناً في مواضع كثيرة من كتابه، في كل

(١) فتح الباري، لابن حجر: 7/1.

(٢) علوم الحديث، لابن الصلاح، ص: 26.

مرة بإسناد جديد؛ ليشير بذلك إلى حُكمٍ فقهي أو فائدةٍ مستنبطةٍ من الحديث تناسب الباب الذي كرَّرَ الحديث فيه⁽¹⁾.

بلغ عدد أحاديث البخاري (7563) مع المكرر، وحوالي (4000) بدون المكرر.
2. صحيح مسلم:

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (206هـ-261هـ).
وقد جمع الإمام مسلم كتابه في الحديث الصحيح وسماه: (المسند الصحيح المختصر
بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ).

وكان من أهم مقاصد الإمام مسلم في كتابه: إبراز الفوائد الإسنادية؛ فقد كان يضع
الحديث في الموضع المناسب، ثم يجمع أسانيده وطرقه في ذلك الموضع.
بلغ عددُ أحاديث صحيح مسلم بالمكرر، ومع المتابعات والشواهد (7666)،
وبدون المكرر حوالي (3033).

وقد اتفق جمهور المحدثين على أن صحيح البخاري ومسلم أصحُّ الكتب المصنفة
في الحديث الصحيح، لم يسبقهما ولم يخلفهما كتاب في مثلهما درجتها، وكلُّ ما فيهما
مقبول محكوم بصحته، كما اتفقوا على أنَّ صحيح البخاري أرجحُ من صحيح مسلم؛
وذلك عائدٌ إلى قُوَّةِ شَرْطِ الاتصال عنده، وزيادة تحريه في الرواة، وندرة الأحاديث المنتقدة
في كتابه بالنسبة إلى كتاب مسلم.

وقد أجاب الحافظ ابن حجر عن الانتقادات التي وُجِّهت لبعض الأحاديث
الموجودة في الصحيحين فقال: "الجواب عنه على سبيل الإجمال أن نقول: لا ريب في
تقديم البخاري ثم مسلم على أهل عصرهما ومن بعده من أئمة هذا الفرع في معرفة
الصحيح والمعلَّل... فإذا عُرِفَ وتقرَّرَ أنهما لا يُخرجان من الحديث إلا ما لا عِلَّةَ له أو له
عِلَّةٌ إلا أنها غيرُ مؤثرةٍ عندهما فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضاً

(١) علوم الحديث، لابن الصلاح، ص: 26

لتصحيحهما، ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما، فيندفع الاعتراض من حيث الجملة"⁽¹⁾.

3. صحيح ابن خزيمة:

للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (223هـ-311هـ).
جمع ابن خزيمة في صحيحه بين الصحيح والحسن وفق شرط ألزم فيه نفسه، ويمكن استنباطه من اسم كتابه: (مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه ﷺ من غير قطع في أثناء الإسناد ولا جرح في ناقلي الأخبار).
وقد قال العلماء: إنَّ صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان؛ لشدة تحريره؛ فقد كان يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد، وكان يقول: إن صح الخبر، أو إن ثبت كذا، أو نحو ذلك.

ومن مميزات صحيحه: العناية بالتوفيق بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، ومما نقل عنه رحمه الله قوله: "من كان عنده شيء من هذا فليأتني به لأؤلف له بينهما"⁽²⁾.

4. صحيح ابن حبان:

للإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي (270هـ-354هـ).
وهو تلميذ ابن خزيمة، وقد اتبع طريقته في كتابه، حيث أدخل فيه كل ما يصلح للحجة، وسمى كتابه هذا: (المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع، من غير قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها)، وقسمه على خمسة أقسام: الأوامر، والنواهي، والأخبار، والإباحات، وأفعال النبي ﷺ، ونوع كل قسم منها إلى أنواع.
لكن العلماء وجدوا أن البحث عن الحديث عنده عسير جداً؛ لأنه غير مرتب على الأبواب أو المسانيد كما هي العادة عند عامة المصنفين، لذا قام بترتيبه على الأبواب

(١) فتح الباري، لابن حجر: 347/1.

(٢) اختصار علوم الحديث؛ لابن كثير، ص: 106.

الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي الحنفي المتوفى سنة (739هـ) وسمي ترتيبه: (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان).

ويُعدُّ ابنُ حبان في صحيحه أمكنَ في الحديث وأمتنَ من الحاكم في مستدركه؛ لتفوّقه عليه في اختيار الأحاديث والصنعة الحديثية.

5. مستدرك الحاكم:

للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (321هـ-405هـ) جَمَعَ الحاكمُ في كتابه الذي سماه: (المستدرك على الصحيحين) الأحاديث التي اشتملت على شرط الصحة ولم يُخرِّجها البخاري ومسلم أو أحدهما. وقد انتقدَ علماء الحديث الحاكمَ بأنه متساهل في التصحيح، وكثرت عليه المآخذ فيه، ولعلَّ سببَ تساهله أنَّه صَنَّفَ في آخر عمره، ومات قبل تنقيحِ مُسَوِّدات الكتاب. قال الحافظ ابن حجر: "وإنما وقع للحاكم التَّساهلُ إما لأنه سوَّدَ الكتاب لينقِّحه فأعجلته المنيَّة، أو لغير ذلك، قال: ومما يؤيد الأول أنَّي وجدتُ في قريبِ نصفِ الجزء الثاني من تجزئةِ ستةٍ من المستدرك: إلى هنا انتهى إملاءُ الحاكم، ثم قال: والتَّساهل في القدر المُملَى قليلٌ جدًّا بالنسبةِ إلى ما بعده"⁽¹⁾.

ومما ينبغي التنبيه له أن الحافظَ الذهبيَّ اختصرَ المستدركَ وتعقَّبَ الحاكم في مواطن كثيرة، وأهمَّلَ ذلك في مواطن أخرى، وحين يختصر كلام الحاكم فليس ذلك منه موافقة ولا مخالفة، وإنما هو سكوت، وعليه فلا يصلحُ أن يضافَ إليه القولُ بالموافقة، فيقال في الحديث: (صَحَّحَ الحاكمُ ووافَّقهُ الذهبي)، إنما الصَّوابُ: (صَحَّحَ الحاكمُ وسكتَ عنه الذهبي)⁽²⁾.

(١) نقله عنه تلميذه برهان الدين البقاعي في النكت الوفية بما في شرح الألفية: 141/1.

(٢) تحرير علوم الحديث؛ للجديع: 847/2.

❖ مصادر الحسن:

لم يُفرد علماء الحديث الحسن بالتصنيف، بل جمعوا الحسن مع الصحيح والضعيف المقبول بشروطه، ومن أهم مصادر الحديث الحسن:

1. سنن أبي داود:

للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (202-273هـ). قال أبو داود في وصف منهجه في كتاب (السُّنَنِ): "وما كان في كتابي من حديث فيه وهنٌ شديدٌ فقد بَيَّنَّته، وفيه مالا يصحُّ سنُّه، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح، وبعضُها أصحُّ من بعضٍ" (1). ومعنى قوله "وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح"؛ أي: صالح للقبول مما يشمل الصحيح والحسن وخفيف الضعف الذي يُعْمَلُ به بشروطه.

2. جامع الترمذي:

للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (207-279هـ). واسم كتابه: (الجامع المختصر من السُّنَنِ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل)، وهو المشهور بسُنَنِ الترمذي. ويُعدُّ جامع الترمذي من أحسن الكتب وأكثرها فائدة وأقلها تكراراً، ففيه بيانُ المذاهب الفقهية ووجوه الاستدلال لها، وتميُّز الأنواع الحديثية كالصحيح والحسن والغريب، ونقدٌ لكثير من الرواة بالجرح والتعديل، وهو "أصلٌ في معرفة الحديث الحسن، وهو الذي نَوَّه باسمه وأكثر من ذِكْرِهِ في جامعهِ" (2).

3. سنن النسائي:

للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (215-303هـ).

(١) رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص: 27.

(٢) علوم الحديث، لابن الصلاح، ص: 36.

للنسائي كتاب كبير عرف بـ(السنن الكبرى) وهذا الكتاب (المجتبى) المشهور بـ(سنن النسائي)، وقيل: إن اسمه (المجتبى) بالنون.

وهو كتاب مرتَّب على الأبواب الفقهية مع جمع أسانيد الحديث الواحد في مكان واحد؛ أي: إنه يجمع بين طريقة البخاري في استنباط الأحكام الفقهية، وطريقة مسلم في جمع الأسانيد في مكان واحد. وتتنوع درجة أحاديثه بين الصحيح والحسن والضعيف.

4. سنن ابن ماجه:

للمحافظ ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني (209-273هـ).

وقد عدَّ العلماء سنن ابن ماجه المسمَّى: (سنن المصطفى) رابع السنن، وسادس الأصول الستة للسنة النبوية، وقد كان بعض العلماء يعدُّون موطأ مالكٍ سادسها، لكن لكثرة زوائد ابن ماجه على الأصول الأخرى -بخلاف الموطأ- جعله بعض الحفاظ سادس الكتب الستة الأصول، واستقرَّ الاصطلاح على ذلك، وفي سنن ابن ماجه الصحيح والحسن والضعيف وشديد الضعف.

5. مسند أحمد:

للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (164-241هـ).

رتَّب الإمام أحمد كتابه (المسند) على أسماء الصحابة الذين يروون الأحاديث، وذكر فيه الصحيح والحسن والضعيف، بل قد يجد الباحث فيه بعض الأحاديث شديدة الضعف، وهي قليلة جداً.

رابعاً: الحكم على الإسناد بالصحة والحسن:

قد يحكم المحدثون أحياناً على سند الحديث دون متنه، فيقولون: (هذا حديث صحيح الإسناد) أو (هذا حديث حسن الإسناد)، ونحو ذلك، ويكون مقصودهم من ذلك الحكم على الإسناد دون المتن؛ لأنه قد يصحُّ الإسناد ولا يصحُّ المتن لشذوذ أو علة قاذحة.

قال السخاوي: "لا تلازم بين الإسناد والمتن؛ إذ قد يصحُّ السند أو يحسنُ لاستجماع شروطه من الاتصال والعدالة والضبط، دون المتن لشذوذ أو علة"⁽¹⁾. ومما ينبغي التنبيه له أن الحكم على الحديث قد يكون حكماً على السند والمتن معاً، فيقال فيه: (صحيح) أو (حسن)، أو يكون حكماً على الإسناد فقط فيقال فيه: (صحيح الإسناد) أو (حسن الإسناد)، أو يكون حكماً على رجال الإسناد فقط فيقال فيه: (رجاله رجال الصحيح) أو (رجاله رجال الحسن). وعلى هذا، فقول المحدثين: (صحيح) أو (حسن): حكمٌ منهم على الحديث بتوافر شروط الصحة أو الحسن فيه مع خلوه من الشذوذ والعلة. وقولهم: (صحيح الإسناد) أو (حسن الإسناد): حكمٌ منهم على صحة إسناد الحديث أو حسنة؛ دون الحكم على المتن؛ إذ قد يكون المتن مع ذلك شاذّاً أو مُعلّلاً. وقولهم: (رجاله رجال الصحيح) أو (رجاله رجال الحسن): حكمٌ منهم على ثقة رجاله وأنهم عدول ضابطون أو قريبون من الضابطين، دون النظر في اتصال إسناده وخلو متنه من الشذوذ والعلة.

خامساً: أصحُّ أحاديث الباب وأحسن:

استعمل المحدثون عبارة: (أصح شيء في الباب كذا) أو (أحسن شيء في الباب كذا). ومن أكثر من استعمال هذا المصطلح الإمام الترمذي في جامعه⁽²⁾، ونقله أيضاً عن عددٍ من الأئمة كالشافعيّ، وعليّ بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري⁽³⁾. ولا يلزم من هذه العبارة صحة الحديث ولا حسنه؛ لأن المحدثين كما قال الإمام النووي "يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب، وإن كان ضعيفاً، ومرأئهم أرجحُه أو أقلُّه

(١) فتح المغيث: 119/1.

(٢) ينظر جامع الترمذي الأرقام الآتية: (1)، (3)، (5)، (32)، وغيرها.

(٣) ينظر جامع الترمذي الأرقام الآتية: (30)، (774)، (1044) وغيرها.

ضعفًا" (1).

سادساً: مصطلح (حسن صحيح) و(حسن غريب):

جمع الإمام الترمذي بين الصَّحَّةِ والحُسْنِ وبين الحسن والغرابة في أحكامه على الأحاديث؛ حيث يقول عقب كثير منها: (حديث حسن صحيح) أو (حديث حسن غريب)، وقد استشكل العلماء وقوع ذلك من الترمذي لما علمنا من الفرق بين الصحيح والحسن، والغريب.

ويجاب عن ذلك بأن الحسن عند الترمذي هو كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يُتَّهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذًا، ويروى من غير وجه نحوه. وبناء على هذا، فما قال فيه الترمذي: (حَسَنٌ صحيح) فإنما يقصد به أنه صحيح لتوافر شروط الصحة فيه، وحسن لتعدد متابعاته أو شواهدده، فجمع الترمذي وصف الحسن إلى الصحة؛ ليبين أنه خرج عن حدِّ الغرابة (2).

ومثال ذلك حديث عمر بن الخطاب أن النبي ﷺ قال: (إنما الأعمال بالنية)، قال الترمذي: (حسن صحيح)؛ أي هو صحيح لتوافر شروط الصحة فيه، وحسن لوجود شواهد كثيرة تؤيد معناه، قال ابن رجب الحنبلي: "إن شواهدده كثيرة في السنة مما يدل على أن المقاصد والنيات هي المؤثرة في الأعمال، وأن الجزاء يقع على العمل بحسب ما نُوي به" (3).

وما قال فيه الترمذي: (حسن غريب) فمراده فيه أنه هذا اللفظ لا يعرف إلا من هذا الوجه، لكن لمعناه شواهد من غير هذا الوجه وإن كانت شواهدده بغير لفظه (4).

(١) الأذكار، للنووي، ص: 186.

(٢) منهج النقد، ص: 272.

(٣) شرح علل الترمذي: 386/1.

(٤) المصدر السابق.

شروط قبول الضعيف والعمل به

بعد بيان أقسام الحديث المقبول؛ الصحيح والحسن بنوعيهما، لا بد من بيان مفهوم الحديث الضعيف الذي فقد شرطاً من شروط القبول، وحُكم العمل به عند العلماء.

1. مفهوم الضعيف:

الحديث الضعيف: ما فقد شرطاً من شروط الحديث المقبول.

وشروط الحديث المقبول ستة هي:

اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم، وعدم الشذوذ، وعدم العلة، ووجود العاضد عند الاحتياج إليه.

فإذا فَقَدَ الحديثُ المنقول أحدَ هذه الشروط الستة كان ضعيفاً؛ لأنه يَفْقَدُ العدالة يُحْتَمَلُ دخولُ الكذب في الحديث، وبَقَدُّ الضبط يُحْتَمَلُ دخولُ الخطأ في الحديث، وبفقد الاتصال يُحْتَمَلُ وجودُ الكذب أو الخطأ في الحديث للجهالة بحال المحذوف، وبوجود الشذوذ يغلبُ على الظن وجودُ خللٍ في نقلِ الحديث، وبوجود العلة القادحة تتأكد من نوعِ الخلل الذي لحقَ الحديث سواء كان زيادةً أو نقصاً أو قلباً أو تصحيحاً، وعند عدم العاضدِ للحديث الضعيف يبقى الحديثُ مردوداً غيرَ مقبولٍ لَعَدَمِ التَّقْوِيَةِ.

2. مراتب الضعيف:

تتفاوت مراتب الضعيف تبعاً لاختلاف أسباب الضعف، وعليه، يمكن تقسيم

مراتب الضعف إلى مرتبتين:

الأولى: خفيف الضعف: وهو ما كان ضَعْفُهُ ناشئاً عن انقطاع إسناده، أو جهالة بعض رواته، أو ضَعْفِ حفظهم، وفي هذه الحالة يمكن تقوية الضعف بالمتابعات والشواهد، وترقيته إلى درجة الحسن لغيره.

الثانية: شديد الضعف: وهو ما كان ضَعْفُهُ ناشئاً عن فسقِ راويه، أو اتهامه بالكذب، أو عن فُحْشِ غلطه ونكارة حديثه. وفي هذه الحالة لا يتقوى شديد الضعف

بالمتابعات والشواهد، ولا يرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

ومن المرتبة الثانية ما ذكره السيوطي أمثلة لأوهى الأسانيد، ومن ذلك قوله: "أوهى أسانيد ابن عباس مطلقاً: السدي الصغير محمد بن مروان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عنه" (1).

فمحمد بن مروان اتهمه المحدثون بالكذب، والكلبي هو محمد بن السائب، كذبه عدد من المحدثين، وأبو صالح ضعيفٌ مدلسٌ. ولذلك قال الحافظ ابن حجر: "هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب" (2).

3. علاقة ضعف الإسناد بضعف المتن:

كما لا يلزم من صحة السند صحة المتن، كذلك لا يلزم من ضعف السند ضعف المتن؛ إذ قد يُضعف السند ويصح المتن لوروده من طريق أو طرق أخرى. ومن أجل ذلك فرّق المحدثون بين الحكم على السند وبين الحكم على المتن، ففي الحكم على السند يقولون: ضعيف بهذا السند، وفي الحكم على السند والمتن يقولون: ضعيف.

4. حكم العمل بالحديث الضعيف:

بما أنَّ الحكم على الحديث الضعيف حكمٌ اجتهاديٌّ قائمٌ على النظر في الرواة والأسانيد والمتون، لعدم ترجيح جانب الإصابة فيه، ولم يُحكم بكذبه، وإنما بقي الأمر على الاحتمال، ذهب جماهير العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم إلى أنه يجوز ويُستحب العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب، وأما في الأحكام كالحلال والحرام والبيع والشراء والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يُعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن إلا على سبيل الاحتياط في الدين، كما إذا ورد حديثٌ ضعيفٌ

(١) تدريب الراوي، للسيوطي: 198/1.

(٢) العجّاب في بيان الأسباب، لابن حجر: 263/1.

بكرهه بعض البيوع أو الأنكحة؛ فإنه يُستحبُّ أن يُتَنَزَّهَ عنها ولا يجب.

وقد بيَّن العلماء شروط العمل بالحديث الضعيف وذكروا أنها ثلاثة وهي:

الأول: أن يكون الضعْفُ غيرَ شديد، فيُخْرَجُ مَنْ انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فَحَشَ غلطه.

الثاني: أن يكون مندرجاً تحت أصلٍ عام، فيُخْرَجُ ما يُخْتَرَعُ بحيث لا يكون له أصلٌ أصلاً.

الثالث: ألا يُعْتَقَدَ عند العمل به ثبوته، لئلا يُنسَبَ إلى النبي ﷺ ما لم يقله (1).

وقد علَّل الحافظ ابن حجر الهيتمي وجه العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال فقال: "اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضَّعِيف في فضائل الأعمال؛ لأنَّه إن كان صَاحِحًا في نفس الأمر فقد أُعْطِيَ حَقُّهُ من العَمَلِ به، وإلا لم يترتب على العمل به مَفْسَدَةٌ تحليل ولا تحریم ولا ضياع حقٍّ للغير" (2).

وأما ما ورد من عمل بعض الفقهاء ببعض الأحاديث الضعيفة في الأحكام الفقهية، فإنما يعود إلى تأييد تلك الأحاديث بعمل الصحابة والتابعين؛ أو لوجود شواهد تؤيد معناها في نصوص القرآن الكريم ومتون السنة النبوية.

ومن أمثلة الضعيف الذي يُعمل به في فضائل الأعمال: ما رواه ابن ماجه عن أحمد بن المرار بن حمويه، قال حَدَّثَنَا محمد بن المصقي، قال حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بن الوليد، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَامَ لَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ مُحْتَسِبًا لِلَّهِ لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ» (3).

(١) نقله السخاوي عن شيخه ابن حجر في خاتمة كتابه القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، ص: 255، حيث قال: "وقد سمعتُ شيخنا مرارًا وكتبه لي بخطه...". وانظر أيضًا: منهج النقد، للدكتور نور الدين عتر، ص: 293.

(٢) فتح المبين بشرح الأربعين؛ لابن حجر الهيتمي، ص: 109.

(٣) أخرجه ابن ماجه في الصيام، باب فيمن قام في ليلي العيدين، رقم (1782).

هذا الحديث في إسناده (محمد بن المصطفى بن بھلول الحمصي) وهو صدوق له أوھام وكان يدلّس، وفيه (بقيّة بن الوليد الحمصي) وهو صدوق كثير التّدليس عن الضّعفاء وقد روى هنا بالعنينة ولم يُصرّح بالسّماع، وفيه (ثور بن يزيد) وهو ثقة إلا أنه زُمي بالبدعة، فالحديث ضعيفٌ لوجود هؤلاء الضّعفاء في إسناده، ومع ذلك عمِلَ به العلماء، وذهبوا إلى استحباب إحياء ليلتي العيدين بذكر الله تعالى وغيره من الطّاعات؛ لأنّ الحديث وإن كان ضعيفاً إلا أنه واردٌ في فضائل الأعمال، وقد تحقّقت فيه شروط العمل بالحديث الضعيف.

فالحديث ليس شديد الضّعف؛ إذ ليس فيه راو كذابٌ أو متّهمٌ بالكذب أو فحش غلطه، ثم إنّ الحديث مُندرجٌ تحت أصلٍ عامٍّ في الشرع، وهو استحباب قيام الليل والتقرب إلى الله تعالى بالذكر والدعاء في جميع الأوقات والأحوال، وذلك يشمل قيام ليلتي العيدين وغيرهما، فالحديث لم يَخترع عبادةً ليس لها أصلٌ، فلذلك عمِلَ به الفقهاء.

أما إذا لم تتوافر في الضعيف هذه الشروط فلا يُعمَلُ به حتى في فضائل الأعمال، ومثال ذلك ما رواه البيهقي من طريق عامر بن خِدَاشٍ، قال أخبرنا عُمر بن هارون، قال سمعتُ ابنَ جُريج، عن داود بن عاصمٍ، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «تُصَلِّي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ تَشْهَدُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا جَلَسْتَ فِي آخِرِ صَلَاتِكَ فَأَتْنِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ كَبِّرْ وَاسْجُدْ، وَاقْرَأْ وَأَنْتَ سَاجِدٌ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ، وَمُنْتَهَى الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ، وَاسْمِكَ الْأَعْظَمِ، وَجَدِّكَ الْأَعْلَى، وَكَلِمَاتِكَ النَّامَةِ، ثُمَّ تَسْأَلُ بَعْدَ حَاجَتِكَ، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَسَلِّمْ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ، وَاتَّقِ السُّفْهَاءَ أَنْ تُعَلِّمُوها فَيَدْعُونَ رَبَّهُمْ فَيُسْتَجَابَ لَهُمْ» (1).

(١) أخرجه البيهقي في الدعوات الكبير: 18/2، رقم (443).

فهذا الحديث على الرغم من وُروده في فضائل الأعمال إلا أنه شديد الضعف؛ بل ذكره ابنُ الجوزي في الموضوعات، وقال: "هذا حديثٌ موضوعٌ بلا شك، وإسناده كما ترى، وفي إسناده عُمر بن هارون، قال يحيى: كذابٌ، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات المعضلات، ويروي عن شيوخ لم يرههم"⁽¹⁾.

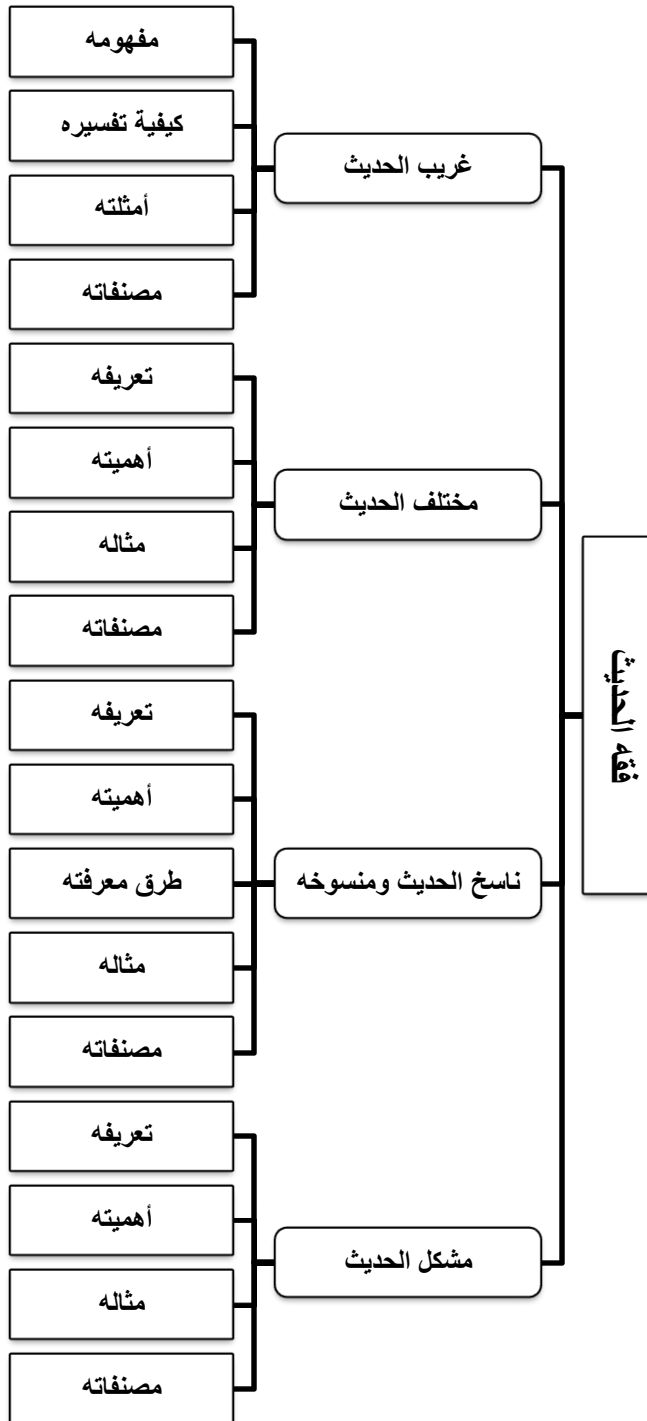
ثم إن الحديث لا يندرج تحت أصلٍ معمولٍ به؛ لأنه لا أصلٌ لقراءة القرآن في السُّجود، بل صحَّ عن النبي ﷺ النَّهْيُ عن قراءة القرآن في الركوع والسُّجود، كما في صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ النبي ﷺ قال: «تُحِثُّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاَجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ»⁽²⁾.

(١) الموضوعات، لابن الجوزي: 142/2.

(٢) أخرجه مسلم في الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسُّجود، رقم (479).

فقه الحديث

- غريب الحديث
- مختلف الحديث
- ناسخ الحديث ومنسوخه
- مشكل الحديث



تمهيد

فقه الحديث من الأنواع المهمة في علوم الحديث، وقد أشار إلى أهميته الإمام الحاكم رحمه الله تعالى في كتابه معرفة علوم الحديث، حيث قال: "النوع العشرون من هذا العلم بعد معرفة ما قدّمنا ذكره من صحّة الحديث إتقاناً ومعرفة لا تقليداً وظناً: معرفة فقه الحديث؛ إذ هو ثمرة هذه العلوم، وبه قوائم الشريعة، فأما فقهاء الإسلام أصحاب القياس والرأي والاستنباط والجدل والنظر فمعروفون في كلّ عصر وأهل كل بلد، ونحن ذاكرون بمشيئة الله في هذا الموضوع فقه الحديث عن أهله ليُستدلّ بذلك على أنّ أهل هذه الصنعة من تبخّر فيها لا يجهلُ فقه الحديث؛ إذ هو نوع من أنواع هذا العلم".

وترجع أهمية النظر في فقه الحديث إلى أمر مهم وهو أن قبول الحديث لتوافر صفات القبول الخاصة فيه لا يعني بالضرورة لزوم العمل به، لأن الحديث المقبول قد يكون مخصّصاً، أو مقيداً أو مؤولاً أو منسوخاً أو غير ذلك من العلل التي يُنظر إليها عند العمل بالحديث؛ كما أن معرفة فقه الحديث يدفع عن كثير من الأحاديث الشذوذ والنكارة والاضطراب ونحوها من دلائل العلة، وذلك من خلال بيان غريبها وإزالة وجه استنكارها، والجمع بين مختلفاتها، وتحديد ناسخها من منسوخها.

ومن أهم المسائل التي تدخل في فقه الحديث، وأشار إليها الحاكم في هذا النوع من

علوم الحديث:

1. غريب الحديث

2. مختلف الحديث

3. ناسخ الحديث ومنسوخه.

4. مشكل الحديث

غريب الحديث

1. تعريفه:

هو ما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة عن الفهم لندرة استعمالها وعدم اشتهاها.

2. أهميته:

علم غريب الحديث من فروع علوم العربية لكن لا يستغني عنه نقاد الحديث؛ وتظهر أهمية هذا العلم من خلال الفوائد التي يقدمها، ومن ذلك:

أ. يساعد علم غريب الحديث في فهم الأحاديث فهمًا صحيحًا والكشف عن شذوذ بعض الروايات المروية بالمعنى أو التي وقع فيها وهمٌ أو خطأ.

ب. يُسهِّم هذا العلم في الجمع بين متون الروايات إذا اختلفت؛ وذلك بإزالة التعارض الظاهري الذي قد يبدو بسبب خفاء معاني بعض ألفاظها.

ج. يزيل بعض الإشكالات الواردة على متون بعض الأحاديث، وذلك بتفسيرها تفسيرًا يتوافق مع القرآن أو العقل أو نحوهما.

3. كيفية تفسير غريب الحديث:

أفضل طريق إلى تفسير غريب الحديث هو أن يُظفر به مفسرًا في بعض روايات الحديث، أو في كلام بعض الصحابة، أو بعض رواة الحديث، فإن لم نجد فيها تفسيرًا للغريب نلجأ إلى لغة العرب الموثوقة في مصادر الغريب المشهورة.

4. أمثلة على تفسير الغريب:

ومثال تفسير الغريب ببعض روايات الحديث الأخرى، ما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قَبْلَ السَّاعَةِ سِنُونُ خَدَاعَةٍ، يُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا

الرُّؤْيِيَّةُ»⁽¹⁾. فقوله: (الروبيضة) جاء مفسراً في رواية أخرى لحديث أبي هريرة وفيها: "قِيلَ: وَمَا الرُّؤْيِيَّةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «السَّيِّئَةُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ»"⁽²⁾.

ومن أمثلة الغريب أيضاً ما جاء في حديث أسماء رضي الله عنها قالت: قال لي النبي ﷺ: «لَا تُوكِي فَيُوكِي عَلَيْكَ». فلفظة (لا تُوكي) من الغريب الذي يحتاج إلى تفسير، وقد فسرهما أبو موسى الأصبهاني بقوله: "أي لا تدخري وتشدّي ما عندك وتمنعي ما في يديك فتقطع مادة الرزق عنك"⁽³⁾.

5. المصنفات في غريب الحديث:

عُني العلماء بالتصنيف في غريب الحديث عناية كبيرة ومن أهم ما صُنف في شرح الغريب:

1. غريب الحديث؛ لأبي سُلَيْمَانَ حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْرَاهِيمَ الْحَطَّائِي (ت388هـ)
2. الفائق في غريب الحديث؛ لأبي القاسم جَارِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْخَوَارِزْمِي الزَّمْخَشَرِي (ت538هـ)
3. النهاية في غريب الحديث والأثر؛ لأبي السعادات مجد الدين المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم المعروف بابن الأثير الجزري (ت606هـ—)، وقد جمع فيه خلاصة كتب الغريب التي قبله، ورتبه على حروف المعجم، فكان أسهل منالاً وأكثر فائدة.

(١) أخرجه أحمد في المسند، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، رقم (8459)، هو حديث حسن لغيره.
(٢) أخرجه أحمد في المسند، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، رقم (7912)، وهو حديث حسن لغيره.
(٣) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث؛ لأبي موسى الأصبهاني: 448/3، ونقله عنه ابن الأثير الجزري في النهاية في غريب الحديث: 223/5.

مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ

1. تعريفه:

هو الحديث المقبول الذي اختلف معناه من حيث الظاهر مع معنى حديث مقبول آخر، ويمكن الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع. ومن وجوه الجمع بين الأحاديث المختلفة:

أ. حمل بعض النصوص على العموم، وبعضها الآخر على الخصوص، فالعام لا يتعارض مع الخاص.

ب. حمل بعض النصوص على أنه مطلق، وبعضها الآخر على أنه مقيد.

ت. حمل بعض النصوص على أنه مجمل، وبعضها الآخر على أنه مُفسَّر.

ث. حمل بعض النصوص على أنه ظاهر، وبعضها الآخر على أنه مؤوَّل.

فعلم مختلف الحديث خاص بالروايات المقبولة التي ظاهرها التعارض وأمكن الجمع بينها، أما ما لا يمكن الجمع بينها من الروايات فيدخل في باب النسخ أو الترجيح.

ومما ينبغي التنبيه له عدم الخلط بين الحديث المضطرب وبين مختلف الحديث؛ ففي الحديث المضطرب: تتعارض الروايات في حديث واحد، أما في مختلف الحديث فيحصل التعارض بين حديثين مختلفين.

2. أهميته:

تكمن أهمية علم مختلف الحديث بالنسبة لنقاد الحديث فيما يأتي:

أ. يقدم الأسس التي يستعملها الناقد لدفع التعارض بين متون الأحاديث المتخلفة.

ب. يزيل الشبهات التي يثيرها أعداء السنة حول الأحاديث المتعارضة من حيث الظاهر.

3. مثال الحديث المختلف:

ما أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«خَيْرُ أُمَّتِي الْقُرُنُ الَّذِينَ بُعِثَتْ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ» وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرَ الثَّالِثِ أَمْ لَا، قَالَ: «ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُجِبُونَ السَّمَانَةَ، يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا»^(١).

مع ما رواه مسلم من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أن النبي ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَها»^(٢).

فالحديث الأول فيه ذم من يشهد لغيره قبل أن يُسأل الشهادة، وهذا فيه نفي للخيرية عنه، والثاني يُثبت الخيرية لمن فعل ذلك، وهذا تعارضٌ ظاهرٌ.

وقد جمع العلماء بين هذين الحديثين المختلفين بأن من عنده شهادة لغيره؛ إما أن يكون هذا الغير عالماً بها أو لا، فإن كان صاحب الحق عالماً بهذه الشهادة ولم يطلبها ممن يحملها ولم يسأله الإدلاء بها عند الحاكم، ففي هذه الحالة يكون الإدلاء بالشهادة من التطفل المذموم وعليه يحمل الحديث الأول: (يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا).

وأما إن كان صاحب الحق غير عالم بالشهادة، وكان حقه سيضيع بدونها، ففي هذه الحالة يجب على صاحب الشهادة الإدلاء بشهادته عند الحاكم حتى وإن لم يسأله صاحب الحق، إحقاقاً للعدل وحفظاً للحق، وعليه يحمل الحديث الثاني، والذي فيه خير الشهداء (الذي يأتي بشهادته قبل أن يُسألها). وبهذا يزول التعارض الظاهري بين الحديثين المختلفين.

4. أهم المصنفات في مختلف الحديث:

أ. اختلاف الحديث، للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت204هـ)

ب. تأويل مختلف الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت276هـ).

(١) أخرجه مسلم في الفضائل، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، رقم (2534).

(٢) أخرجه مسلم في الأقضية، باب بيان خير الشهود، رقم (1719).

ناسخ الحديث ومنسوخه

1. تعريف النسخ والناسخ والمنسوخ:

النسخ: هو رفع حكم شرعي عملي ثبت بالنص بحكم شرعي عملي متأخر عنه في التشريع. فالرفع هو (النسخ) والحكم الشرعي المرفوع هو (المنسوخ) والحكم الشرعي المتأخر هو (الناسخ).

والنسخ جار على مقاصد الشرع في تحقيق مصالح المكلفين؛ فقد ينزل الحكم في أمرٍ شديد يُراد منه امتحانُ صدق المؤمنين، حتى إذا ظهر التسليم والانقياد أنزل الله حكماً يُخفف عنهم ما شدد عليهم، وقد يُراد به التدرج في التشريع لحدثة الناس بالجاهلية فيراعي الشارع استعدادهم لذلك الحكم.

فالنسخ في حقيقته تغيير للأحكام بتغير الأحوال والأزمان، ممن يَعْلَمُ مصالح العباد وهو خالقهم سبحانه وتعالى⁽¹⁾.

2. أهميته علم الناسخ والمنسوخ:

هذا العلم أشبه بعلوم الفقه كما يقول ابن كثير أكثر منه بعلوم الحديث، ولكن المحدثين اهتموا بهذا العلم، لما له من صلة قوية برواية الحديث ونقده، وتتمثل أهمية معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه بالنسبة لنقاد الحديث من خلال حله لمشكلة التعارض بين الأحاديث التي لم يمكن الجمع بينها بوجه من وجوه الجمع في علم مختلف الحديث.

3. طريق معرفة الناسخ والمنسوخ:

وتتميز الناسخ والمنسوخ من الحديث لا يمكن من خلال الرأي والاجتهاد، بل يعتمد على الرواية الثابتة والنقل الصريح، سواء دل عليه اللفظ الصريح، أو من خلال معرفة تاريخ المتقدم والمتأخر، قال أبو بكر بن خزيمة: "لا يجوز ترك ما قد صحَّ من أمره ﷺ

(١) ينظر: تيسير أصول الفقه، للجديع، ص: 322.

وفعله في وقتٍ من الأوقات إلا بخبر صحيحٍ عنه ينسخُ أمره ذلك وفعله".

4. مثال الناسخ والمنسوخ:

ما رواه مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»⁽¹⁾. فهذا الحديث يدل على وجوب الوضوء بسبب أكل أي شيءٍ مسته النار. وروى البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»⁽²⁾. وهذا يدل على عدم وجوب الوضوء بسبب أكل ما مسته النار لأن النبي ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ.

فهذان الحديثان متعارضان، لكن جاء ما يدل على وجود النسخ وهو ما أخرجه أبو داود والنسائي وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «كَانَ آخِرُ الْأَمْرِينِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»⁽³⁾. فاستدللنا بهذا الحديث على أن حديث ابن عباس ناسخ وحديث عائشة منسوخ.

5. المصنفات في ناسخ الحديث ومنسوخه:

أ. ناسخ الحديث ومنسوخه، لأبي حفص عمر بن أحمد البغدادي المعروف بابن شاهين (ت385هـ).

ب. الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، لأبي بكر الحازمي (ت584هـ).

(١) أخرجه مسلم في الحيض، باب الوضوء مما مست النار، رقم (353).

(٢) أخرجه البخاري في الوضوء، باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق...، رقم (207)، ومسلم في الحيض، باب نسخ الوضوء مما مست النار، رقم (354).

(٣) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار، رقم (192)، والنسائي في الطهارة، باب ترك الوضوء مما غيرت النار، رقم (185).

مشكل الحديث

1. تعريفه:

هو الحديث المقبول التي يوهم ظاهره معنى باطلاً بمخالفته لنص شرعيٍّ آخر، أو لقواعد الشرع وأصول العقل السليم.

وعلى هذا المعنى، فمشكل الحديث أعم من مختلف الحديث وناسخ الحديث ومنسوخه؛ لأن مختلف الحديث وناسخ الحديث ومنسوخه خاصان بتعارض حديثين مقبولين، وأما مشكل الحديث فيشمل بالإضافة إلى ذلك تعارض الحديث مع القواعد الشرعية أو مع حقائق العلم أو العقل.

وإشكال الحديث إما أن يتم حله من خلال مختلف الحديث أو ناسخ الحديث ومنسوخه إن كان الإشكال ناجماً عن تعارض حديثين، أو من خلال بيان معنى اللفظ المشكل بالاستعانة بغريب الحديث أو بغيره من القواعد الشرعية أو المنطقية. ولا يدخل في المشكل: الحديث المرجوح لشذوذ أو نكارة، كما لا يدخل الحديث الذي يتعذر فيه الجمع أو الترجيح بسبب الاضطراب.

2. أهميته:

لعلم مشكل الحديث أهمية خاصة تتمثل في:

أ. يُقدم مشكل الحديث منهجاً علمياً منطقياً في إزالة ما يُتوهم من معنى باطل أو تعارض بين النصوص الشرعية.

ب. يُدرّب المتسلّح به على أسلوب الرد على الزنادقة والمبتدعة والملحدين الذين يثيرون الإشكال تلو الآخر في نصوص الأحاديث، سعياً منهم لهدم أسس هذا الدين وتقويض بنيانه الشامخ.

3. مثاله:

ما أخرجه البخاري ومسلم، من طريق عبد الرزاق الصنعاني، قال أخبرنا معمر بن

راشد، عن ابن طاؤس، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: "أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَقَفَا عَيْنَهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، قَالَ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْثَرٍ ثَوْرٍ، فَلَهُ، بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ، سَنَةٌ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ تُمْ مَهْ؟ قَالَ: تُمْ الْمَوْتُ، قَالَ: فَالآنَ، فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَوْ كُنْتُ تُمْ، لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ، تَحْتَ الْكُثْبِ الْأَحْمَرِ»⁽¹⁾. وعلى الرغم من رواية البخاري ومسلم للحديث موقوفاً على أبي هريرة من طريق طاؤس، إلا أنه رواه البخاري مرفوعاً من طريق همام بن منه⁽²⁾، وقال الحافظ ابن حجر: "هذا هو المشهور عن عبد الرزاق، وقد رفع محمد بن يحيى رواية طاؤس أيضاً أخرجه الإسماعيلي"⁽³⁾.

قال ابن خزيمة: "أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث، وقالوا: إن كان موسى عَرَفَهُ فقد استخفَّ به، وإن كان لم يعرفه، فكيف لم يُقْتَصَرْ له من فقء عَيْنِهِ؟

والجواب: أن الله لم يبعث مَلَكَ الموت لموسى وهو يريد قبض رُوحه حينئذٍ، وإنما بعثه إليه اختباراً، وإنما لَطَمَ موسى مَلَكَ الموت؛ لأنه رأى آدمياً دخل داره بغير إذنه ولم يعلم أنه مَلَكُ الموت، وقد أباح الشارحُ فقءَ عَيْنِ التَّائِبِ فِي دَارِ الْمُسْلِمِ بغيرِ إِذْنٍ، وقد جاءت الملائكة إلى إبراهيم وإلى لوط في صورة آدميين فلم يعرفاهم ابتداءً، ولو عرفهم إبراهيم لما قَدَّمَ لهم المأكول، ولو عرفهم لوط لما خافَ عليهم من قومه⁽⁴⁾، وعلى تقدير أن يكون

(١) أخرجه البخاري في الجنائز، باب من أحبَّ الدفن في الأرض المقدسة ونحوها، رقم (1339)، ومسلم في الفضائل، باب من فضائل موسى عليه السلام، رقم (2372).

(٢) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب وفاة موسى وذكره بعدد، رقم (3407).

(٣) فتح الباري: 6/441.

(٤) لقد أخبرنا الله تعالى في القرآن الكريم أن الملائكة جاءت إلى إبراهيم عليه السلام فلم يعرفهم، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ مِنْهُمْ خِيفَةٌ قَالُوا لَا نَفَعُنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ بِالْبَشَرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ خَبِيرٍ (69) فَلَمَّا رَأَى أَنِّي يُدْرِكُهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَحْزَنْ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ لُوطٍ (70)﴾ [هود]، وقال أيضاً: ﴿هَلْ أَتَاكَ

عرفه فمن أين لهذا المبتدع مشروعية القصاص بين الملائكة والبشر؟ ثم من أين له أن ملك الموت طلب القصاص من موسى فلم يُقتصَّ له؟⁽¹⁾.

وقال الناقد ابن حبان رحمه الله تعالى في صحيحه:

"هذا الخبر من الأخبار التي يُدرك معناه من لم يُحرم التوفيق لإصابة الحق؛ وذاك أن الله جلّ وعلا أرسل ملك الموت إلى موسى رسالة ابتلاء واختبار، وأمره أن يقول له: أجب ربك أمر اختبار وابتلاء لا أمراً يريد الله جلّ وعلا إمضاءه، كما أمر خليله صلى الله على نبينا وعليه بذبح ابنه أمر اختبار وابتلاء، دون الأمر الذي أراد الله جلّ وعلا إمضاءه، فلما عزم على ذبح ابنه وتلّ للجبين فداؤه بالذبح العظيم، وقد بعث الله جلّ وعلا الملائكة إلى رُسُلِهِ في صور لا يعرفونها كدخول الملائكة على رُسُلِهِ إبراهيم، ولم يعرفهم حتى أوجس منهم خيفة، وكمجيء جبريل إلى رسول الله ﷺ وسؤاله إياه عن الإيمان والإسلام، فلم يعرفه المصطفى ﷺ حتى ولى.

فكان مجيء ملك الموت إلى موسى على غير الصورة التي كان يعرفه موسى عليه السلام عليها، وكان موسى غيوراً فرأى في داره رجلاً لم يعرفه، فشال يده فطمه فأتت لطمته على فقء عينه التي في الصورة التي يتصور بها لا الصورة التي خلقه الله عليها...

حديث ضيف إبراهيم المكرم (24) إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ (25) فَرَأَى إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ (26) فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ (27) فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَحْزَنْ وَبَشِّرْهُ بِغُلَامٍ عَظِيمٍ (28) ﴿[الذاريات]، فالآيات واضحة بأن إبراهيم عليه السلام لم يعرفهم، وتعامل معهم على أنهم بشر عاديون؛ بحيث إنه قدم لهم طعاماً كما يقدم أي شخص طعاماً لضيوفه، فلما لم يأكلوا خاف منهم.

وذكر الله تعالى أن الملائكة عندما جاءت إلى لوط عليه السلام لم يعرفهم، ولذلك ضاق بهم، ولم يفرح بمجيئهم؛ لاعتقاده أنهم ضيوف من البشر، فخاف عليهم من قومه، قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ (77) وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمَنْ قَتَلَ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَالَ يَا قَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ (78)﴾ [هود]، فالملائكة قد تمثل بصورة البشر، أو بصور أخرى، ولا يعرفهم الأنبياء في بعض الاحيان، ولم يقل أحد: إن هذا طمع.

(١) نقله عنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري: 442/6.

ولما كان من شريعتنا أنَّ من فقاً عينَ الدَّاخلِ دارَه بغيرِ إذنه أو الناظرِ إلى بيته بغيرِ أمرِه لا جُنَاحَ على فاعِلِه، ولا حَرَجَ على مرتكبِه، للأخبارِ الجَمَّةِ الواردةِ فيه التي أَمَليناهَا في غيرِ موضعٍ من كتبنا: كان جائِزاً اتِّفاقُ هذه الشريعةِ بشريعةِ موسى، بإسقاطِ الحرجِ عَمَّنْ فقاً عينَ الدَّاخلِ دارَه بغيرِ إذنه، فكان استعمالُ موسى هذا الفعلَ مباحاً له ولا حَرَجَ عليه في فِعْلِه...⁽¹⁾.

4. المصنفات في علم مشكل الحديث:

من أهم المصنفات في علم مشكل الحديث:

- أ. بيان مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت321هـ)، وهو من أوسع الكتب المصنفة في مشكل الحديث وأجمعها.
- ب. مشكل الحديث وبيانه؛ لأبي بكر محمد بن الحسن بن فُورك الأصبهاني (ت406هـ)، وقد خصَّصه صاحبه للأحاديث المشككة في العقيدة.

(١) صحيح ابن حبان: 114/14.

ملحق رقم (1)

أهم مصطلحات التخریج

- الزوائد: هي الكتب التي تُعنى بجمع الأحاديث التي يزيد بها كتابٌ معين عن كتابٍ آخر، أو كتبٍ أخرى، كالأحاديث الواردة في المسانيد والمعاجم، ولم ترد في الكتب الستة. ومثال ذلك كتاب: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين الهيثمي.
- المستخرجات: هي الكتب التي يُخرَجُ فيها مصنَّفها أحاديث كتاب من كتب الحديث، بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، فيلتقي إسناده مع إسناد صاحب الكتاب الأصلي في شيخه، أو من فوقه. ومثاله: مستخرج الحافظ أبي عوانة الإسفراييني على صحيح مسلم.
- الفهارس والبرامج والأثبتات والمشیخات: أسماء مترادفة لنوع من التأليف ويقصدُ بها الكتب التي يسجل فيها الشَّيخ مرويَّاته وإجازاته والكتب التي قرأها على مشايخه.
- التحويل: قال ابن الصلاح "وإذا كان للحديث إسنادان أو أكثر، فإنهم يكتبون عند الانتقال من إسناد إلى إسناد ما صورته "ح"، وهي حاء مفردة مهملة".
- الكتب التسعة: اشتهر هذا المصطلح عند المعاصرين للدلالة على صحيحي البخاري ومسلم وسنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه، ومسند الدارمي، وموطأ مالك، ومسند أحمد بن حنبل، وأول من جعلها موضوعاً لكتاب أصحاب كتاب (المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي).
- أخرجه الجماعة/ السبعة؛ أي: البخاري في صحيحه، ومسلم في صحيحه، وأبو داود في سننه، والترمذي في جامعه، والنسائي في سننه، وابن ماجه في سننه، وأحمد في مسنده.

- أخرجه الستة؛ أي: السبعة عدا أحمد في المسند.
- أخرجه الخمسة؛ ويقصد به عند جمهور المحدثين: البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، وعند الحافظ ابن حجر يقصد بالخمسة: السنن الأربعة مع الإمام أحمد.
- أخرجه الأربعة: السنن الأربعة.
- أخرجه الثلاثة: السنن الأربعة عدا ابن ماجه.
- متفق عليه: يقصد به عند جمهور أهل الاصطلاح من المتأخرين: البخاري ومسلم، ويقصدُ به عند ابن تيمية الجد في كتابه المنتقى من أخبار المصطفى: البخاري ومسلم وأحمد.
- أخرجه الشيخان: أي البخاري ومسلم.
- روى له الجماعة/ أخرج له الجماعة؛ أي إن راوي الحديث أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة واحتجوا به.
- الفرق بين مصطلح أخرجه ورواه وخَرَّجَه.
 - أخرجه: ذكره بسنده في كتابه.
 - رواه: نقله بسنده عن غيره.
 - خَرَّجَه: ذكر من أخرجه. وقد تستعمل بمعنى (أخرجه)

ملحق رقم (2)

الأربعون في مباني الإسلام وقواعد الأحكام المشهوره بالأربعين النووية

للإمام
محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي
(631هـ - 676هـ)

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربِّ العالمين قَيُّومَ السَّمَوَاتِ والأَرْضِينَ، مُدَبِّرَ الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، بَاعَثَ الرُّسُلَ، صَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، إِلَى الْمَكَلَّفِينَ، لَهْدَايَتِهِمْ وَبَيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ، بِالَدَّلَائِلِ الْقَطْعِيَّةِ وَوَضِيحَاتِ الْبَرَاهِينِ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، الْكَرِيمُ الْعَفَّارُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ أَفْضَلُ الْمَخْلُوقِينَ، الْمَكْرُمُ بِالْقُرْآنِ الْعَزِيزُ الْمَعْجَزَةُ الْمُسْتَمِرَّةُ عَلَى تَعَاقُبِ السِّنِّينَ، وَبِالسُّنَنِ الْمُسْتَنِيرَةِ لِلْمُسْتَرَشِدِينَ، الْمَخْصُوصُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَسَمَاحَةِ الدِّينِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَآلِ كُلِّ وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عُمرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ بِرَوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا، بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «بَعَثَهُ اللَّهُ فَقِيهًا عَالِمًا». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «قِيلَ لَهُ: أَدْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُمرَ «كُتِبَ فِي زُمرَةِ الْعُلَمَاءِ، وَخُشِرَ فِي زُمرَةِ الشُّهَدَاءِ». وَاتَّفَقَ الْحَقَّاطُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ وَإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ.

وَقَدْ صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ مَا لَا يُحْصَى مِنَ الْمَصَنَّفَاتِ، فَأَوَّلُ مَنْ عَلِمْتُهُ صَنَّفَ فِيهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ الْعَالِمُ الرَّبَّانِيُّ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَائِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْفَهَانِيُّ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْمَالِينِيُّ، وَأَبُو عَثْمَانَ الصَّابَوْنِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ، وَخَلَائِقُ لَا يُحْصَوْنَ

مَنْ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ، وَقَدْ اسْتَخَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا، اقْتِدَاءً بِهَؤُلَاءِ الْأُئِمَّةِ الْأَعْلَامِ وَحِفَاطٍ لِلْإِسْلَامِ.

وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فُضَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَمَعَ هَذَا فَلَيْسَ اعْتِمَادِي عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، بَلْ عَلَى قَوْلِهِ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ»، وَقَوْلِهِ ﷺ: «نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها فَأَذَاهَا كَمَا سَمِعَهَا».

ثُمَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الْأَرْبَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْأَدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْخُطْبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ قَاصِدِيهَا.

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمِلَةً عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، قَدْ وَصَفَهُ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الْإِسْلَامِ أَوْ ثُلُثُهُ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ.

ثُمَّ أَلْتَزَمْتُ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعِينَ أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً، وَمُعَظَّمُهَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَأَذْكُرُهَا مَحْذُوفَةً الْأَسَانِيدِ، لَيْسَ هَلْ حَفْظُهَا، وَيَعْمُ الْإِنْتِفَاعُ بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ أَتْبَعُهَا بَبَابٍ فِي ضَبْطِ حَفِيّ الْفَاطِهَا.

وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الْآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ، لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُهَيِّمَاتِ، وَاحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ، وَعَلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِضِي وَاسْتِنَادِي وَلَهُ الْحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالْعِصْمَةُ.

الحديث الأول:

عن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه». رواه إماما المحدثين: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري رضي الله عنهما في صحيحيهما اللذين هما أصح الكتب المصنفة.

الحديث الثاني:

عن عمر رضي الله عنه أيضاً قال: «بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، إذ طلع علينا رجلٌ شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأسند ركبته إلى ركبته، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً»، قال: صدقت، فعجبنا له؛ يسأله ويصدقه!

قال: فأخبرني عن الإيمان، قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»، قال: صدقت.

قال: فأخبرني عن الإحسان، قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك».

قال: فأخبرني عن الساعة، قال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل». قال: فأخبرني عن أمارتها؟ قال: «أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان».

ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟»، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». رواه مسلم.

الحديث الثالث:

عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بُنِيَ الإسلامُ على خمسٍ: شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان». رواه البخاري ومسلم.

الحديث الرابع:

عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: حدَّثنا رسولُ الله ﷺ وهو الصادقُ المصدوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَاقِبَةُ مِثْلِ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتُبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ.

فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا». رواه البخاري ومسلم.

الحديث الخامس:

عن أم المؤمنين أم عبد الله عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». رواه البخاري ومسلم. وفي رواية لمسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

الحديث السادس:

عن أبي عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى

الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمِنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرعى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ». رواه البخاري ومسلم.

الحديث السابع:

عن أَبِي رُقَيْصَةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ». قلنا: لمن؟ قَالَ: لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ». رواه مسلم.

الحديث الثامن:

عن ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى». رواه البخاري ومسلم.

الحديث التاسع:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ». رواه البخاري ومسلم.

الحديث العاشر:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ. وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟». رواه مسلم.

الحديث الحادي عشر

عن أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب سبط رسول الله ﷺ وَرِجَاحَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ». رواه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

الحديث الثاني عشر:

عن أبي هريرة ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حُسِنَ إِسْلَامُ الْمَرْءِ تَرَكَهُ مَا لَا يَعْنِيهِ». حديث حسن. رواه الترمذي وغيره.

الحديث الثالث عشر:

عن أبي حمزة أنس بن مالك ؓ خادِم رسول الله ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». رواه البخاري ومسلم.

الحديث الرابع عشر:

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ». رواه البخاري ومسلم.

الحديث الخامس عشر:

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُومْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكِرْمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكِرْمْ ضَيْفَهُ». رواه البخاري ومسلم.

الحديث السادس عشر:

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ». رواه البخاري.

الحديث السابع عشر:

عن أبي يعلى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِيُجِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِيُزِيحَ ذَبِيحَتَهُ». رواه مسلم.

الحديث الثامن عشر:

عن أَبِي ذَرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتَّبِعِ السَّبِيلَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

الحديث التاسع عشر:

عن أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَنْتُ خَلَفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: يَا غُلَامُ؛ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدَهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ؛ رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ، وَجُفَّتِ الصُّحُفُ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

وفي رواية غير الترمذي: «احْفَظِ اللَّهَ تَجِدَهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا».

الحديث العشرون:

عن أَبِي مَسْعُودٍ عَقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ». رواه البخاري.

الحديث الحادي والعشرون:

عن أبي عمرو - وقيل: أبي عمرة - سفيان بن عبد الله الثقفي رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك، قال: «قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ». رواه مسلم.

الحديث الثاني والعشرون:

عن أبي عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ، وَضُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». رواه مسلم.

الحديث الثالث والعشرون:

عن أبي مالك الحارث بن عاصم الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنِ - أَوْ: تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَايِعُ نَفْسِهِ، فَمُعْتَقُهَا أَوْ مَوْبِقُهَا». رواه مسلم.

الحديث الرابع والعشرون:

عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما روى عن الله عز وجل أنه قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا، يا عبادي كلُّكم ضالٌّ إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم، يا عبادي كلُّكم جائعٌ إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعكم، يا عبادي كلُّكم عارٍ إلا من كسوته، فاستكسبوني أكسبكم، يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب جميعاً؛ فاستغفروني أغفر لكم، يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد ما نقص ذلك من ملكي شيئاً،

يا عبادي لو أَنَّ أُولَكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيدٍ واحدٍ فسألوني فأعطيتُ كلَّ إنسانٍ مسأله ما نَقَصَ ذلكَ مما عندي إلَّا كما يَنْقُصُ المِخْيَطُ إذا أُدْخِلَ البحرَ، يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أُوفِّيكم إياها، فمن وَجَدَ خيراً فليحمدِ اللهَ، ومن وَجَدَ غيرَ ذلكَ فلا يُلومَنَّ إلَّا نفسه». رواه مسلم.

الحديث الخامس والعشرون:

عن أبي ذر رضي الله عنه أيضاً: أَنَّ ناساً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ قالوا للنبي ﷺ: يا رسولَ الله، ذهبَ أهلُ الدُّثورِ بالأُجورِ؛ يُصَلُّونَ كما نُصَلِّي، ويصومونَ كما نصومُ، ويتصدَّقونَ بفضولِ أموالهم، قال: «أوليسَ قد جعلَ اللهُ لكم ما تَصَدَّقونَ؟ إنَّ بكلِّ تسبيحةٍ صدقةٌ، وكلِّ تكبيرةٍ صدقةٌ، وكلِّ تحميدةٍ صدقةٌ، وكلِّ تهليلةٍ صدقةٌ. وأمرٌ بالمعروفِ صدقةٌ، ونهيٌ عن منكرٍ صدقةٌ، وفي بُضْعٍ أحَدِكُم صدقةٌ». قالوا: يا رسولَ الله، أيأتي أحدُنا شهوتهُ ويكونُ له فيها أجرٌ؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في حرامٍ، أكانَ عليه وِزْرٌ؟ فكذلكَ إذا وضعها في الحلالِ كانَ له أجرٌ». رواه مسلم.

الحديث السادس والعشرون:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «كلُّ سَلَامَى من الناسِ عليه صدقةٌ كلَّ يومٍ تَطْلُعُ فيه الشمسُ: يعدلُ بين الاثنينِ صدقةً، ويُعينُ الرجلَ في دابَّتِهِ فيحملُهُ عليها أو يرفعُ له عليها متاعَهُ صدقةً، والكلمةُ الطيبةُ صدقةٌ، وبكلِّ خُطوةٍ يَمْشِيها إلى الصَّلَاةِ صدقةٌ، ويُمِيطُ الأذى عن الطَّرِيقِ صدقةٌ». رواه البخاري ومسلم.

الحديث السابع والعشرون:

عن النَّوَّاسِ بنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «الْبِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، والإِثْمُ ما حَاكَ في نَفْسِكَ وكرهْتَ أن يَطَّلَعَ عليه الناسُ». رواه مسلم.

وعن وائِصَةَ بنِ مَعْبَدٍ رضي الله عنه قال: أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ فقال: «جِئْتَ تَسأَلُ عَنِ الْبِرِّ؟» قلتُ: نعم، فقال: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ ما اطمَأْنَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ واطمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، والإِثْمُ

ما حاك في النفس وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك». حديث حسن، رواه في مسندي الإمامين أحمد بن حنبل والدارمي رحمهما الله تعالى بإسناد حسن.

الحديث الثامن والعشرون:

عن أبي نجیح العریاض بن ساریة رضي الله عنه قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظةً وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله، كأنها موعظة مودّع فأوصنا. قال: «أوصيكم بتقوى الله عز وجل والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد؛ فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنني وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل بدعة ضلالة». رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

الحديث التاسع والعشرون:

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار، قال: «لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله تعالى عليه: تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت»، ثم قال: «ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، وصلاة الرجل من جوف الليل»، ثم تلا: ﴿تَتَجَاوَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حتى بلغ ﴿يَعْمَلُونَ﴾⁽¹⁾، ثم قال: «ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه؟» قلت: بلى يا رسول الله. قال: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد»، ثم قال: «ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟» قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسانه ثم قال: «كف عليك هذا». قلت: يا نبي الله، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به! فقال: «تَكَلِّتُكَ أَمْكُ!! وهل

(١) الآيتان بتماهما: ﴿تَتَجَاوَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَهُمْ يُنفِقُونَ. فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: 16، 17].

يَكُتِبُ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ — أَوْ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ — إِلَّا خَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟!». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

الحديث الثالثون:

عن أبي ثعلبة الخشني جُرْتُومِ بْنِ نَاشِرٍ رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُوداً فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا». حديث حسن رواه الدارقطني وغيره.

الحديث الحادي والثلاثون:

عن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، دُلِّيْ عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فقال: «ارْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَارْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ». حديث حسن، رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة.

الحديث الثاني والثلاثون:

عن أبي سعيد سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ». حديث حسن، رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما..

الحديث الثالث والثلاثون:

عن ابن عباس رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنِ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ». حديث حسن، رواه البيهقي وغيره هكذا، وبعضه في الصحيحين.

الحديث الرابع والثلاثون:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيَعَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِلِسَانَهُ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَيَقْلِبْهُ، وَذَلِكَ أَوْفَعُ الْإِيمَانِ». رواه مسلم.

الحديث الخامس والثلاثون:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَحَاسَدُوا، ولا تَنَاجَشُوا، ولا تَبَاغَضُوا، ولا تَدَابَرُوا، ولا يَبِيعَ بعضُكم على بيع بعض، وكونوا عبادَ الله إخواناً، المسلم أخو المسلم، لا يَظْلِمُهُ، ولا يَخْذُلُهُ، ولا يَكْذِبُهُ، ولا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا - ويشيرُ إلى صدره ثلاثَ مرَّاتٍ - بحَسْبِ امرئٍ من الشرِّ أنْ يحْقِرَ أخاهُ المسلمَ، كلُّ المسلمِ على المسلمِ حرامٌ: دُمُهُ ومَالُهُ وعِرْضُهُ». رواه مسلم.

الحديث السادس والثلاثون:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَقَّسَ عن مُؤْمِنٍ كُزْبَةً من كُربِ الدُّنْيَا نَقَّسَ اللهُ عَنْهُ كُزْبَةً من كُربِ يومِ القيامةِ، ومن يَسَّرَ على مُعَسِّرٍ، يَسَّرَ اللهُ عليه في الدُّنْيَا والآخرةِ، ومن سَتَرَ مسلماً سَتَرَهُ اللهُ في الدُّنْيَا والآخرةِ، والله في عَوْنِ العبدِ ما كَانَ العبدُ في عَوْنِ أخيه، ومن سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللهُ لَهُ به طَرِيقاً إلى الجنَّةِ، وما اجتمع قومٌ في بيتٍ من بُيوتِ اللهِ يتلونَ كتابَ اللهِ ويتدارِسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، ومن بَطَّأَ به عَمَلُهُ لم يُسْرِعْ به نَسْبُهُ». رواه مسلم بهذا اللَّفْظِ.

الحديث السابع والثلاثون:

عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما، عن رسولِ اللهِ ﷺ فيما يَروي عن ربه تبارك وتعالى قال: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى كَتَبَ الحَسَنَاتِ والسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إلى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ إلى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً». رواه البخاريُّ ومسلمٌ في صحيحَيْهِما بهذه الحروفِ.

الحديث الثامن والثلاثون:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيذَنَّهُ». رواه البخاري.

الحديث التاسع والثلاثون:

عن ابن عباس رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهَا عَلَيْهِ». حديث حسن، رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما.

الحديث الأربعون:

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي وَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: (إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ). رواه البخاري.

الحديث الحادي والأربعون:

عن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ». حديث صحيح، رواه في كتاب الحجَّة بإسنادٍ صحيح.

الحديث الثاني والأربعون:

عن أنس رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي عَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي عَفَرْتُ لَكَ [وَلَا أُبَالِي]، يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ

خَطَايَا ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئاً لَأَتِيتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

خاتمة الكتاب

فهذا آخر ما قصدته من بيان الأحاديث التي جمعت قواعد الإسلام، وتضمنت ما لا يُحصى من أنواع العلوم في الأصول والفروع والآداب وسائر وجوه الأحكام ... والله الحمد والمنة أولاً وآخرأً باطناً وظاهراً على نعمه.

اللجنة العلمية:

- الدكتورة مؤمنة الباشا/ الأستاذ المساعد في كلية الشريعة – جامعة دمشق.
- الدكتور نجم العلي/ الأستاذ المساعد في كلية الشريعة – جامعة حلب.
- الدكتورة راوية عتر/ المدرسة في كلية الشريعة – جامعة دمشق.
- الدكتور عامر درويش / مدققًا لغويًا.

